

## الكتاب: أساليب دعوة العصابة

المؤلف: أ. د. عبد الرب بن نواب الدين بن غريب الدين آل نواب

الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الطبعة: السنة السادسة والثلاثون - العدد (123) 1424هـ

عدد الأجزاء: 1

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع وهو مذيل بالخواشى]

### المقدمة

الحمد لله العلي الكبير، والصلوة والسلام على البشير النذير والسراج المنير محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فإن مناهج الدعوة إلى الله تعالى موضوع واسع الأرجاء متعدد الجوانب، وهو موضوع إيماني تربوي عصري لا يستغنى عن معرفته المسلم لا سيما الداعي إلى الله عز وجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالداعي كي يكون صائباً رشيداً لا بد له من بصيرة تثير له الطريق وتوقفه على مناهج الدعوة ومعالم الرشد كما قال تعالى:

{قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ}

[يوسف: 108] أي على يقين وحق 1.

وأساليب دعوة العصابة محور أساس من محاور مناهج الدعوة، ولقد قيض الله تعالى من عباده العلماء العاملين والداعية الناصحين على اختلاف الأeras وتعاقب الأجيال من دعوا إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة وردوا الشاردين من العصابة والغواة إلى حياض الإيمان، سيدهم وإمامهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون وأصحابه المكرمون ومن جاء بعدهم من التابعين، وكذلك الأئمة المهديين على تعاقب الأجيال ومنهم ابن تيمية رحمه الله ومدرسته السلفية في القرن السابع الهجري بعد أن مسست الحاجة في عصره إلى إقامة السنة وقمع البدعة ورد العداون عن بلاد المسلمين من قبل التتار وغيرهم وما صاحب ذلك الغزو العسكري من غزو فكري وآكبه وسبقه وتلاه، ثم ما تلى عصره من عصور أخرى منها عصر شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وكانت عامة المعاشي في عصره تنصب في الاعتقادات الشركية وما يتعلّق بها كانت شرار

1 تفسير القرطبي 9/274

(1/139)

### الخرافات والبدع.

وهذا البحث هو قبسات من منهج السلف في دعوة العصابة من المسلمين، والعصابة في الواقع شريحة كبيرة من سواد المسلمين في جل الأeras والأeras، وكما هو معروف فالخطأ والمعصية طبيعة بشريّة جبل عليها بنو آدم إلا من رحم الله قال تعالى: {وَعَصَى آدُمْ رَبُّهُ فَغَوَى ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ

وَهَدَى} [طه: 122] فَإِلَّا إِنْسَانٌ يَعْصِي لِجْهَهُ، وَاللَّهُ أَعْزَزُ وَجْهًا بِرَحْمَتِهِ مِنْ يَشَاءُ لِلتُّوبَةِ، وَكَمَا قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَبَعُوا حُطُوطَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَبَعُ حُطُوطَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَّمُكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُبَرِّكِي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِ} [النُور: 21]

وَكَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "كُلُّ ابْنٍ آدَمُ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَابُونَ".

فَوَقُوعُ الْمُعْصِيَةِ ثُمَّ إِحْدَاثُ التُّوبَةِ أَمْرٌ يَنْبَغِي أَنْ يَتَلَازِمَاً، فَإِذَا تَخَلَّفَتِ التُّوبَةُ عَنِ الْمُعْصِيَةِ آذَنَ بِالْخَطْرِ الْكَبِيرِ وَالشَّرِّ الْمُسْتَطِيرِ، لِأَنَّ الْمُعْصِيَةَ إِنْ خَفِيتَ لَمْ تَضُرِ إِلَّا الْمُتَلَبِّسُ بِهَا أَمَّا إِذَا أَعْلَنْتَ وَلَمْ تَنْكُرْ وَلَمْ تَغْيِرْ كَانَتْ بِلَاءً وَبِيَلاً.

وَلَقَدْ تَرَكَ الْحَدِيثُ فِي هَذَا الْبَحْثِ الْوَجِيزِ عَلَى مُحْوَرَيْنِ رَئِيسَيْنِ وَهُمَا:

- تَعْرِيفُ الْعَصَّةِ وَبَيَانُ أَسْبَابِ الْمُعْصِيَةِ وَأَنْواعِهَا وَدُرُكَاتِهَا.

- أَسَالِيبُ دُعَوةِ الْعَصَّةِ وَآثَارِهَا.

أَهْمَى الْمَوْضُوعُ وَالْحَاجَةُ إِلَيْهِ:

تَبَعُّ أَهْمَى الْبَحْثِ فِي أَسَالِيبِ دُعَوةِ الْعَصَّةِ مِنْ أَنَّ الْإِسْتِقَامَةَ مَطْلَبٌ

---

1: صفة القيامة (2499) ، وقال هذا حديث غريب، ماجة: الزهد (4251) ، أحمد: المكثرين (12576) ، دارمي: الرفق (2611) .

(1/140)

شَرِعيٌّ بِدُونِهِ لَا تَتَحَقَّقُ السَّعَادَةُ فِي الدُّنْيَا وَلَا النَّعِيمُ الْمُقِيمُ فِي الْآخِرَةِ، وَالتَّورُطُ فِي الْمُعَاصِي دَاءٌ يَسْتَشْرِي فِي رِدِّي إِذَا لَمْ تَحْسُمْ مَادَتِهِ مِنْ أَوْلَى الطَّرِيقِ وَبِالْأَسْلُوبِ الْحَكِيمِ! إِنَّ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، غَايَةُ تَهْدِيَةِ إِلَيْهَا الدُّعَوَةِ قَالَ تَعَالَى: {فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغُوا إِنَّهُ مَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [هود: 112] وَالْإِسْتِقَامَةُ مَدْعَةٌ لِلْإِسْتِقْرَارِ الْفُسْقِيِّ وَالْإِسْتِقْرَارِ الْإِجْتِمَاعِيِّ، قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا أَسْتَقَامُوا تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْرُنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ} [فصلت: 30] {إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا أَسْتَقَامُوا فَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [الأَحْقَاف: 13].

كَمَا أَنَّ الْمُعَاصِي الْخَرَافَ عَنِ النَّهَجِ السُّوِّيِّ وَالْأَخْرَافَ مَدْعَةٌ لِلاضْطِرَابِ السُّلُوكِيِّ وَالاضْطِرَابِ الْفُسْقِيِّ وَالْإِجْتِمَاعِيِّ، وَيُظَلِّ الْمُعَاصِي فِي دَوْمَةِ الشَّقَاءِ إِنْ لَمْ تَتَدارَكْهُ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى: {وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوِيَ تَمَّ اجْتِبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى} [طه: 121-122] وَمِنْ ثُمَّ إِنَّ الْإِبْتِعَادَ عَنِ الْمُعَاصِي وَعَنِ أَسْبَابِهَا مِنْ بَدَائِيَّةِ الْطَّرِيقِ بِالْخَرَافِ مَطْلَبُ شَرِعيٍّ وَهَذَا كَثِيرًا مَا نَرَاهُ فِي آيَاتِ التَّنْزِيلِ الْحَكِيمِ مُثْلِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

{وَلَا تَقْرُبُوا الرِّزْقَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} [الْأَسْرَاء: 32] وَلَمْ يَقُلْ وَلَا تَزَنُوا فَهُوَ نَهْيٌ عَنِ الْمَحْرُمِ الْقَرْبِ مِنْهُ بِتَجْنِبِ أَسْبَابِهِ وَدُوَاعِيهِ كَالنَّظَرِ وَالسَّمْعِ... إِلَّا وَهَذَا. أَيْضًا. مَطْلَبُ اِجْتِمَاعِيٍّ هَامُ بِهِ

يتحقق الاستقرار في المجتمع، ولقد كان من بنود البيعة يوم العقبة كما رواها عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن لا يرتكب المسلمون متعديين المعاصي في معروف، إذ قال عليه الصلاة والسلام يومئذ وحوله عصابة من أصحابه: ”بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تَشْرَكُوا بِاللهِ شَيْئاً وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ

(1/141)

أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ“<sup>1</sup>.

والمعروف كما قال ابن حجر: ما عُرف من الشارع حُسنَهُ كُنْيَا وأُمْرًا<sup>2</sup>.

فطاعة الله في كل ما أمر به وتجنب معصيته في كل ما نهى عنه هو النقوي وهو أمر أساس لا ينهض المجتمع الأمثل إلا عليه، وبقدر تحقيق هذه العاية السنوية يكون المجتمع موفقاً مسدداً.

ملحة في منهج البحث:

وموضوع البحث في طريقة عرضه وأسلوب جمعه غلب في الجانب الإصلاحي الذي هو هدف الدعوة ومقصودها، ثم إن البحث من حيث المخور الموضوعي ليس بعيداً عما كتبه كثير من أهل العلم في موضوعات (الحسيبة) مثلما نجده في كتاب الحسبة لابن تيمية، وكتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له أيضاً، وباب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كتب السياسة الشرعية، فإن المادة العلمية التي نجدها في هذه الكتب تحت تصنيف (مراكب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو مراتب تغيير المنكر) ضافية تروي ظمآن الباحثين، وتحل استشكالاتهم وتثير الطريق أمام المحتسبين والدعاة والمربين.

ولقد تتبع في بحثي هذا الدليل وعدت عليه بعد التأمل والدراسة بالاستناد على ضوء ما قاله علماء السلف رحمهم الله تعالى. وعلى العموم فقد أكدت من إيراد النصوص الشرعية (الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة) تأصيلاً للبحث العلمي، وتوفيراً لزاد القريب الذي يرجع إليه الدعاة والمحتسبون وهم يدعون العصاة إلى الله.

وعلاوة على قواعد مناهج البحث المعروفة من التوثيق والتحليل، عنيت

1 متفق عليه: خ: الإيمان (18) واللفظ له، م: الحدود (1709)

2 الفتح / 1

(1/142)

بالتبسيب والعنونة عناء فائقة إذ تبرز هذه الطريقة مكامن الموضوع وتحدد إطاره العامة وتجعل المادة العلمية ميسورة سهلة، وفي لغة البحث توخيت كذلك سهولة اللفظ مع إجاده السبك حتى تتسع الاستفادة من هذا البحث لكل قارئ يريد معالجة مشكلة المعصية في النفس البشرية.

وفي التوثيق رمذت في الحواشى في عزو الأحاديث إلى الصحاح الستة ومعها مسند الإمام أحمد وموطأ الإمام مالك وسنن الدارمي بالرموز الآتية: (خ) صحيح البخاري طبعة فتح الباري المطبعة السلفية، (م) صحيح مسلم ترقيم محمد عبد الباقى، (د) سنن أبي داود الموسوعة الإلكترونية صخر، (ت) سنن الترمذى ترقيم أحمد شاكر، (س) سنن النسائي، (ما) سنن ابن ماجة ترقيم محمد عبد الباقى، (ط) موطأ الإمام مالك ترقيم الموسوعة الإلكترونية صخر، (أحمد) مسند الإمام أحمد ترقيم الموسوعة الإلكترونية صخر، (دارمى) مسند الإمام الدارمى. وأما غيرها من كتب السنة فإن ذكرها باسمها دون رمز لأن ذكرها قليل في هذا البحث وعامة الأحاديث المستشهد بها تدور على الكتب التسعة الآتية.

وذكرت إثر كل رمز اسم الكتاب من المرجع الحديثى ورقم الحديث وذلك للاختصار وتحريم الحواشى من ثقل الإطالة والتكرار، وعلى سبيل المثال: [ (خ) الصلاة (350) ] معناه: رواه البخاري في كتاب الصلاة حديث رقم (350) وهكذا في بقية الكتب الحديثية الأخرى.. والتزمت بطبعة واحدة في كل المراجع التي أحالت إليها.  
التعريف بمفردات البحث:

(أساليب دعوة العصاة) عنوان له دلالاته وخصائصه، وهو في مجموعه يمثل وحدة قيمة في مناهج الدعوة، إذ تتوجه تلك المناهج إلى المخاطبين على تنوع أجناسهم وتفاوت ثقافاتهم وتعدد مشاربهم، وتتوخى في عمومها الإصلاح والتوجيه نحو الخير والرشد. وأساليب دعوة العصاة أو منهج دعوة العصاة

(1/143)

اصطلاحان متقاربان يتجلى مضمونهما في هذا البحث الموجز، ولنقف باقتضاب على أهم المدلولات التي تتضمنها مفردات البحث:

ف(الأساليب) جمع أسلوب، وهو كما قال اللغويون: الطريق والوجه والمذهب، قال ابن منظور: “يقال للسَّطْرِ مِنَ النَّخْلِ أَسْلُوبٌ وَكُلُّ طَرِيقٍ مُمْتَدٌ فَهُوَ أَسْلُوبٌ” قال: والأسلوبُ الطريق والوجه والمذهبُ يقال أنتم في أسلوب سوء ويجمعُ أساليبُ، الأسلوبُ: الطريق تأخذ فيه الأسلوب بالضم الفنُ، يقال أخذَ فلانَ في أساليبٍ من القولِ أي أفنينَ منه“<sup>1</sup>.

وقد ورد التعبير بـ(الأساليب) عند السلف ويقصد به فنون القول كما عند ابن تيمية؛ قال: “ومن أعظم التقصير نسبة الغلط إلى متكلم مع إمكان تصحيح كلامه وجريانه على أحسن أساليب كلام الناس”<sup>2</sup>.

فهو هنا عبر بالأساليب في معنى الأنماط البيانية الكلامية. فالأشبه في الأساليب أنها تختص بالبيان والكلام، يقال أساليب الدعوة أي الطائق البيانية التي يوصل بها الداعية دعوته إلى المدعوين، وأما الوسائل فهي الأعم مدلولاً تشمل الطائق البيانية وغيرها، إذ هي القنوات التي من خلالها يوصل الداعية كلمته إلى الآخرين كالذياع والرأي والكتاب والجريدة والشريط ومنبر الخطابة ودار الأيتام والمستشفى الخيري ... آخر وهذا هو الفرق بين أساليب الدعوة ووسائلها.

وقد يتداخل الاصطلاحان في مدلولهما كما سيأتي في غضون هذا البحث، لكن يبقى المعنى الأصلي والأغلب لـ(الأساليب) منصبا نحو الأدوات البيانية الخطابية.

- 
- 1 لسان العرب 1 / 473 مادة سلب.
  - 2 جموع الفتاوى 31 / 114 .

(1/144)

وأما (مناهج الدعوة) فهو أعم وأشمل ينتمي الأساليب والوسائل والخطط والأهداف والغايات يقال منهاج الدعوة ومناهج التربية ومناهج المؤرخين ومناهج المفسرين ... ويقصد بذلك جملة الخطط والطرائق والأساليب التي سلكوها.

(والدعوة) هي النداء والصيحة والطلب والاستمالة والتحث والحض في اللغة: قال ابن منظور: "دعى: يَدْعُو دُعْوَةً وَدُعَاءً وَدَعَى يَدْعِي أَدْعَاءً وَدَعَوْيٍ. وفي نسبة دُعْوَةً أَيْ دَعْوَى. والدِّعْوَة بكسر الدال أَدْعَاءُ الْوَلَدِ الدَّعِيِّ غَيْرُ أَبِيهِ." 1.

ومن مرادفات الدعوة أيضاً الحلف قال: "الدَّعْوَةُ: الْحِلْفُ، وَفِي التَّهْذِيبِ: الدَّعْوَةُ الْحِلْفُ، يَقُولُ: دَعْوَةُ بْنِ فَلَانَ فِي بْنِ فَلَانَ. وَتَدَاعَى الْبَنَاءُ وَالْحَائِطُ لِلْخَرَابِ إِذَا تَكَسَّرَ وَآذَنَ بِأَهْدَامِهِ. وَدَاعَنَا هُنَّا مِنْ جَوَانِهَا: هَدَمْنَا هُنَّا عَلَيْهِمْ. وَتَدَاعَى الْكَثِيرُ مِنَ الرَّمْلِ إِذَا هِيلَ فَاهْتَالَ" 2.

وفي الحديث: "كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى بَعْضُهُ تَدَاعَى سَائِرُهُ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى" 3.

كَانَ بَعْضُهُ دَعَا بَعْضًا مِنْ قَوْلِهِمْ تَدَاعَتِ الْحَيَّاتُ أَيْ تِسَاقَطَتْ أَوْ كَادَتْ، وَتَدَاعَى عَلَيْهِ الْعَدُوُّ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ: أَقْبَلَ، مِنْ ذَلِكَ. وَتَدَاعَتِ الْقَبَائِلُ عَلَى بْنِ فَلَانَ إِذَا تَأَلَّبُوا وَدَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَى التَّنَاصُرِ عَلَيْهِمْ. وفي الحديث: "تَدَاعَتْ عَلَيْكُمُ الْأُمَّةُ" أَيْ اجْتَمَعُوا وَدَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا. وفي حديث ثَوْبَانَ: "يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمُ الْأُمَّةُ كَمَا تَدَاعَى الْأَكْلَةُ عَلَى قَصْعَتِهَا" 4.

- 
- 1 لسان العرب 14 / 261 - 262 .
  - 2 المرجع السابق.
  - 3 متفق عليه: خ: الأدب (6011) ، م: البر والصلة (2586) .
  - 4 د: الملاحم (3745) ، أحمد: الأنصار (21363) .

(1/145)

فالدعوة على ما تقدم من الألفاظ التي تطلق ويراد منها معانٍ كثيرة ومرادفات متعددة.

والدعوة في الاصطلاح هي: "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" وفي تعريف آخر: "قيام من له علم ودرية بدعوة الناس إلى الخير ودلالتهم إلى مسالك الرشد في أمور الدين والدنيا".

وعند ابن تيمية: "الدعوة إلى الله هي الدعوة إلى الإيمان به و بما جاءت به رسالته بتصديقهم فيما أخبروا به وطاعتهم فيما أمروا وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت والدعوة إلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله" ١

والدعوة في استصلاح المترفين عن جادة الاستقامة هي: "استمالة العصاة إلى جانب الاستقامة والرشد وإخراجهم من ظلمات المعصية إلى نور الطاعة ومن أوحال الطغيان والغى والظلم إلى رحاب التقوى والرشد والعدل، ليكونوا صالحين في ذوات أنفسهم مصلحين . بعد ذلك . لغيرهم" ويراعي في هذا جانب التقويم والتهديب والإرشاد نحو الخير والفضيلة.

(والعصاة) هم المتساهلون في جانب التقوى المجافون لجناب الطاعة المتجانفون للإثم. وسيأتي التعريف بهم على وجه التفصيل قريبا إن شاء الله.

المشكلة البحثية:

المعاصي تنوعت وتکاثرت في زماننا هذا على نحو لم يسبق له مثيل، وذلك لتنوع وتكاثر المللية والصوارف عن طاعة الله عز وجل من جهة، ولضعف الواقع الديني والأخلاقي من جهة أخرى، ثم لتشابك المصالح بالمفاسد في كثير من الأحيان مما لا تنفك عنه الحياة اليومية من جهة ثالثة.

1 مجموع الفتاوى 15 / 175

(1/146)

لقد تعرضت كثير من المجتمعات الإسلامية للغزو الفكري المنظم وال الحرب الثقافية المقننة منذ عقود كثيرة، وكان ذلك الغزو بدليلا عن الحرب القتالية التي أريقت فيها دماء واستبسّل فيها المسلمون دفاعا عن العرض والأرض وقبل ذلك حماية للعقيدة والدين.

خاص أعداء المسلمين حربوا شعواء لخواص الإسلام والقضاء على المسلمين كان من أبرزها الحروب الصليبية التي امتدت زهاء قرنين (1095-488/?-684) وأدرك أعداء الإسلام أن القتال لن يزعزع المسلم عن دينه بل يزيده تمسكاً ودفعاً واستبسالاً ويؤجج فيه روح الجهاد والفداء.. فغيروا الإستراتيجية وأتوا بالغزو الفكري وكان الهدف الأول منه إقصاء الدين من حياة المسلم ليكون مخلوقاً لا تحركه غير الشهوات والملذات فلا يهتم بالجهاد ولا بقضايا المسلمين ولا بمعالي الأمور. ونتجت إثر ذلك جملة من المشكلات التي يعاني منها الكثير من المسلمين حين بعد الكثيرون منهم عن هدي ربهم، ومن ثم تناولت في عقول الأكثرين من المسلمين مشكلات عديدة فيما يتعلق بالمعاصي منها:

- الاستهانة بالمعصية، بل الاستخفاف بالدين وأثره في الحياة والتقليل من أهميته.
- ومنها التسويف في التوبة.
- ومنها الجهل بالمعصية ذاتها.
- ومنها الجهل بعواقب المعاصي وتعاقبها.
- ومنها ذلك الانحراف العقدي الذي ظهر مبكرا في تاريخ المسلمين وهو المبالغة والغلو في مرتكبي

المعاصي لا سيما الكبائر، غلووا أخرج به الغلاة العصاة من مسمى الإيمان وظهرت إثر ذلك نعوة التكفير وهو ما عُرف بنزعة الخوارج، وفي المقابل التهاون بالمعاصي وزعم أنه لا تنفع مع الإيمان طاعة كما لا تضر معه معصية، وهو ما عُرف بنزعة المرجئة وغيرهم. وهو فكر متنامي في كثير من

(1/147)

### المجتمعات الإسلامية المعاصرة.

وهذا البحث ليس مرتبطاً كلياً بالغزو الفكري الذي تعرض له المسلمون في هذا العصر خاصة وإن كان ذلك الغزو له تأثيره العميق في مختلف مجالات الحياة في المجتمعات الإسلامية، بل البحث جمع وتحليل مادة الدعوة من حيثياتها المتعددة: "الموضوع، والأساليب، والوسائل، والمراتب، والمقاصد والغايات" فيما يخص المعصية والعصاة، المشكلة وطرق العلاج، من أجل أن ترکو نفس المسلم ويجلو قلبه وتبيّض صفحاته ويخرج من حماة المعصية وظلماتها إلى نور الإيمان والطاعة كان لا بد له من توبية وإنابة إلى الله ولزوم الاستقامة، وفي هذا البحث جمع لأهم الأساليب المحققة لذلك والمعينة عليه والمقربة له.

### تساؤلات البحث:

تبثّق من موضوع البحث عدة تساؤلات مهمة، تشي المحاور الأساسية فيه وتوقف القارئ الكريم على المعلم الكبّرى لموضوع العصاة وكيف يمكن استصلاحهم، لا سيما وهم يمثلون الفتنة الأكبر عدداً في جميع المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية، على حد قوله تعالى: {وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلُو حَرَصَتْ بِمُؤْمِنِينَ} [يوسف: 103] وقوله: {وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَبَعُونَ إِلَّا الطَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ} [الأنعام: 116] وهذه الفتنة هي الأكثر حاجة إلى التقويم المستمر والتوجيه المتنامي، وتتلخص التساؤلات في الفقرات التالية:

- ما هي المعاصي وما حدودها؟
- لماذا يقدم الإنسان على معصية خالقه وبأرائه؟
- وهل للمعاصي آثار في واقع العصاة واستقرار المجتمع؟
- وكيف يمكن إخراج العصاة من ضيق المعصية إلى سعة الطاعة؟

(1/148)

### – وكيف يمكن إبقاءهم على الطاعة، ودرء النكوص إلى المعصية؟

تلّكم أبرز التساؤلات التي تجيء الإجابات عنها مستوفاة إن شاء الله تعالى في غضون هذا البحث. وبعد: فإن يكن في بحثي ما هو مشمول في رياض الخير والصواب فهو من الله جل ذكره، فله سبحانه الحمد أولاً وآخرًا وظاهراً وباطناً، وما جانت فيه الصواب فإني أستغفر الله منه وأتقدم بالاعتذار

وأجح إلى الحق وأطلبه حيث كان ولا أستنكر عن قوله إن شاء الله.  
وأسأل الله التوفيق والعون والسداد. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،،

(1/149)

## باب :تعريف العصاة وبيان أسباب المعصية وأنواعها ودركاتها تعريف المعصية والعصاة

...

المحور الأول: تعريف العصاة وبيان أسباب المعصية وأنواعها ودركاتها  
تعريف المعصية والعصاة:

المعصية والعصيان كما قال في كتب اللغة: (ضد الطاعة، وقد عصاه من باب رمي ومعصيَةً أيضاً<sup>1</sup> وعصيَاناً فهو عاصٍ وعصيٌّ وعصاًه مثل عصاه واستعْصَى عليه) فالمعصية ضد الطاعة وضد التقوى والاستقامة لذا كان الورع: الكف عن المعاصي<sup>1</sup> والعصاة هم المفترطون، والمسيءون، وأهل الذنوب، والفساق، والذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، والمرجون لأمر الله، وكل ذلك من الأوصاف التي وردت في القرآن الكريم.

ومعصية الله ورسوله إذا أطلقـت دخـل فيها الـكفر والفسـوق كما قال ابن تيمـية، كـقوله تعالى: {وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} [الجن: 23] وقال تعالى: {وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَارٍ عَنِيدٍ} [هود: 59] قال: " فأطلق معصيتهم للرسل بأنهم عصوا هوداً معصية تكذيب لجنس الرسل فكانت المعصية لجنس الرسل كمعصية من قال: {قَالُوا بَلِي قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَبُنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَثِيرٍ} [الملك: 9] وعصية من كذب وتولى قال تعالى: {لَا يَصْلَحُهَا إِلَّا الْأَشْقَالُ الَّذِي كَذَبَ وَتَوَلَّ} [الليل: 15-16] أي كذب بالخبر وتولى عن طاعة الأمر"<sup>2</sup>.

فالمعصية في مفهومها العام تتناول الكفر الأصلي وكذلك الردة إذا تحققت

1 مختار الصحاح 1/184 مادة (ع ص و).

2 مجموع الفتاوى 7 / 59.

(1/150)

موجباتها، وليس هو موضوع هذا البحث، والمفهوم الخاص هو محور هذا البحث وهو ارتكاب الذنوب الصغائر والكبائر تماوناً من غير استحلال.

ومن أصول العقيدة عند أهل السنة والجماعة. كما هو معلوم. أن المسلم لا يكفر بارتكاب الكبائر ما لم يستحلها، وعلى هذا الاعتقاد مضى سلف الأمة وهو متضاد في كتب السلف متواتر بين

الأجيال، قال الإمام مسلم في كتاب الإيمان: باب الدليل على أن من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا فهو مؤمن، ثم أورد فيه جملة من الأحاديث النبوية الشريفة منها حديث العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا ومحمد رسولا".<sup>1</sup>

فالعصاة مهما فرطوا في جنوب الله لا يزالون مسلمين ما لم تصل معصيتهم إلى كبيرة الشرك بالله تعالى أو يرتكبوا كفرا بواحا. ومع ذلك فليس العصاة كالآتياء قال تعالى {وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ قَلِيلًا مَا تَنَاهُكُونَ} [غافر: 58]

وكل من هذه الأنواع وعد الله الجنة والمغفرة إذا تخلص من الشرك كما قال تعالى: {ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقُ الْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ جَنَّاتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا يُجْلَوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِيَسْهُمْ فِيهَا حَرَبٌ}

[فاطر: 32-33]

قال الإمام الطري: " قوله تعالى {فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ} لأن يكون من أهل الذنب والمعاصي التي هي دون النفاق والشرك عندي أشبه بمعنى الآية من أن يكون المنافق أو الكافر، وذلك أن الله تعالى ذكره اتبع هذه الآية قوله {جَنَّاتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا يُجْلَوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِيَسْهُمْ فِيهَا حَرَبٌ}

1 م: الإيمان (34) ، ت: الإيمان (2623) ، أحمد: (1682)

(1/151)

عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا} [فاطر: 33] فعم بدخول الجنة جميع الأصناف الثلاثة).<sup>1</sup>

وما تقدم يتبيّن أن: المسلمين ثلاثة أنواع:

السابقون وهم المقربون وهم أعلى الأصناف الثلاثة.

والمقتصدون وهم من لم يجتهدوا في العبادة فكانت أعمالهم قصدا.

والظالمون وهم المسرفون على أنفسهم بإغراقها في الذنب والآثام.

سمات العصاة:

يعرف العصاة بسمات يتميزون بها منها ما تلازمهم على الدوام ومنها ما يتلبسون بها تارة ويتخلصون منها تارة بحسب قرهم أو بعدهم من مقام الإيمان والتقوى، ومن أهم تلك السمات:

1- الغفلة عن الله وعن يوم الحساب:

قال تعالى: {وَإِذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَحِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ} [الأعراف: 205] والغفلة هي الداء الذي يردي الكثيرين عن العمل ليوم الحساب، والغفلة مذمومة في كل الأحوال لأنها تعمي القلب عن العمل وتلهيه بسفاسف الأمور والشهوات، وتخدع النفس بالأ Kami إذ تلهيه بها حتى يدنو الأجل وتتبدى الحقائق وتكتشف الغمة، فيبدأ الغافل في الندم على ما فرط في جنوب الله ولا ينفع ساعته الندم. والغفلة عن الله وعن الموت والحساب سببها ضعف الإيمان كما سيأتي.

قال ابن تيمية رحمه الله: ”فصل: فالغفلة والشهوة أصل الشر قال تعالى: {وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلَنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا} [الكهف: 28] والهوى وحده لا يستقل بفعل السيئات إلا مع الجهل وإنما فصاحب الهوى إذا علم قطعاً أن ذلك يضره ضرراً راجحاً انصرفت نفسه عنه بالطبع فإن الله تعالى

---

1 تفسير الطبرى 22 / 90.

(1/152)

جعل في النفس حباً لما ينفعها وبغضاً لما يضرها فلا تفعل ما تخزّم بأنه يضرها ضرراً راجحاً بل متى فعلته كان لضعف العقل. ولهذا يوصف هذا بأنه عاقل ذو نهى ذو حجي، وهذا كان البلاء العظيم من الشيطان لامن مجرد النفس فإن الشيطان يزيّن لها السيئات ويأمرها بها ويدرك لها ما فيها من المحسن التي هي منافع لأصحابه كما فعل أبليس بآدم وحواء فقال: {يَا آدَمُ هَلْ أَذْلَكَ عَلَى شَجَرَةِ الْحَلْدِ وَمُلْكِ لَا يَبْلِي} [طه: 120] وقال ما نهاكما ربكم عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين.<sup>1</sup>

## 2- ضعف الإيمان:

والإيمان يتقوى بالعمل الصالح وتزكيه النفس ومجاهدتها على التزام الحق كما سبق، والإيمان بالمعاصي يضعف كما أنه بالطاعات يتقوى، وإذا كثرت المعاصي ران على القلب حجاب كثيف حتى لا يكاد يرى الحق، وفي بيان ذلك وتوضيحه حديث أبي هريرة صلى الله عليه وسلم مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم: ”لا يزني الراياني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينته布 كفبة يرفع الناس فيها أبصارهم حين ينتهبيها وهو مؤمن“<sup>2</sup> وإذا كان ضعف الإيمان سمة من سمات العصاة فإن هذا لا يعني أن أصل الإيمان ينتفي، وهذا هو المذهب الصحيح الذي عليه السلف، ولعل من أبين من فصل الكلام في هذه المسألة ابن تيمية رحمه الله قال: ”وما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة [أي دخول العمل في مسمى الإيمان] هو نزاع لفظي وإنما فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء كhammad بن أبي سليمان وهو أول من قال ذلك ومن اتبّعه من أهل الكوفة وغيرهم متفقون مع

---

1 مجموع الفتاوى 14 / 289

2 متفق عليه: خ: المظالم (2475) واللفظ له، م: الإيمان (57).

(1/153)

جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد وإن قالوا أن إيمانهم كامل كإيمان جبريل فهم يقولون أن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقا للذم والعقاب كما تقوله الجماعة ويقولون أيضاً بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متفقون على أنه لا يدخل في النار فليس بين فقهاء الملة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقربين بآثنا وظاهرا بما جاء به الرسول وما تواتر عنه أنهم من أهل الوعيد وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله رسوله بدخوله إليها ولا يدخل منهم فيها أحد ولا يكونون مرتدین مباحي الدماء.

ولكن الأقوال المترجفة قول من يقول بتخليدهم في النار كالخوارج والمعتزلة وقول غلاة المرجئة الذين يقولون ما نعلم أن أحداً منهم يدخل النار بل نقف في هذا كله وحکى عن بعض غلاة المرجئة الجزم بالنفي العام، ويقال للخوارج الذي نفي عن السارق والزاني والشارب وغيرهم الإيمان هو لم يجعلهم مرتدین عن الإسلام بل عاقب هذا بالجلد وهذا بالقطع ولم يقتل أحداً إلا الزاني المحسن ولم يقتله قتل المرتد فإن المرتد يقتل بالسيف بعد الاستتابة وهذا يرجح بالحجارة بلا استتابة فدل ذلك على أنه وإن نفي عنهم الإيمان فليسوا عنده مرتدین عن الإسلام مع ظهور ذنبهم وليسوا كالمنافقين الذين كانوا يظهرون الإسلام ويبطئون الكفر فأولئك لم يعاقبهم إلا على ذنب ظاهر. [ واستطرد رحمه الله في بيان هذه المسألة العقدية الهامة فقال ] :

وبسبب الكلام في مسألة الإيمان تنازع الناس هل في اللغة أسماء شرعية نقلها الشارع عن مسمها في اللغة أو أنها باقية في الشعّر على ما كانت عليه في اللغة لكن الشارع زاد في أحکامها لا في معنى الأسماء وهكذا قالوا في اسم الصلاة والزكاة والصيام والحج إنها باقية في كلام الشارع على معناها اللغوي

(1/154)

لكن زاد في أحکامها ومقصودهم أن الإيمان هو مجرد التصديق وذلك يحصل بالقلب واللسان وذهب طائفة ثالثة إلى أن الشارع تصرف فيها تصرف أهل العرف فهي بالنسبة إلى اللغة مجاز وبالنسبة إلى عرف الشارع حقيقة.

والتحقيق أن الشارع لم ينقلها ولم يغيرها ولكن استعملها مقيدة لا مطلقة كما يستعمل نظائرها كقوله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجَّ الْبَيْتِ مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا} [آل عمران: 57] فذكر حجا خاصا وهو حج البيت وكذلك قوله: {فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ} [البقرة: 158] ... الخ. ولباحث الإيمان تفصيل ذكره أهل العلم يطلب في مطانه، والخلاصة المعنية هنا أنه اعتقاد بالقلب، وتصديق باللسان، وعمل بالخوارج، ولا بد من تضاد هذه العمدة الثلاثة.

### 3- غلبة الشبهات والشهوات:

وهي ثلاثة الأثافي، ولو لا غلبة الشهوات لكان الناس في خير، والله تعالى ركب في الإنسان تلك الشهوات كشهوة الزواج وشهوة حب المال والملك وشهوة التسلط على ما سيأتي تفصيله بعد إن شاء الله تعالى، فمن تغلب على شهواته وسيطر عليها وحاكمها وضبطها سلك سبيل الرشد، ومن

غليته شهوته سلكت به سيل الغي والعياذ بالله .  
وهذه السمات الثلاث بينها تداخل وتشابك وبعضها يتولد من البعض الآخر ثم هي من مرض  
القلب مما ينعت به المنافقون، قال ابن تيمية رحمه الله: "ذكر الله مرض القلب في مواضع ف قال تعالى:  
{إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ غَرَّ هُؤُلَاءِ دِيْنُهُمْ} [الأنفال: 49]  
والمرض في القلب كالمرض في الجسد فكما أن هذا هو إحالة عن الصحة

---

1 مجموع الفتاوى 7 / 297.

(1/155)

والاعتدال من غير موت فكذلك قد يكون في القلب مرض يحيله عن الصحة والاعتدال من غير أن  
يموت القلب سواء أفسد إحساس القلب وإدراكه أو أفسد عمله وحركته.  
وذلك كما فسروه هو من ضعف الإيمان إما بضعف علم القلب واعتقاده وإما بضعف عمله وحركته  
فيدخل فيه من ضعف تصديقه ومن غالب عليه الجن والفزع فإن أدواة القلب من الشهوة المحرمة  
والحسد والجبن والبخل وغير ذلك كلها أمراض وكذلك الجهل والشكوك والشبهات التي فيه".<sup>1</sup>  
4- الجهل:

قال الله تعالى: {إِنَّا التَّوْبَةَ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ  
اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا} [النساء: 17]

قال القرطبي: "في هذه الآية والأعام أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة يعم الكفر والمعاصي فكل من  
عصى ربّه فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته قال قتادة أجمع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
على أن كل معصية فهي بجهالة عمداً كانت أو جهلاً وقاله ابن عباس وقتادة والضحاك ومجاهد  
والسدسي وروى عن الضحاك ومجاهد أنهما قالا الجهالة هنا العمد وقال عكرمة أمور الدنيا كلها  
جهالة يريد الخاصة بها الخارجة عن طاعة الله وهذا القول جار مع قوله تعالى إنما الحياة الدنيا لعب  
ولهو وقال الزجاج يعني قوله بجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية وقيل بجهالة أي لا  
يعلمون كنه العقوبة ذكره ابن فورك قال ابن عطية وضعف قوله هذا ورد عليه"<sup>2</sup>.  
وقال تعالى: {كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ

---

1 العقود الدرية ص 167

2 تفسير القرطبي 5 / 92.

(1/156)

تابٌ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَانَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ } [الأنعام: 54].  
وقال تعالى: {ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ } [النحل: 119].

ونجلي هذا أكثر من خلال الحديث عن أسباب المعصية ودوافعها فنقول وبالله التوفيق:  
أسباب المعصية وأنواعها:

ما هي أسباب المعصية؟ ولماذا يعصي المسلم ربِّه؟! تلکم هي القضية التي يعالجها الدعاة بالحكمة والموعظة الحسنة، وهي قضية العصر وكل عصر، المعاصي داء له بإذن الله دواء، ودواوه في كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

في علاج مشكلة المعصية يعمل الدعاة جاهدين بشتى الأساليب والوسائل المشروعة، ومعرفة أسباب المعصية جزء من العلاج، وتلکم الأسباب تنحصر في أمرين فهی إما (شهوات أو شهوات) ولنق بعض الضوء على هذين السببين اللذين يتفرع عندهما الأسباب الأخرى:  
ففي الشهوات قول الله تعالى: {رَبُّنَا لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنْ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنَ الْدَّهْبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ} [آل عمران: 14].

في هذه الآية الشريفة المنيفة تعداد للشهوات والغرائز المركبة في الإنسان وفي أعماقه كغريزة النكاح وغريزة حب الولد والنسل، وحب المال، والجاه وزخارف الدنيا والسلطان، وابتداً تعالى ذكر هذه الشهوات بشهوة النكاح وهي أخطرها وأنكاكها إن لم تعالج مبكراً وفي الإطار المشروع، وقد ورد في الحديث النبوي الشريف: "ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء" 1.

1 متفق عليه: خ: النكاح (5096)، م: الذكر والدعاء (2740).

(1/157)

وفي الحديث كما قال الحافظ ابن حجر: أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن 1 ثم ذكر تعالى الشهوات الأخرى مجملة، وقد ورد تفصيلها في مواضع آخر كشهوة حب المال في قوله تعالى: {وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ كَلَّا بَلْ لَا تُكِمُونَ الْيَتَمَ وَلَا تَخَضُونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ وَتَأْكُلُونَ الثُّرَاثَ أَكْلًا لَمَّا وَتَحْبُونَ الْمَالَ حُبًّا جَمَّا} [الفجر: 16-19].

وجاء في السنة توضيح أبعاد هذه الشهوة الجائحة المتأصلة في الإنسان ففي حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال سمعت عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما على المنبر بكرة في خطبته يقول: يا أيها الناس إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: "لو أن ابن آدم أعطي وادياً ملنا من ذهب أحب إليه ثانياً ولو أعطي ثالثاً لا يسد جوف ابن آدم إلا التراب ويتبوب الله على من تاب" 2.

ومثله حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: "لو كان لابن آدم واديان من مال لا يتبغى ثالثاً، ولا يملاً جوف ابن آدم إلا التراب ويتبوب الله على من تاب" 3.

وما من ريب أن الشهوات اذا استحوذت على المرء أوردته المهالك وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: " حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره " ولفظ مسلم: " حفت النار بالمكاره وحفت النار بالشهوات " <sup>4</sup>  
 قال الحافظ ابن حجر: " وهو من جوامع كلامه صلى الله عليه وسلم وبديع بлагنته في ذم الشهوات وإن مالت إليها النفوس، واللحس على الطاعات وإن كرهتها النفوس

1 الفتح 9/138.

2 خ: الرقاق (6438) انفرد به البخاري.

3 متفق عليه: خ: الرقاق (6436) ، م: الزكاة (1049) .

4 متفق عليه: خ: الرقاق (6487) ، م: الجنة وصفة نعيمها (2823) .

(1/158)

وشق عليها، قال: المراد بالمكاره هنا ما أمر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلاً وتركاً ... وأطلق عليها المكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه" <sup>1</sup>.

وابداع الشهوات لذاها لا للاستعانة بها على الطاعات مذموم، وكذلك اتباع الأهواء، قال ابن تيمية رحمه الله: " قوله سبحانه {كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ فُؤَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الدِّينُ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ وَخُصُّتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَئِكَ حِيطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ} [التوبه: 69] ففي قوله {فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ} إشارة إلى اتباع الشهوات وهو داء العصابة. قوله {وَخُصُّتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا} إشارة إلى اتباع الشهوات وهو داء المبتدعة وأهل الأهواء والخصومات وكثيراً ما يجتمعون فقل من تجد في اعتقاده فساداً إلا وهو ظاهر في عمله وقد دلت الآية على أن الذين كانوا من قبل استمتعوا وخاضوا وهؤلاء فعلوا مثل أولئك.

ثم قوله: {فَاسْتَمْتَعْتُمْ} و {وَخُصُّتُمْ} خير عن وقوع ذلك في الماضي وهو ذم من يفعله إلى يوم القيمة كسائر ما أخبر الله به عن أعمال وصفات الكفار والمنافقين عند مبعث عبده رسوله محمد صلى الله عليه وسلم فإنه ذم من يكون حاله حالم إلى يوم القيمة" <sup>2</sup>.

وأما الشبهات فقد ذكرها الله في قوله: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْنِيَاءَ الْفَتْنَةِ وَابْنِيَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ} [آل عمران: 7].

1 الفتح 11/320.

2 اقتضاء الصراط المستقيم ص 26

ولا يخفى أن الشيطان . عليه لعائن الله . للإنسان بالمرصاد يزخرف له الشهوات ويزين له الشبهات ليوقعه في حبائله، أليس هو الذي قطع على نفسه العهد باغواءبني آدم قال تعالى: {قَالَ فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ مُمْلٰا لَاتِّيَّنَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِيلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ} [الأعراف: 16-17].

وقد حذر الله تبارك وتعالى من كيد الشيطان ومكره فقال: {يَا بَنِي آدَمَ لَا يَقْتَنِنُكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبْوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزَعُ عَنْهُمَا لِيُبَاهِمَا سَوْآهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أُولَئِكَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ} [الأعراف: 27].

وأخبر أن الشيطان لعنه الله سيحقق أمنيته باغواه الأكثرين من بني آدم فقال تعالى: {وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ طَائِهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} [سبأ: 20].

وقال في موضع: {قَالَ فِي عِزِّتِكَ لَأَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُحْلِصِينَ} [ص: 82-83]. قال ابن القيم: ” وأما جهاد الشيطان فمرتبتان: إحداهما جهاده على دفع ما يلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان.

الثانية: جهاده على دفع ما يلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات فالجهاد الأول يكون بعده اليقين والثاني يكون بعده الصبر قال تعالى: {وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدِيُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ} [السجدة: 24] فأخبر أن إمامه الدين إنما تناول بالصبر واليقين فالصبر يدفع الشهوات والإرادات الفاسدة واليقين يدفع الشكوك والشبهات ” 1 .

ومع كيد الشيطان ومكره هناك عدد من العوامل النفسية التي تسهل

المعصية وتزيتها كما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، منها:

أ - إتباع الهوى وهو مذموم قال تعالى: {أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتَةِ مِنْ رَبِّهِ كَمْنَ رُبَّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ} [محمد: 14] ففرق تعالى بين أهل الإتباع للحق وأهل الأهواء الذين لا ينضبطون باتباع ما ينافي أهواءهم وينغص عليهم رغباتهم، واتباعهم للأهواء نوع من العبودية لغير الله، وفيهم شبه بالبهائم التي لا يفهمها غير شهوة البطن والفرج، وقد قال جل ذكره: {إِرَأَيْتَ مَنْ اخْلَدَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَإِنَّتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا} [آل عمران: 43] أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَنْجَلَ سَبِيلًا} [الفرقان: 44]

وقال في موضع: {وَأَمَّا مَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى} [الزلزال: 40-41]

ولا يتبع هواه إلا ضعيف الإيمان ناقص المروءة مهزوز الإرادة من خارت عزيمته ومرض قلبه وقعدت نفسه عن معالي الأمور لذا لا يوصف باتباع الأهواء في القرآن العظيم إلا أهل الضلال والشقاوة.

قال ابن تيمية رحمه الله: ”أصل الهوى محبة النفس ويتبع ذلك بغضها ونفس الهوى وهو الحب والبغض الذي فالنفس لا يلام عليه فان ذلك قد لا يملك وإنما يلام على اتباعه كما قال تعالى: {يَا ذَوْلُدِ إِنَّا جَعَلْنَاكَ حَلِيقَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَنَاهُ هَوَى فَيُضْلِكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} [ص: 26] وقال تعالى: {وَمَنْ أَضَلَّ مِنْ أَتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ} [القصص: 50] وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ”ثلاث منجيات خشية الله في السر والعلانية والقصد في الفقر والغنى وكلمة الحق في الغضب والرضا وثلاث مهلكات شح مطاع وهو متبع واعجاب المرء بنفسه“ 1. والحب والبغض يتبعه ذوق عند وجود المحبوب والمبغض ووجود وارادة

---

1 لم أجده في الكتب التسعة وهو في نوادر الأصول 2/ الأصل الحادي والتسعون.

(1/161)

وغير ذلك فمن اتبع ذلك بغير أمر الله ورسوله فهو من اتبع هواه بغير هدى من الله بل قد يصعد به الأمر إلى أن يتخد اهله هواه واتباع الأهواء في الديانات أعظم من اتباع الأهواء في الشهوات فان الأول حال الذين كفروا من أهل الكتاب والمرجعيين كما قال تعالى {فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ أَتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ} 1. بـ والنفس الأمارة بالسوء وفيها قوله: {وَمَا أَبْرَئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحَمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [يوسف: 53]

قال ابن تيمية في قوله تعالى: {إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحَمَ رَبِّي} [يوسف] وهذا يدل على أنه ليس كل نفس أمارة بالسوء بل ما رحم ربليس فيه النفس الأمارة بالسوء. وقد ذكر طائفه من الناس أن النفس لها ثلاثة أحوال تكون أمارة بالسوء ثم تكون لومة أي تفعل الذنب ثم تلوم عليه أو تتلوم فترتدد بين الذنب والتوبة ثم تصير مطمئنة والمقصود هنا أن ما رحم رب من النفوس ليست بأمارة وإذا كانت النفوس منقسمة إلى مرحومة وأماراة فقد علمنا قطعاً أن نفس امرأة العزيز من النفوس الأمارة بالسوء لأنها أمرت بذلك مرة بعد مرة وراودت وافتربت واستعانت بالسوء وسجنت 2).

جــ والتقليد الأعمى ومسايرة السادة والرعماء في الباطل وفيه قوله تعالى: {قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَكْنُونَ صَدَّنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُّغْرِبِينَ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلْ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَاءَ مَلَّا رَأَوْا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجَزِّئُونَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [سباء: 32-33].

---

(1/162)

د- ومالاً والغنى والجاه وكل ذلك يطغى ويلهي إن لم تصاحبه تقوى الله تعالى، قال تعالى: {كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِيُطْغِيْ، أَنْ دَأْهَ أَسْتَغْفِرْ} [العلة: 6-7].

وقال في موضع: {ولو بسط الله الرزق لعباده لبعوا في الأرض ولكن ينتل بقدر ما يشاء إله عباده خير بصير} [الشوري: 27].

?- والرکون إلى الحياة الدنيا بزخارفها وزيناتها وخداعها واعتخار الناس بها إلا من رحم الله وفي هذا يقول تعالى: {اعلموا أنما الحياة الدنيا لعبٌ ولهوٌ وزينةٌ وتَفَاخُرٌ بِنَسْكٍمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأُولَادِ كَمَثَلٍ غَيْرِ أَعْجَبٍ لِكُفَّارٍ تَبَاهُهُمْ يَهْيِئُجْ فَتَرَاهُ مُصْفَرًا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْغُرُورُ} [الحديد:20] وقال في موضع: {بَلْ تُؤْتِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ حَيْرٌ وَأَبْقَى} {الأعلى:16-17} .

وأيضاً ما يرین على القلوب من المعاصي بالتمادي فيها والغفلة عن الله ونسيان لقائه وكل ذلك يزيد الشقي شقاء قال تعالى: {كَلَا بَلْ رَأَنَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [المطففين: 14].

قال ابن تيمية: "والمؤمن لا يزال يخرج من الظلمات إلى النور ويزداد هدى فيتجدد له من العلم والإيمان ما لم يكن قبل ذلك فيتوب مما تركه وفعله والتوبة تصقل القلب وتحلله مما عرض له من رين الذنوب" كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن العبد إذا أذنب نكبت في قلبه نكتة سوداء فإن تاب ونزع واستغفر صقل قلبه وإن زاد زيد فيها حتى تعلو قلبه فذلك الران الذي قال الله {كلا بل ران على قلوهم ما كانوا يكبّون} [المطففين: 14]" .<sup>1</sup>

١ ت: تفسير القرآن (3334) وقال حسن صحيح، ماجة: الزهد (4244)، أحمد: المكثرين (7611).

(1/163)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح "إنه ليغان على قلبي وإن لا تستغفر الله في اليوم مائة مرة" <sup>1</sup>.

والتوية من الإعتقادات أعظم من التويبة من الإرادات فإن من ترك واجباً أو فعل قبيحاً يعتقد وجوده وقبحه كان ذلك الإعتقاد داعياً له إلى فعل الواجب ومانعاً من فعل القبيح فلا يكون في فعله وتركه ثابت الدواعي والصوارف بل تكون دواعيه وصوارفه متعارضة وهذا يكون الغالب على هذا التلوم وتكون نفسيهم لومة تارة يؤدون الواجب وتارة يتذمرون منه وتارة يتذمرون القبيح وتارة يفعلونه كما تجده في

كثير من فساق القبلة الذين يؤدون الحقوق تارة وينعوها أخرى ويفعلون السينات تارة ويتركوها<sup>2</sup>. وعلى الداعية أن يعرف هذه الأسباب ومكامن الداء في النفس حتى إذا أوقع علاجه أوقعه على بصيرة وبقدر وحكمة.

1 م: الذكر والدعاء (2702) ، د: الصلاة (1294) ، أحمد: الكوفيين (17575).

2 ضمن جامع الرسائل ص 237

(1/164)

### أنواع المعاصي ودركاتها:

المعاصي تتفاوت بحسب الجرم، وبحسب الحال، وبحسب العاصي المتلبس بالمعصية، وبحسب الزمان والمكان، فمن المعاصي الكبائر ومنها الصغار، ومنها ما يرتكبه العاصي عمداً ومنها ما يرتكبه ناسياً أو جهلاً، ومنها ما يرتكبه متولاً، والداعية الحصيف عليه أن يدرك ذلك كله قبل أن يبدأ العلاج والتقويم والنصح والتوجيه والوعظ.

فالمعصي باعتبار الدركات: كبائر وصغرى كما في قول الباري جل ذكره {إِنْ تَحْتَنُّوْ كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَالًا كَرِيمًا} [النساء: 14].

(1/164)

وقال جل ذكره في موضع: {وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الِّإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ} . [الشورى: 37].

وقال: {الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الِّإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسْعَ الْمَغْفِرَةَ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذَا أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذَا أَنْتُمْ أَجِنَّةٍ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكِّوْنَا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ أَنْقَى} [النجم: 32].

ففي هذه الآيات البينات أن الذنوب كبائر وصغرى والصغرى هي اللسم والسيئات، وينبغي للمسلم أن لا يستهين بالمخقرات والصغرى فإن معظم النار من مستصرغ الشر، وكما قال الحكماء: لا تنظر إلى صغر المعصية ولكن انظر إلى عظمة من عصيت! وهو الله تبارك وتعالى. وهذا الفهم قالت به عامة الأشعرية وهو أن الذنوب كلها كبائر<sup>1</sup>.

وهو صحيح لكن باعتبار من عصي وهو الله تبارك وتعالى، أما باعتبار تفاوت الذنوب فهي صغار وكبائر بنص التنزيل الحكيم كما سبق ايرادها قريباً وهو قول عامة الفقهاء.

والكبائر المذكورة في الآيات الآنفة كثيرة جداً، منها ما بينتها السنة النبوية كما في أحاديث أنس وأبي هريرة وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو وغيرهم رضي الله عنهم جميعاً.

ففي حديث أنس رضي الله عنه قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر فقال: "الإشراك

بالله وعقوب الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور ”<sup>2</sup>.  
وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ”اجتنبوا السبع الموبقات“ قالوا يا رسول الله وما هن؟ قال: ”الشرك بالله، والسحر، وقتل

---

1 انظر الفتح 10/409 موضع الحديث (5977) .

2 متفق عليه: خ: الشهادات (2653) ، م: الإيمان (88) .

(1/165)

النفس التي حرم الله الا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقدف المحسنات المؤمنات الغافلات“<sup>1</sup>.

وفي حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم: ”الكبير الاشراك بالله وقتل النفس وعقوب الوالدين وقول الزور“<sup>2</sup>

ولا جرم أن الشرك بالله أعظم الذنوب وأكبر الكبائر وهو المبدوء به في الأحاديث السابقة ويوضح ذلك أكثر حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ”سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: ”أن تجعل الله نداً وهو خلقك“ قلت ثم أي؟ قال: ”أن تقتل ولدك ثاقف أن يطعم معك“ قلت ثم أي؟ قال: ”أن تزاي حليلة جارك“<sup>3</sup>.

وقد ذكر ابن كثير أقوال العلماء في قوله تعالى: {إِنَّمَا يَحْتَنِبُونَا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتَكُمْ وَنُذْخِلُكُمْ مُذْخَلًا كَرِيمًا} [النساء: 31] منها ما روی عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم قالوا عن الكبائر هي سبع، فقال: ”أكثر من سبع وسبع قال فلا أدرى كم قالها من مرة“. وفي رواية ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: ”هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع“ قال ابن كثير: ورواه ابن جرير عن ابن حميد عن ليث عن طاوس قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال: ”رأيت الكبائر السبع التي ذكرهن الله ما هن“ قال: ”هن إلى السبعين أدنى منها إلى سبع“ وروى بسنده عن سعيد بن جبير: أن رجلاً قال لابن عباس رضي الله عنهما: كم الكبائر سبع؟ قال: ”هن إلى سبع مئة أقرب منها إلى سبع غير أنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار“<sup>4</sup>.

---

1 متفق عليه: خ: الوصايا (2767) ، م: الإيمان (89) .

2 متفق عليه: خ: الديات (6871) ، م: الإيمان (88) .

3 متفق عليه: خ: تفسير القرآن (4477) ، م: الإيمان (89) .

4 تفسير ابن كثير 1 / 523 .

(1/166)

وقد عني علماء الإسلام ببيان الكبائر وتحديد عددها وأعياها منهم الإمام الذهبي رحمه الله إذ ألف كتابا سماه (الكبائر) وذكر فيه سبعين كبيرة.

ولكن ما هي الكبيرة ولم سميت بذلك؟

قال اللغويون: "الكبائر واحدٌ كثيرة وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا العظيم أمّها كالقتل والرّثنا والفرار من الزحف وغير ذلك وهي من الصّفات الغالية وفي حديث الإفك وهو الذي تولى كبره أي مُعظمه وقيل الكبر الإثم وهو من الكبيرة كاختطه من الخطيئة وفيه أيضاً أن حسنانَ كان مِنْ كُبُرٍ عليها ومنه حديث عذاب القبر "إنما ليُعذَّبَانَ وَمَا يُعذَّبَانَ فِي كَبِيرٍ" 1.

أي ليس في أمرٍ كان يَكُبُرُ عليهما ويُشْقُّ فعله لو أراداه لا أنه في نفسه غير كبير وكيف لا يكون كِبِيراً وَهُما يُعذَّبَانَ فيه، وفيه: "لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ مِنْ كَبِيرٍ" 2.

نقل ابن كثير أقوال ابن عباس في ذلك منها قوله: "الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب" وقال: "كل ما نهى الله عنه كبيرة" وقال: "كل شيء عصى الله به فهو كبيرة" ثم ذكر أقوال التابعين فذكر قول ابن عبيدة: "الكبائر الإشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله بغیر حقها والفرار يوم الزحف وأكل مال اليتيم وأكل الربا والبهتان قال ويقولون: أعرابية بعد هجرة!". ونقل عن ابن جرير يستنده عن عبيد بن عمير قال: "الكبائر سبع ليس منها كبيرة إلا وفيها آية من كتاب الله:

– الإشراك بالله منهن {وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَكَانَآ حَرًّا مِنْ السَّمَاءِ فَتَخْطُفُهُ الطَّيْرُ}

1 متفق عليه: خ: الوضوء (216)، م: الطهارة (292).

2 متفق عليه: خ: الإيمان (22)، م: الإيمان (91) واللفظ له.

3 النهاية في غريب الحديث 4 / 142.

(1/167)

أو تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ} [الحج: 31].

– أكل مال اليتيم {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُوْنَ سَعِيرًا} [النساء: 10].

– أكل الربا {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَحَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ} [البقرة: 275].

– قذف المحسنات {إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَمْ يَعْذَابُ عَظِيمٌ} [النور: 23].

– الفرار من الزحف {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمُ الْأَدْبَارَ} [الأنفال: 15].

– التعرّب بعد الهجرة [أي الرجوع إلى حياة الأعراب والبداؤة قال تعالى {إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ} [محمد: 25].

– قُتِلَ الْمُؤْمِنُ {وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} [النساء: 93].

ثم ذكر أن شتم الصحابة لاسيما الشيوخين من الكبائر المكفرة، وعن عطاء ابن أبي رباح قال: “الكبائر سبع قتل النفس وأكل مال اليتيم وأكل الربا ورمي المحسنة وشهادة الزور وعقوق الوالدين والفرار من الرحمف”<sup>1</sup>.

وقال الإمام الذهبي: “الذي يتجه ويقوم عليه الدليل أن من ارتكب شيئاً من هذه العظام مما فيه حد في الدنيا كالقتل والرثنا والسرقة أو جاء فيه وعيد في الآخرة من عذاب أو غضب أو تهديد أو لعن فاعله على لسان نبينا محمد صلى

---

1 تفسير ابن كثير 1 / 523

(1/168)

الله عليه وسلم فإنه كبيرة”<sup>1</sup>.

ولئن كانت المعاصي بحسب دركاتها كبائر وصغرائر، فإنها من حيث تبعاتها وما يترب عليها أنواع، وفي هذا قال ابن القيم رحمه الله: “المعاصي ثلاثة أنواع: نوع فيه حد ولا كفارة فيه كالرثنا والسرقة وشرب الخمر والقذف فهذا يكفي فيه الحد عن الحبس والعزير، نوع فيه كفارة ولا حد فيه كالجماع في الإحرام أو في شهر رمضان ووطء المظاهر منها قبل التكفير، فهذا تكفي فيه الكفار عن الحد، وهل تكفي عن التعزير؟ فيه قولان للفقهاء، نوع لا كفارة فيه ولا حد كسرقة مالا قطع فيه واليمين الغموس عند أحمد وأبي حنيفة، والنظر إلى الأجنبية ونحو ذلك، فهذا يسوغ فيه التعزير وجوباً عند الأكثرين وجوازاً عند الشافعي”<sup>2</sup>.

إن معرفة الداعية بهذه المسائل المتعلقة بالمعاصي وأنواعها ونتائجها باب عظيم من أبواب العلم والحكمة، إذ تمثل الخطوة الأولى والأهم لمعالجة العصاة وردهم إلى حياض التقوى والطاعة بالأسلوب الحكيم والموقف الرزين.

---

1 الكبائر – ص 8.

2 الطرق الحكيمية ص 106 – 107.

(1/169)

باب: أساليب دعوة العصاة  
أسلوب التعليم والتبيير

...

## المحور الثاني: أساليب دعوة العصاة

إن اشتغال الدعاة بدعوة العصاة هو العمل الأكبر الذي يقومون به داخل المجتمع الإسلامي، ولا يقل أهمية وفضلاً عن دعوة غير المسلمين، وأساليب دعوة العصاة المسلمين تتتنوع وتتعدد بتنوع العصاة وتعدد المعاصي وتفاوتها، وأيضاً تتنوع أسباب وقوع الناس في المعاصي، وهذا أمر يلمسه الداعية الدرس لأساليب الدعوة المتأمل في النصوص التي تضبطها وتحكمها وتفصل الحديث فيها.

ويمكن تلخيص تلك الأساليب في الآتي:

- 1- أسلوب التعليم والتبصير.
- 2- أسلوب تقوية الإيمان وتقوية الوازع الديني.
- 3- أسلوب الوعظ والتذكير.
- 4- أسلوب التأليف والستر.
- 5- أسلوب حفز العاطفة وإثارة الشعور والغيرة.
- 6- أسلوب الاستنابة.
- 7- أسلوب التزجر بالاغاظ في القول والضرب.
- 8- الردع بإقامة الحدود الشرعية والكافارات.
- 9- أسلوب تغيير البيئة.
- 10- إيجاد البديل.
- 11- أسلوب الهجر.

ولتناول كل واحد من هذه الأساليب بشيء من التفصيل على ضوء الكتاب والسنة النبوية الشريفة والسيرة العطرة وبعض مواقف السلف الصالح، فأقول وبالله تعالى التوفيق ومنه جل وعلا التسديد والتأييد:

(1/170)

### 1- أسلوب التعليم والتبصير:

وهو أسلوب يأتي في المقدمة، ويأخذ مكانته في أوليات سُلْمِ الأَسَالِبِ، لأن العلم يسبق القول والعمل، والمؤاخذة والمعاتبة والمناصحة وغير ذلك من أساليب التربية والتقويم والدعوة إنما توسيع بعد التعليم والتبصير والتنوير وإقامة الحجة وإيضاح المخجة!.

وبأسلوب التعليم والتبصير يتحقق البلاغ وتقام الحاجة، وينبغي أن يسبق التعليم المؤاخذة والمحاسبة وهذا هو الترتيب الطبيعي لإصلاح العصاة.

للعلماء تفصيل في إلزام المسلم بمعرفة الأحكام التفصيلية ليس هنا موضع إيرادها، ومن الإشارة إليها ما قاله ابن تيمية: ”اختلَّ الْعُلَمَاءُ فِي خَطَابِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ هَلْ يَثْبِتُ حُكْمَهُ فِي حَقِّ الْعَبْدِ قَبْلَ الْبَلَاغِ؟ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ فِي مَذَهَبِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ، قَيْلَ يَثْبِتُ وَقَيْلَ لَا يَثْبِتُ وَقَيْلَ يَثْبِتُ مُبْدِئًا دُونَ النَّاسِخِ، وَالصَّحِيحُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} [الإسراء: 15].

وقوله {رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} [النساء: 165].

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم: "ما أحب أحد إليه العذر من الله من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين" <sup>1</sup>، <sup>2</sup>.

وفي أسلوب العلم والتعليم عدد من الثواب والمبادئ التي لابد للداعية من معرفتها وتعلمها وتعليمها وتصحير العصاة بها، ومنها:

أ) العلم بشرط قبول العمل وهو منحصر في الإخلاص والمتابعة، كما قال

---

1 متفق عليه: خ: التوحيد (7416) ، م: اللعان (1499).

2 مجموع الفتاوى 28/3.

(1/171)

تعالى {لَيَبْلُوْكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ} [المulk: 2] قال الفضيل بن عياض رحمه الله: "أخلصه وأصوبه فان العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص أن يكون لله والصواب أن يكون على السنة" <sup>1</sup>.

فالعمل الصالح لا بد أن يراد به وجه الله تعالى فان الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما أريد به وجهه وحده كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يقول الله أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيري فأنا برئ منه وهو كله للذي أشرك" <sup>2,3</sup>.

ب) تعليم المسلمين التوحيد وتصحيرهم به وبأهميةه القصوى وتربيتهم عليه، لا سيما توحيد الألوهية الذي هو أصل الدين وأساسه وهو الأصل الذي دعا إليه كل الرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن تتبع الآيات القرآنية الشريفة التي تأمر بالتوحيد وتخص عليه وتنوه بقيمةه وأهميته، وتنهى عن الشرك وتحذر من خطره بجد حشداً كبيراً، الأمر الذي يبرز أهمية التوحيد وأنه أساس كل دعوة وأصل كل عمل شريف، ولنذكر منها الآيات التالية: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} [الفاتحة] <sup>4</sup>.

{وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَانُ الرَّحِيمُ} [البقرة: 163].

{اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نُوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسَعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ} [البقرة: 255].

---

1 حلية الأولياء 8 / 95 ترجمة الفضيل بن عياض ط: 1405هـ بيروت.

2 م: الرهد (2985) ، ماجة: الرهد (4202) ، أحمد: المكثرين (7658) واللفظ له.

3 مجموع الفتاوى 28 / 134.

(1/172)

{الله لا إله إلا هو الحي القيوم} [آل عمران:2].

{هو الذي يصوّركم في الأرحام كيْف يشاء لا إله إلا هو العزيز الحكيم} [آل عمران:6].

{شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [آل عمران:18].

{الله لا إله إلا هو ليجمعنكم إلى يوم القيمة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثا} [النساء:87].

{ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ} [الأعراف:102].

{اتَّبَعُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ} [الأعراف:106].

{قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ يُخْبِي وَيُبَيِّنُ فَإِنْتُمْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [الأعراف:158].

{الْخَنْدُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمُسِيحَ ابْنَ مُرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لَيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} [التوبه:31].

{فَإِنْ لَمْ يَسْتَحِيُّوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَنْزَلَ بِعِلْمٍ اللَّهُ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [هود:14].

{كَذَلِكَ أَرْسَلَنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمُّمٌ لَتَتَّلَوَّ عَلَيْهِمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَانِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَنَابٌ} [الرعد:30].

(1/173)

{يُنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلا أَنَا فَاتَّقُونَ} [النحل:2].

{إِنَّا هُكْمُ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلا هُوَ وَسَعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا} [طه:98].

{وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلا أَنَا فَاعْبُدُونَ} [الأنباء:25].

{وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُعَاصِيَا فَطَنَّ أَنْ لَنْ تَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلا أَنَّ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ} [الأنباء:87].

{وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [القصص:88].

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ فَأَنَّى تُوْفَكُونَ} [فاطر:3].

{خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ مُّمَّا جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةً أَزْوَاجٍ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلَقاً مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ}.

[الزمر: 6]

{بِلَّا إِلَهٌ إِلاَّ هُوَ فَأَدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الزمر].

{هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهٌ إِلاَّ هُوَ فَأَدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [غافر: 65].

{لَا إِلَهٌ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَقَيْمِتُ رُبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ} [الدخان: 8].

{فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهٌ إِلاَّ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُنْقَلِبَكُمْ وَمَثْوَكُمْ} [محمد: 19].

{هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهٌ إِلاَّ هُوَ عَالِمُ الْعَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَانُ الرَّحِيمُ هُوَ اللَّهُ

(1/174)

الَّذِي لَا إِلَهٌ إِلاَّ هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمَهِيمُونُ الْعَرِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشَرِّكُونَ} [الحاشر: 23].

{رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهٌ إِلاَّ هُوَ فَإِنَّهُ ذُو كُلِّ شَيْءٍ} [المزمول: 9].

والآيات البينات ونظائرها في تقرير التوحيد كثيرة جداً، وهي على كثرتها وتنوع دلالاتها تؤكد وترسخ هذا الأصل الذي عليه تقوم كل دعوة وعليه يؤسس كل مجتمع راشد إنه أصل توحيد العبادة وهو توحيد الألوهية الذي هو أصل الأصول.

ومن السنة النبوية من عشرات الأحاديث حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: " يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد قال الله رسوله أعلم قال أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً أتدري ما حقهم عليه قال الله رسوله أعلم قال أن لا يعذبهم " 1.

وللتوضيح مستلزمات ومقتضيات حرص عليها المسلمين مذ كانوا، ومن عشرات الأمثلة عليه من سيرة السلف حديث عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخت زينب امرأة عبد الله عن زينب قالت كانت عجوز تدخل علينا ترقى من الحمرة وكان لنا سرير طويل القوائم وكان عبد الله إذا دخل تنحنح وصوت فدخل يوماً فلما سمعت صوته احتجبت منه فجاء فجلس إلى جاني فمسني فوجد مس خيط فقال ما هذا فقلت رقي لي فيه من الحمرة فجذبه وقطعه فرمى به وقال لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن الشرك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن الرقي والتمائم والتولة شرك " 2.

قلت فإنني خرجت يوماً فأبصرني فلان فدمعت عيني التي تليه فإذا رقينها

1 متفق عليه: خ: التوحيد (7373) واللفظ له، م: الإيمان (30).

2 ابن حبان 13/456 (6090)، البيهقي 9/350 (19387)، د: (3883).

(1/175)

سُكِنَتْ دَمْعَتْهَا، وَإِذَا تَرَكْتَهَا دَمَعَتْ قَالْ ذَاكَ الشَّيْطَانُ إِذَا أَطْعَنَهُ تَرَكَ وَإِذَا عَصَيْتَهُ طَعَنْ بِأَصْبَعِهِ فِي عَيْنِكَ وَلَكِنْ لَوْ فَعَلْتَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ خَيْرًا لَكَ وَأَجَدَرَ أَنْ تَشْفِينَ تَضَحِّيَنِ فِي عَيْنِكَ الْمَاءَ وَتَقُولِينِ "أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبُّ النَّاسِ اشْفَ أَنْتَ الشَّافِي لَا شَفَاءَ إِلَّا شَفَاؤُكَ شَفَاءَ لَا يَغَادِرُ سَقْمًا" ١.

ج) معرفته بأن مدار الفوز بالجنة والنجاة من النار محض رحمة الله تعالى وفضله، وهذه الرحمة تتحقق بشرط الإيمان والعمل الصالح، ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لن ينجي أحدا منكم عمله" قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: "ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته، سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشئ من الدجلة والقصد تبلغوا" ٢. وفي الحديث كما قال ابن حجر: أن العامل لا ينبغي أن يتكل على عمله في طلب النجاة ونيل الدرجات لأنه إنما عمل بتوفيق الله وإنما ترك المعصية بعصمة الله فكل ذلك بفضله ورحمته ٣.

د) وما ينبغي تعليم العصاة وتقصيرهم به مما هو مندرج في مضامين التربية والتعليم: التبصير بأن للذنوب والمعاصي آثاراً وخيمة في الحياة الدنيا وتبعة ثقيلة في الآخرة إن لم تدارك العصاة رحمة الله، فمن آثار الذنوب في الدنيا ذهاب النعم وحلول النقم، ومن الشواهد العملية ما حصل للMuslimين يوم أحد من الهزيمة والضعف، قال الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلُّو مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقْيَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَرَهُمُ الشَّيْطَانُ بِيَغْضِبِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ} [آل عمران: 155]

١ متفق عليه: خ: المرضى (5675) ، م: السلام (2191).

٢ متفق عليه: خ: الرفاق (6463) واللفظ له، م: صفات المنافقين (2816).

٣ الفتح 11 / 297.

(1/176)

ثُمَّ قَارَنَ بَيْنَ الْحَالَيْنِ حَالَ التَّقَاهُ وَحَالَ الْعَصَاهُ فَقَالَ {أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطِ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِنْسَ الْمَصِيرِ} [آل عمران: 162]

ثُمَّ بَيْنَ أَنَّ الْذَّنْوَبَ سَبِبَ الْعَصَفَ وَالْمَصَابِ فَقَالَ: {أَوَلَمْ أَصَابْتُكُمْ مُصِيَّةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلِهَا قُلْتُمْ أَنَّ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [آل عمران: 165] فِي آيَاتٍ مُتَرَابِطَةٍ مُحَكَّمَةٍ يَعْتَبِرُ بِهَا أَوْلَوَ الْأَلْبَابِ.

وَمِنَ الْأَمْثَالِ أَيْضًا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَذَرَ مِنْ عَوَاقِبِ الْمَعْصِيَةِ بِكُلِّ صُورِهَا وَأَشْكَالِهَا وَأَنَّهَا عَوَاقِبٌ وَخِيمَةٌ يَنْبَئُ عَنْهَا أَسْلُوبُ التَّهْدِيدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَذَرُوهُ ظَاهِرَ الِّإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الِّإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَفْرَغُونَ} [الأنعام: 120].

وَهَذَا وَلَا شَكَ تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ مِنْ رَبِّ الْأَرْبَابِ وَقِيَومِ السَّمَاوَاتِ، وَالْجَزَاءُ بِالْمَعْصِيَةِ يَكُونُ فِي الدُّنْيَا أَوْ فِي الْآخِرَةِ أَوْ فِي الدَّارَيْنِ مَعًا أَجْرَانَا اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيَّةٍ فَبِمَا كَسَبْتُ أَيْدِيكُمْ وَيَعْلُمُونَ كَثِيرًا} [الشورى: 30]

أَيْ مَا أَصَابَكُمْ مِنْ مَصَابِ الدُّنْيَا فَسَبَبَهَا أَعْمَالُكُمُ الْسَّيِّئَةُ فَضْلًا عَنْ عَوَاقِبِهَا الْوَحِيمَةِ فِي الْآخِرَةِ إِنَّ

لم يغفرها الله، ومثله قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُحْكُمُونَ أَنْ تَشْيِعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا هُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ} في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون [النور: 19] فذكر هاهنا عذاب الدنيا والآخرة ملن يعمل على نشر الفواحش في صفوف المؤمنين.

وقد يكون أثر التمادي في المعاصي وبيلا جدا قال ابن تيمية رحمه الله: "ولا رب أن المعصية قد تكون بريدا الكفر فينهى عنها خشية أن تفضي إلى الكفر المحبط كما قال تعالى: {قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لَوْاً فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ ثُصِّيَّهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [النور: 63] وإبليس

(1/177)

خالف أمر الله فصار كافرا وغيره أصابه عذاب أليم 1.

وَمَا يُنْبِغِي تَعْلِيمَهُ الْعَصَمَةُ وَتَبْصِيرُهُمْ بِهِ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ أَنَّ آثَارَ الْمُعَاصِي لَا تَقْتَصِرُ عَلَى  
الْعَصَمَةِ فَقَطْ وَإِنَّمَا تَعْمَلُ الْجَمْعُونَ بِأَسْرِهِ قَالَ تَعَالَى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً  
وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [الأنفال: 25] بِلْ وَتَبَقَّى آثَارُ الْمُعَاصِي مِنْ شَوْمَهَا حَتَّى عَلَى غَيْرِ  
الْبَشَرِ دَلِيلَهُ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
الْحَجَّ الْأَسْوَدُ مِنْ الْجَنَّةِ وَكَانَ أَشَدُ بِاضْطِرَابِهِ النَّلْحَ حَتَّى سُودَتْهُ خَطَابَاهَا الشَّكُّ 2.

وأن من نجا من آثار الذنوب وتعثرات المعاصي يوم القيمة فقد فاز وأفلاح قال تعالى: {وَقِئْمَةُ السَّيِّئَاتِ  
وَمِنْ تَقْرِيرِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحْمَتُهُ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} [غافر: 9].  
وقال في الهالكين من العصاة الجرميين {يُعْرَفُ الْجُرْمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَفْدَامِ}  
[الرحمن: 41].

ومن أساليب القرآن العظيم في ذلك بيان أثر الطاعة الحميد مع بيان أثر المعصية الوخيم ليختار الإنسان لنفسه ما يتحمل تبعته ويتکيد معرته! وهو أثر يمتد من الحياة الدنيا ليشمل الدار الآخرة، مما ورد في آهٗ الطاعة والمعصيَّن:

— قوله تعالى: {وَمَنْ يَعْمَلْ مِن الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ اُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَهْرًا} [النساء: 124].

— وقوله تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْيَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْسِنَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [النحل: 97].

- وقال في موضع: {إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ تَعَالَى اسْتَقْامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا

1 مجموع الفتاوى 7 / .494

(1/178)

هُمْ يَخْرُنُونَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً إِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ { [الأحقاف: 13-14]  
- وقال: {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ} [الذاريات: 15]  
- وقال: {وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ} [الرحمن: 46]

وهذه النصوص ونظائرها مما مضى وما سيأتي إن شاء الله تعالى مادة علمية جليلة يستمد منها الداعية موعظه بين المؤمنين ويقيم عليها أسلوبه في الخطاب وال الحوار والموافق. ولا تبغي الاستهانة بالأمر بالمعروف ولو كان قليلا فإنه بالإخلاص يعظم حتى ينجي بإذن الله صاحبه من العقاب وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلاق " 1.

ومن السير قصة البغي من رواية أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " بينما كلب يطيف برؤية كاد يقتله العطش إذ رأته بغي من بغایا بني اسرائیل فنزعت موقها فسفر لها " 2.

وفي وصف أهل الطاعة والتقوى أهل الجنة وهم أهل الإيمان والعمل الصالح حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: " إن الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك وسعدتك فيقول هل رضيت؟ فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك. فيقول أنا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا يا رب وأي شيء أفضل من ذلك. فيقول: أهل عليكم رضوان فلا أسطخ عليكم أبدا " 3.

1 م: البر والصلة (2626) ، ت: الأطعمة (1833) ، أحمد: مسنـد المكـين (15389) واللفـظ له.

2 متفـق عـلـيـهـ: خـ: أحـادـيـثـ الـأـنـبـيـاءـ (3467) ، مـ: السـلامـ (2245).

3 متفـق عـلـيـهـ: خـ: الرـفـاقـ (6549) ، مـ: الـإـيمـانـ (183).

(1/179)

يا لها من بشارة لو فقهها المؤمنون وأعدوا لها عدتها!. وما ورد في أهل المعصية سوى ما تقدم قوله تعالى: { كُلُّ نَفْسٍ إِمَّا كَسَبَتْ رَهْبَيْةً إِلَّا أَصْحَابُ الْيَمِينِ فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ عَنِ الْمُجْرِمِينَ مَا سَلَكُوكُمْ فِي سَقَرَ قَالُوا لَمْ نَكُنْ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُنْ نُطْعَمُ الْمُسْكِنِينَ وَكُنَّا نَخْوَضُ مَعَ الْخَائِضِينَ وَكُنَّا نَكْدِبُ بِيَوْمِ الدِّينِ حَتَّى آتَانَا الْيَقِينُ } [المدثر: 38-47] ففي الآية الشريفة أن من أسباب دخول النار: ترك الصلاة إما كسلام أو جهودا وعدم إطعام المسكين، وكذلك الخوض مع الخائضين والتکذيب بيوم الدين، وهذه معاصي كبيرة كما ترى.

وما ورد على سبيل المقارنة بين الحالين والتبالين بين السبيلين قوله تعالى: { أَفَنْجَعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ } [القلم: 35-36].

وقال في موضع: { فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَيَ لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَغْيُنَ جَزَاءً إِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ أَفَمْنَ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوْنَ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُرِّلَا إِمَّا كَانُوا

يَعْمَلُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَآؤُاهُمُ النَّارُ كُلُّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَدِّبُونَ وَلَنْدِيَنَّهُمْ مِنْ العَذَابِ الْأَدْنِي دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لِعَلِهِمْ يَرْجِعُونَ { [السجدة: 21-17] } .

وقال في موضع بعد أن ذكر أهل النار وأهل الجنة: {مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمَى وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَا نَمَلًا أَفَلَا تَذَكَّرُونَ} [هود: 24] .

وليس بعد هذه الآيات البينات بيان ولا برهان {تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَنْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ} [الجاثية: 6] .

ج) ومن مجالات التعليم في تبصير العصاة: تعريفهم بحقيقة الدنيا وأنها دار ابتلاء وامتحان كي لا يغتروا بها ولا يركنا إليها ولا تلهيهم عن معالي الأمور

(1/180)

قال تعالى: {رَبِّيَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشُوا يَوْمًا لَا يَخِزِي وَالَّذِي عَنْ وَلِدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالَّذِي شَيَّئَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغْرِيَنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغْرِيَنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ} [لقمان: 33] .

د) وما يندرج في ذلك إيجاد القناعة لدى المسلم بما كتب الله له فلا تطمح عينه إلى حقوق الآخرين ولا تتدبره إلى أموالهم ولا يلوك لسانه أغراضهم فمتي حصلت لديه القناعة بحرمة الآخرين وحرمة حقوقهم ومكتسباتهم لم يتعد حدوده، وفي هذا حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: " انظروا إلى من أسفل منكم ولا تنتظروا إلى من فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله ".<sup>1</sup>

ه) ومن مجالات تعليمهم وتبصيرهم: إيقافهم على آثار الإستغفار والتوبية والأوبة في الدنيا والآخرة من ازدياد الشمار ونزول البركة وارتفاع القحط ورخص الأسعار ونحو ذلك وفي الآخرة مغفرة ورضوان وأن ترك الاستغفار والتمادي في المعاصي على العكس من ذلك، وفي هذا قول الباري جل ذكره في قصة هود عليه السلام: {وَيَا قَوْمَ اسْتَغْفِرُوكُمْ تُمْ ثُوَبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَرْدُكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلُوا مُجْرِمِينَ} [هود: 52] وقال في داود عليه السلام: {وَظَنَّ دَاؤُدُّ أَنَّمَا فَتَنَاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ فَغَفَرَنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لِرُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ} [ص: 25] وقال في دعوة نوح عليه السلام: {فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَمْدُدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا} [نوح: 10-13] إن هذا الأسلوب التربوي الإيماني يفتح في المؤمن البصيرة فيري بنور الله وبزيده ذلك إيماناً ويقيناً، لذا يكون حساساً كثيراً الخوف من الله فيتقه ويتفقى

1 متفق عليه: خ: الرفاق (6490) ، م: الزهد (2963) واللفظ له.

(1/181)

عقابه وغضبه باتقاء المعاشي، وتأمل حال النبي صلى الله عليه وسلم كيف كان مرهف الحس، تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا مخيلة أقبل وأدبر، فإذا أمطرت سري عنه) قالت فقلت له، فقال: وما أدرني لعله كما قال الله تعالى: {فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلُ أُوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضاً مُطْرِنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْنَاهُ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ} [الأحقاف: 24]." 1

ومن مجالات تبصير العصاة أيضاً: تعليمهم الآداب والأخلاق الإسلامية التي هي بمثابة التحصين لهم من الوقوع في المعاشي وهي من الندایر الشرعية لقطع دابر المعصية قبل وقوعها وقبل تكرارها وهذا ما يعبرون عنه بقوتهم الوقاية خير من العلاج، وهذا باب تربوي عظيم ولنضرب فيه بعض الأمثلة:

- في الدخول إلى البيوت لابد من استئذان وإعلام كي لا يقع البصر على عورة أو تقتد يد إلى حرم أو يتعلق قلب بشهوة موبقة، ولا يجوز الم horm في الدخول كي فيما اتفق، وفي تقرير هذا الأدب الإسلامي الجليل قول الباري جل ذكره: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أَرْجِعُوكُمْ هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْم} [النور: 27-28].

- في سلوك المسلم العام لابد من حفظ البصر والسمع والفؤاد بما هي الله عنه صيانة له من العطب ووقاية لأخلاقه من كل شر وسوء قال تعالى: {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَنْقَطُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِمَّا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلِنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبَنَ بَحْمَرِهِنَ عَلَى جُيُونِهِنَ وَلَا يُبَدِّلِنَ زِينَتَهُنَ إِلَّا بُعْوَلِهِنَّ أَوْ آبَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرُ أُولَئِكَ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الْطِفَلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَ بِأَرْجُلِهِنَ لِيُعْلَمَ مَا يَخْفِيَنَ مِنْ زِينَتِهِنَ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النور: 30-31].

- في تنمية الرقابة الذاتية التي تنهى المسلم بالدافع الذاتي عن الفحشاء والمنكر فنستوي عنده الخلوة والجلوة قال تعالى: {وَذَرُوا طَاهِرَ الْإِيمَانَ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِيمَانَ سَيُجْزَوُنَ بِمَا كَانُوا يَفْرَغُونَ} [الأنعام: 120].

1 ت: التفسير (3257) وقال حسن صحيح.

وكم في الآيات البينات من دروس وعبر، وكم فيها من آداب وأخلاق، لو وفق الدعاة إلى تعليمها الناس وتربيتهم عليها وتبصيرهم بآثار الإلتزام بها لكان للناس شأن آخر.

(1/183)

## 2- أسلوب تقوية الإيمان وتقوية الوازع الديني:

لا جرم أن الإيمان بالله وبيوم الحساب وما فيه من جزاء وحساب وجنة ونار هو الصراط السوي الذي يحفر على التقوى ويقي المسلم بإذن الله تعالى مصارع السوء فإذا ما انتفى الإيمان أو ضعف، قويت نوازع الشر فغلبت الشهوات على النفس فلا يزال الإيمان والحال هذه في ضعف كما في أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب ثانية يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن".<sup>1</sup>

إن الرقابة الذاتية والشعور بالذنب وهو ما يسمى بيقظة الضمير، هو الذي يعصم بعد الله تعالى من الوقوع في الام ومقارفة السيئات أو التمادي فيها، فإذا ما ضعف الإيمان وكلت العزيمة وخارت تسامي في النفس التهاون

1 متفق عليه: متفق عليه: خ: المظالم (2475) ، م: الإيمان (57).

(1/183)

بحارم الله والعياذ بالله، وهذا يتفاوت من جيل إلى جيل كما في حديث أنس رضي الله عنه قال: " إنكم لتعملون أعمالا هي أدق في أعينكم من الشعر، إن كنا لنعدها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الموققات ".<sup>1</sup>

ويوضح هذا بجلاء أكثر حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: " إن المؤمن يرى ذنبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنبه كذباب مر على أنفه فقال به هكذا، فقال أبو شهاب [يعني الراوي] بيده فوق أنفه ".<sup>2</sup>

ونقل ابن حجر عن الحب الطبرى قال: إنما كانت هذه صفة المؤمن لشدة خوفه من الله ومن عقوبته لأنه على يقين من الذنب وليس على يقين من المغفرة، والفاجر قليل المعرفة بالله فلذلك قل خوفه واستهان بالمعصية.<sup>3</sup>

وقال قوله " إن المؤمن يرى ذنبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه " قال ابن أبي حمزة: " السبب في ذلك أن قلب المؤمن مُنور، فإذا رأى من نفسه ما يخالف ما يُنور به قلبه عظم الأمر عليه، والحكمة في التمثيل بجبل أن غيره من المهلكات قد يحصل التسبب إلى النجاة منه بخلاف الجبل إذا سقط على الشخص لا ينجو منه عادة. وحاصله أن المؤمن يغلب عليه الحُوف لِفُوَّةٍ مَا

عِنْهُ مِنِ الْإِيمَانِ فَلَا يَأْمُنُ الْعُقُوبَةَ بِسَبِيلِهَا، وَهَذَا شَأنُ الْمُسْلِمِ أَنَّهُ دَائِمُ الْخَوْفِ وَالْمَرْاقِبَةِ، يَسْتَصْغِرُ عَمَلَهُ الصَّالِحَ وَيَخْشِي مِنْ صَغِيرِ عَمَلِهِ السَّيِّئِ” . قَوْلُهُ ”وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذِبَابَ“ فِي رِوَايَةِ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانيِّ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ دِينَارِ إِسْمَاعِيلِيٍّ ”يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهَا ذِبَابٌ مَرَّ عَلَى أَنْفُهُ“ أَيْ ذَنْبُهُ سَهُلٌ عَنْهُ لَا

---

1 خ: الرقاق (6492) ، أحمد المكثرين (12143) .

2 خ: الدعوات (6308) ، ت: صفة القيامة (2497) ، أحمد: المكثرين (3446) .

3 الفتح /11 105.

(1/184)

يُعتقدُ أَنَّهُ يَحْصُلُ لَهُ بِسَبِيلِهِ كَبِيرُ ضَرَرٍ، كَمَا أَنَّ ضَرَرَ الذِبَابِ عَنْهُ سَهُلٌ، وَكَذَا دَفْعَهُ عَنْهُ ”<sup>1</sup> . وَحُبُ الدُّنْيَا وَالْخَلُودِ إِلَيْهَا وَإِلَى شَهَوَاتِ النَّفْسِ وَمِنْ ثُمَّ كَرَاهِيَّةِ الْأَعْمَالِ الْجَادَةِ النَّافِعَةِ الصَّائِبَةِ هُوَ سَبَبُ الشَّقَاءِ كَمَا يَبَيِّنُ ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي هَرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: “ حَجَبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ وَحَجَبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ”<sup>2</sup> .

فَلَا بدَ مِنْ امْتِشَالِ الْمَأْمُورِ وَتَرْكِ الْمُحَظُورِ وَلَا بدَ أَنْ يَتَحَلَّ الْمُسْلِمُ بِجَاهِتِيْنِ الْحَصْلَتَيْنِ مَعًا، وَالْاِقْتِصَارُ عَلَى وَاحِدَةِ دُونِ الْأُخْرَى لَا يَجْدِي وَلَا يَحْقِقُ الْمُطَلُوبَ، قَالَ ابْنُ تِيمِيَّةَ: ” تَرْكُ الْمَكْرُوهِ بِدُونِ فَعْلِ الْحَبَوبِ لَيْسَ بِمُطَلُوبٍ وَإِنَّمَا الْمُطَلُوبُ بِالْمَقْصُودِ الْأَوَّلِ فَعْلُ مَا يَحْبَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَتَرْكُ الْمَكْرُوهِ مُتَعِّنٌ كَذَلِكَ بِهِ تَرْكُو النَّفْسُ فَإِنَّ الْحَسَنَاتِ إِذَا اتَّفَتْ عَنْهَا السَّيِّنَاتِ زَكَتْ فِي الْزَّكَّةِ تَطْبِيبُ النَّفْسِ مِنَ الْخَبَائِثِ وَتَعْزِيزُ فِي الْطَّاعَاتِ كَمَا أَنَّ الزَّرْعَ إِذَا أُزْيِلَ عَنِ الدَّغْلِ زَكَا وَظَهَرَ وَعَظَمَ .

فَصَلٌ: وَأَمَّا طَرِيقُ الْوَصْولِ إِلَى ذَلِكَ فِي الْجَهَادِ فِي فَعْلِ الْمَأْمُورِ وَتَرْكِ الْمُحَظُورِ وَالْاسْتِعَانَةِ بِهِ عَلَى ذَلِكَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ” الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَالْمُؤْمِنُ الْمُضْعِيفُ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ أَحْرَصَ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعْنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْنَ وَإِنَّ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقْلِي لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قَلْ قَدْرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعْلٌ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحْ عَمَلًا“<sup>3</sup> . وَهَذِهِ الْجَاهِدَةُ الَّتِي يَبْنُهُ بِهَا شِيْخُ الْإِسْلَامِ هِيَ طَرِيقُ السَّالِكِينَ إِلَى مَنَازِلِ الْعِبُودِيَّةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَقَدْ أَوْضَحَ ذَلِكَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ فَقَالَ: ” فِي هَذَا الْمَقَامِ تَفَوَّتْ عُقُولُ الْخَلَائِقِ وَظَهَرَتْ حَقَائِقُ الرِّجَالِ، فَأَكْثَرُهُمْ آثَرُ الْخَلَاوَةِ

---

1 الفتح: موضع الحديث (6308) .

2 متفق عليه: خ: الرقاق (6487) واللفظ له، م: الجنة وصفة نعيمها (2823) .

3 مجموع الفتاوى 7 / 653.

(1/185)

المقطوعة على الحلاوة الدائمة التي لا تزول، ولا يحتمل مرارة ساعة حلاوة الأبد، ولا ذل ساعة لعز الأبد، ولا مخنة ساعة لعافية الأبد، فإن الحاضر عنده شهادة والمنتظر غيب والإيمان ضعيف، وسلطان الشهوة حاكم فنولد من ذلك ايثار العاجلة ورفض الآخرة، وهذا حال النظر الواقع على ظاهر الأمور وأوائلها ومبادئها، وأما النظر الثاقب الذي يخرق حجبه العاجلة ويتجاوزه إلى العواقب والغایيات فله شأن آخر<sup>1</sup>.

وكان ابن القيم رحمه الله يفسر بذلك ما في كتاب الله تعالى في قوله سبحانه: {كَلَا بَلْ تُحْبُونَ الْعَاجِلَةَ وَتَذَرُّونَ الْآخِرَةَ} [القيمة 20-21].

وقوله تعالى: {بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ حَيْرٌ وَأَبْقَى} [الأعلى 17-16].

وتفرِّعاً على ما سبق نقول: من الوسائل التي بها يتقوى الإيمان وتترك النفس فتنبو عن الخسائس: - إقامة الفروض لاسيما الصلوات الخمس كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر"<sup>2</sup>. فأداء العبادات وجملة الطاعات يقوى الإيمان، وللطاعة أثر حميد في النفس يبعث فيها المرضي في الخير والكف عن الشر. ذكر ابن القيم رحمه الله أثر العبادة في النفس حتى تجد راحتها في العبادة والمناجاة ثم قال: "إذا حصل للنفس هذا الحظ الجليل فـأي فقر يخشى معه وأي غنى فـأيها حتى تلتفت إليه ولا يحصل لها

---

196 / 4 زاد المعاد

2 م: الطهارة (233) واللفظ له، ت: الصلاة (214) وقال حسن صحيح، ماجة: إقامة الصلاة (1086)، أحمد: المكثرين (6832).

(1/186)

هذا حتى ينقلب طبعها ويصير مجانساً لطبيعة القلب فتصير بذلك مطمئنة بعد أن كانت لومة وإنما تصير مطمئنة بعد تبدل صفاتها وانقلاب طبعها لاستغناء القلب بما وصل إليه من نور الحق سبحانه فجري أثر ذلك النور في سمعه وبصره وشعره وبرشه وعظمته وحمله ودمه وسائر مفاصله وأحاط بجهاته من فوقه وتحته ويساره وخلفه وأمامه وصار ذاته نوراً وصار عمله نوراً وقوله نوراً ومدخله نوراً ومحرجه نوراً وكان في مبعثه من انبه له نوره فقطع به الجسر.

وإذا وصلت النفس إلى هذه الحال استغنت بها عن التطاول إلى الشهوات التي توجب اقتحام الحدود المسخوطة والتقادع عن الأمور المطلوبة المرغوبة فإن فقرها إلى الشهوات هو الموجب لها التقادع عن المرغوب المطلوب وأيضاً فتقاعدها عن المطلوب بينهما موجب لفقرها إلى الشهوات فكل منها موجب للآخر وترك الأوامر أقوى لها من افتقارها إلى الشهوات فإنه بحسب قيام العبد بالأمر تدفع عنه جيوش الشهوة كما قال تعالى: {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} [العنكبوت: 45] 1. - وما يقوى الإيمان التحصن بالأدعية والأوراد المشروعة، وقد نبه إليها أهل العلم وبينوا خصائصها وتأثيرها كما في كلام ابن القيم رحمه الله قال: "وأصل المعاصي كلها العجز فإن العبد يعجز عن

أسباب أعمال الطاعات، وعن الأسباب التي تبعد عن المعاصي وتحول بينه وبينها فيقع في المعاصي فجمع هذا الحديث الشريف استعانته صلى الله عليه وسلم من أصول الشر وفروعه ومبادئه وغاياته وموارده ومصادره، وهو مشتمل على ثمان خصال كل خصلتين منها قرينتين فقال "أعوذ بك من الهم والحزن" وهم قرينتان، فإن المكروه الوارد على القلب ينقسم باعتبار سببه إلى قسمين: فإنه إما أن يكون سببه أمراً ماضياً فهو يحدث الحزن،

---

## 1 طريق المجرترين - ص 71

(1/187)

وإما أن يكون توقع أمر مستقبل فهو يحدث الهم وكلاهما من العجز<sup>1</sup>.  
والحديث المشار إليه رواه أنس رضي الله عنه مرفوعاً وهذا نصه: "اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والجبن والبخل، وضلع الدين وغلبة الرجال" ولفظ مسلم "اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والهرم والبخل، وأعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة المحسنة والمسنة"  
2.

والخلاصة أن سبب المعاصية ضعف الإيمان الذي يولد العجز عن الطاعات وفي حديث شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله"<sup>3</sup>.  
- وما يقوى الإيمان: تدبر آيات الله الكونية والقرآنية أما الكونية فأكثر من يحاط بها، وما من لحة بصر إلا والله فيها آية تدل على أنه لا إله إلا هو.

وأما الآيات القرآنية فكثيرة أيضاً، منها قوله تعالى: {مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ} [ق: 18] إن تدبر هذه الآيات يغرس في النفس الخوف من الجبار ومن شديد عذابه وأليم عقابه. ولتدبر قليلاً هذه الآية الشريفة التي تقرر أن الله تعالى يخصي على الناس كل أقواهم وأفعاهم.. وينبغي أن تتنامي في وجдан المسلم هذه الحقيقة الإيمانية وهي كتابة أعماله وأقواله صغيرها وكبيرها وأن يستحضرها في كل حال، قال ابن تيمية رحمه الله: "وقد اختلف أهل التفسير هل يكتب جميع أقواله؟ فقال مجاهد وغيره: يكتبه كل شيء حتى أنيه في مرضه. وقال عكرمة لا يكتبه إلا ما يؤجر عليه أو يؤزره. والقرآن يدل على أنهما يكتبه الجميع فإنه قال: {مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ}

---

1 زاد المعاد 2 / 358 - 359.

2 متفق عليه: خ: الدعوات (6363) ، م: الذكر والدعاء (2706).

3 ت: صفة القيامة (2459) ، ماجة: الزهد (4260).

(1/188)

نكرة في الشرط مؤكدة بحرف (من) فهذا يعم كل قوله وأيضاً فكونه يؤجر على قول معين أو يؤزر يحتاج إلى أن يعرف الكاتب ما أمر به وما نهى عنه فلا بد في إثبات معرفة الكاتب به إلى نقل، وأيضاً فهو مأمور إما بقول الخير وإما بالصمات، فإذا عدل عما أمر به من الصمات إلى فضول القول الذي ليس بخير كان هذا عليه فإنه يكون مكروهاً والمكره ينقشه ... ”.

ومثل هذه الآية قوله تعالى: {وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَلِتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَيْرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا} [الكهف: 49]

ومن من الناس يسترسل في الكلام الفارغ أو العمل الباطل بعد أن يوقن أن كل حركة وهمسة تحصى عليه؟! إلا أن يكون غافلاً ذا هو أو ماجنا ذا فسق.

## 1 مجموع الفتاوى 7 / 49

(1/189)

### 3 – أسلوب الوعظ والتذكير:

قال الله تعالى: {إِذْ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْخَيْرَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالْتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} [النحل: 125] في الآية الشريفة تقرير لأسلوب الوعظ، وفيها أن الوعظ لا بد من تقييده بخلق الداعية المسلم المستنير بنور الله المستهدي بحدى رسول الله صلى الله عليه وسلم كي تكون الموعظة حسنة. فالحديث هنا من وجهين:

الوجه الأول معرفة السبيل للأقوم للإنفاق بالموعظة: ولا بد لتحقيق الانتفاع بالموعظة وبالذكير من أمرتين أساسين: الأول: صلاح حال الوعظ حتى تتحقق المصادقة في مواضعه.

(1/189)

الثاني: زوال الموانع التي تعيق الانتفاع بالموعظة كاتباع الهوى والرين الذي يغطي على القلب. وفي هذا قال ابن القيم رحمه الله: ”النبي المتذكراً لا تشتد حاجته إليها [أي الموعظة] ك حاجة الغافل المعرض فإنه شديد الحاجة جداً إلى العظة ليتذكر ما قد نسيه فينتفع بالتذكرة وأما العمى عن عيب الوعظ: فإنه إذا اشتغل به حرم الانتفاع بموعيذه لأن النفوس مجبرة على عدم الانتفاع بكلام من لا يعمل بعلمه ولا ينتفع به وهذا بمنزلة من يصف له الطبيب دواء لمرض به مثله والطبيب معرض عنه غير ملتفت إليه بل الطبيب المذكور عندهم: أحسن حالاً من هذا الوعظ المخالف لما يعظ به

لأنه قد يقوم عنده دواء آخر عنده مقام هذا الدواء وقد يرى أن به قوة على ترك التداوى وقد يقنع بعمل الطبيعة وغير ذلك بخلاف هذا الواقع فإن ما يعظ به طريق معين للنجاة لا يقوم غيرها مقامها ولا بد منها ولأجل هذه النفرة قال شعيب عليه السلام لقومه: {وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفُكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ} [هود: 88] وقال بعض السلف: إذا أردت أن يقبل منك الأمر والنهي: فإذا أمرت بشيء فكن أول الفاعلين له المؤمنين به وإذا نهيت عن شيء فكن أول المنتهيين عنه وقد قيل: يا أيها الرجل المعلم غيره هلا لنفسك كان ذا التعليم تصف الدواء لذى السقام ومن الضنى تمسى وأنت سقيم لا تنه عن خلق وتأتى مثله عار عليك إذا فعلت عظيم ابدأ بنفسك فانكها عن غيرها فإذا انتهت عنه فأنت حكيم فهناك يقبل ما تقول ويقتدى بالقول منك وينفع التعليم

فالعمى عن عيب الواقع: من شروط تمام الانتفاع بموعيظته وأما تذكر الوعد والوعيد: فإن ذلك يوجب خشيتها والحدر منه ولا تنفع الموعظة إلا من آمن به وخافه ورجاه قال الله تعالى: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ}

(1/190)

[هود: 103] وقال: {سَيَذَكِّرُ مَنْ يَخْشَى} [الأعلى: 10] وقال: {إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِّرٌ مَنْ يَخْشَاهَا} [النازurat: 45] وأصرح من ذلك قوله تعالى: {فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدَ} [ق: 45] فالإيمان بالوعيد والوعيد وذكره: شرط في الانتفاع بالعظات والآيات والعبارات يستحبيل حصوله بدونه قال وإنما تستبصر العبرة بثلاثة أشياء: بحياة العقل ومعرفة الأيام والسلامة من الأغراض إنما تميز العبرة وترى وتحقيق بحياة العقل والعبرة هي الاعتبار وحقيقةها: العبور من حكم الشيء إلى حكم مثله فإذا رأى من قد أصابته محنـة وبلاء لسبب ارتكبه علم أن حكم من ارتكب ذلك السبب كحكمـه وحياة العقل: هي صحة الإدراك وقوـة الفهم وجودـته وتحقيق الانتفاع النور {وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ} [إبراهيم: 5]

وقد فسرت أيام الله بنعمه وفستر بنقمه من أهل الكفر والمعاصي، فال الأول تفسير ابن عباس وأبي بن كعب ومجاهد، والثاني: تفسير مقاتل.

والصواب: أن أيامه تعم النوعين وهي وقائعه التي أوقعها بأعدائه ونعمه التي ساقها إلى أوليائه وسميت هذه العص والقلم الكبار المحدث بها أياماً لأنها ظرف لها تقول العرب فلان عالم بأيام العرب وأيام الناس أي بالواقع التي كانت في تلك الأيام فمعرفة هذه الأيام توجب للعبد استبصار العرب وبحسب معرفته بما تكون عبرته وعظته قال الله تعالى: {لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ} [يوسف: 111] ولا يتم ذلك إلا بالسلامة من الأغراض وهي متابعة الهوى والانقياد للداعي النفس الأمارة بالسوء فإن اتباع الهوى يطمس نور العقل ويعمي بصيرة القلب ويصد عن اتباع الحق ويضل عن الطريق المستقيم فلا تحصل بصيرة العبرة معه ألبته والعبد إذا اتبع هواه فسد رأيه ونظره فأرته نفسه الحسن في صورة القبيح والقبيح في صورة الحسن فالتبس عليه الحق بالباطل فأنى له الانتفاع بالذكر

والتفكير أو بالعظة.”<sup>1</sup>.

---

## 1 مدارج السالكين 446-1

(1/191)

الوجه الثاني: معرفة آداب المواقع:  
وهو أمر لا بد للداعية من معرفته ومراعاته كي تكون موعظته حسنة، فيتجنب السب والشتم واللعن وبذلة اللسان وفحش القول والسخرية وحب الانتقام للنفس وكل ما نهى عنه الشرع. وفي حديث عائشة رضي الله عنها: ” وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء قط إلا أن تنتهك حرمة الله فینتقم الله ”.<sup>1</sup>

وتأمل كيف وعي الصحابة هذا القصد في الوعظ والنصح روى ابن الجوزي رحمة الله قال: مر أبو الدرداء رضي الله عنه على رجل قد أصاب ذنباً فكانوا يسبونه فقال: أرأيت لو وجدتكم في قليب أحد تكونوا مستخرجي؟ قالوا: بل. قال: فلا تسربوا أخاكم واحمدو الله عز وجل الذي عافاكم. قالوا أفلاتبغضه؟ قال: إنما أبغض عمله فإذا تركه فهو أخي.<sup>2</sup>

ومن فقه الدعوة في هذه معرفة دقيق العلم المتعلق به، قال ابن تيمية بعد أن ذكر المذهبين في جواز لعن العصاة وعدم جوازه: ” والتحقيق أن هذين القولين يسوغ فيهما الإجتهد فإن اللعنة مل يعمل المعاصي مما يسوغ فيها الإجتهد وكذلك محية من يعمل حسنات وسيئات بل لا يتناهى عندها أن يجتمع في الرجل الحمد والذم والثواب والعقاب كذلك لا يتناهى أن يصلى عليه ويدعى له وأن يلعن ويشتم أيضاً باعتبار وجهين.

إإن أهل السنة متفقون على أن فساقاً أهل الملة وإن دخلوا النار أو استحقوا دخولها فإنكم لا بد أن يدخلوا الجنة فيجتمع فيهم الثواب والعقاب ولكن الخوارج والمعزلة تتذكر ذلك وتترى أن من استحق الثواب لا يستحق العقاب، ومن استحق العقاب لا يستحق الثواب، والمسللة مشهورة وتقريرها في غير هذا الموضوع، وأما جواز الدعاء للرجل وعليه بسط هذه المسألة في الجنائز

---

1 متفق عليه: خ: المناقب (3560) واللفظ له، م: الفضائل (2327).

2 صفة الصفوة 1/640.

(1/192)

إإن موتى المسلمين يصلى عليهم برهم وفاجرهم وأن لعن الفاجر مع ذلك بعينه أو بنوعه لكن الحال الأول أو سط وأعدل وبذلك أجبت مقدم المغل بولاي لما قدموا دمشق في الفتنة الكبيرة وجرت بينه وبينه وبين غيره مخاطبات فيما سأله: ما تقولون في يزيد؟ فقلت: لا نسبه ولا نحبه! فإنه لم

يُكَلِّفُ رجلاً صالحاً فنحبه ونخاف لا نسب أحداً من المسلمين بعينه فقال أَفَلَا تلعنونه أَمَا كَانَ ظَالِمًا؟ أَمَا قُتْلَ الْحَسِين؟ فَقَلَّتْ لَهُ نَحْنُ إِذَا ذُكِرَ الظَّالِمُونَ كَالْحَجَاجُ بْنُ يُوسُفَ وَأَمْثَالَهُ نَقُولُ كَمَا قَالَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ {إِلَّا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ} [هود: 18] وَلَا نَحْبُ أَن نَلْعَنَ أَحَدًا بِعِينِهِ وَقَدْ لَعَنَهُ قَوْمٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَهَذَا مَذَهَبٌ يُسْوَغُ فِيهِ الْإِجْتِهَادُ لِكُنْ ذَلِكَ الْقَوْلُ أَحَبُّ إِلَيْنَا وَأَحْسَنُ. وَأَمَا مِنْ قُتْلَ الْحَسِينِ أَوْ أَعْنَانِ عَلَى قُتْلِهِ أَوْ رَضِيَ بِذَلِكَ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبِلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا.

قال: فما تحبون أهل البيت؟ قلت: محبتهم عندنا فرض واجب يؤجر عليه فإنه قد ثبت عندنا في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعديه يدعى هما بين مكة والمدينة فقال: "أيها الناس إن تارك فيكم الثقلين كتاب الله فذاكر كتاب الله وحضر عليه ثم قال وعترتي ...".<sup>1</sup>

وقال: "واعلم أنه لا منافاة بين عقوبة الإنسان في الدنيا على ذنبه وبين الصلاة عليه والإستغفار له فإن الزاني والسارق والشارب وغيرهم من العصاة تقام عليهم الحدود ومع هذا فيحسن إليهم بالدعاء لهم في دينهم ودنياهم فإن العقوبات الشرعية إنما شرعت رحمة من الله بعباده فهي صادرة عن رحمة الله وإرادة الإحسان إليهم ولهذا ينبغي ملئ يعقوب الناس على الذنوب أن يقصد بذلك الإحسان إليهم والرحمة لهم كما يقصد الوالد تأديب ولده وكما يقصد

---

1 ت: المناقب (3788) وقال حسن غريب، أَحْمَدُ الْمَكْثِرِينَ (10681)، وانظر مجموع الفتاوى 4/486 وما يليها.

(1/193)

الطيب معالجة المريض فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما أنا لكم بمنزلة الوالد وقد قال تعالى: {الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ} [الأحزاب] "1".  
قال ابن حزم رحمه الله في أهمية إلتزام الدعاة بآداب الموعظ: "الإتساء بالنبي صلى الله عليه وسلم في وعظ أهل الجهل والمعاصي والرذائل واجب، فمن وعظ بالجلفاء والإكفار فقد أخطأ وتعذر طريقته صلى الله عليه وسلم وصار في أكثر الأمر مغرياً للموعوظ بالنمادي على أمره لجاجاً وحرداً ومغایطة للوعظ الجافي، فيكون في وعظه مسيئاً لا محسناً، ومن وعظ بشير وتبسّم ولبن وكأنه مشير برأي ومخبر عن غير الموعوظ بما يستفتح من الموعوظ فذلك أبلغ وأنجع في الموعظة، فإن لم يتقبل فلينتقل إلى الموعظة بالتحشيم وفي الخلاء، فإن لم يقبل ففي حضرة من يستحي منه الموعوظ، فهذا أدب الله في أمره بالقول واللين، وكان صلى الله عليه وسلم لا يواجه بالموعظة لكن كان يقول: ما بال أقوام يفعلون كذا، وقد أثني عليه الصلاة والسلام. على الرفق وأمر بالتبصير ونهي عن التتفير، وكان يتخلّل بالموعظة خوف الملل، وقال الله تعالى: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ هُنْمَ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّاً غَلِيلَظَّ القَلْبُ لَأْنَفَضُوا مِنْ حُوْلَكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَأْوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [آل عمران: 159].

وأما الغلطة والشدة فإنما تحب في حد من حدود الله تعالى، فلا لين في ذلك لل قادر على إقامة الحد خاصة.

وما ينفع في الوعظ أيضا الثناء بحضور المسى على من فعل خلاف فعله، فهذا داعية إلى عمل الخير، وما أعلم لحب المدح فضلا إلا هذا وحده، وهو أن يقتدي به من يسمع الثناء، ولهذا يجب أن يؤرخ الفضائل والرذائل ليغير سامعها عن القبيح المأثور عن غيره، ويرغب في الحسن المنقول عنمن تقدمه ويتعظ بما سلف”<sup>2</sup>.

---

1 منهاج السنة 5 / 237  
2 الأخلاق والسير – ص 63 وما بعدها.

(1/194)

ومن أجل أساليب الوعظ: التذكير فهو أجل الأساليب في وعظ العصاة، والتذكير ضرب من الوعظ حتى أن النبي صلى الله عليه وسلم وصفه ربه بصفة التذكير فقال تعالى: {فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ} [الغاشية: 21]

ولا ينتفع بالتذكير إلا من كان له إيمان وخوف من الله وخشية منه ويحاف الحساب قال تعالى: {فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الدِّكْرِي سَيَّدَكُرْ مَنْ يَخْشَى} [الأعلى: 9-10] وقال تعالى: {وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ} [غافر: 13] وقال تعالى: {فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدٍ} [ق: 45] وقال تعالى: {وَذَكِّرْ فَإِنَّ الدِّكْرِي تَنَفَّعُ الْمُؤْمِنِينَ} [الذاريات: 55] وقال تعالى: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لِذَكْرِي لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ} [ق: 37]  
وقال تعالى في مدح الذين يتاثرون بالموعظة والتذكير بالله: {وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخُرُوا عَلَيْهَا صُمًّا وَغُمْيَانًا} [الفرقان: 73]

ومما يقع التذكير به أيضا التذكير بأيام الله قال تعالى: {وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَارٍ شَكُورٍ} [إبراهيم: 5] ومن التذكير بأيام الله تذكير بنعمه وآلائه، ولا ينتفع بالتذكير بأيام الله إلا الصبار الشكور وهو كثير الصبر والشكر.

ومن التذكير بالله التخويف به تعالى وعقابه وأليم عذابه كما في قوله تعالى: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَخْزِي الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَبِجُزِيِ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحَسْنَى} [النجم: 31] قوله: {إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلاً وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا إِنَّ الْأَبْرَارَ يَسْرُبُونَ مِنْ كَأسِ كَانَ مِزاجُهَا كَافُورًا} [الإنسان: 4-5] ومن السنة ما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: “لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيركم كثيرا”<sup>1</sup>.

---

1 خ: الرفاق (6458) ، ت: الزهد (2313) ، أحمد: المكتشين (7186) .

(1/195)

ومن التذكير التذكير برحمة الله وسعة عفوه ترغيبا في الإنابة، والنفوس إذا أكثرت من الذنوب عميت عن رؤية المدى فارتكتست في الغي والضلال إلا أن تداركها رحمة الله، والله تعالى يقول: {وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنْ عَبْدٍ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ} [الشورى: 25].

ومن أنفع التذكير بالقصاص الذي لا مندوحة عنه في حقوق المخلوقين إن لم يحصل بينهم تسامح، يدل عليه حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار يتخاصرون مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة" <sup>1</sup>.

قال الإمام ابن حجر رحمه الله: "دل هذا الحديث على أن المراد بالذنوب في الحديث بن عمر ما يكون بين المرء وربه سبحانه وتعالى دون مظلم العباد فمقتضى الحديث أنها تحتاج إلى المماضية ودل الحديث الشفاعة أن بعض المؤمنين من العصاة يعذب بالنار ثم يخرج منها بالشفاعة كما تقدم تقريره في كتاب الإيمان فدل جموع هذه الأحاديث على أن العصاة من المؤمنين في القيامة على قسمين: أحدهما من معصيته بينه وبين ربها فدل حديث بن عمر على أن هذا القسم على قسمين: قسم تكون معصيته مستورة في الدنيا فهذا الذي يسترها الله عليه في القيامة وهو بالمحظوظ وقسم تكون معصيته مجاهرة فدل مفهومه على أنه بخلاف ذلك.

والقسم الثاني من تكون معصيته بينه وبين العباد فهم على قسمين أيضاً قسم ترجح سيئاتهم على حسناتهم فهو لا يقعون في النار ثم يخرجون بالشفاعة وقسم تتساوی سيئاتهم وحسناتهم فهو لا يدخلون الجنة حتى يقع بينهم التناقض كما دل عليه حديث أبي سعيد وهذا كله بناء على ما دلت عليه

---

<sup>1</sup> خ: المظالم (2440)، أحمد: المكثرين (10673).

(1/196)

الأحاديث الصحيحة أن يفعله باختياره وإنما فلا يجب على الله شيء وهو يفعل في عباده ما يشاء" <sup>1</sup>.

(1/197)

#### 4- أسلوب التأليف والستر:

هذا الأسلوب ذو شقين، الشق الأول التأليف والثاني الستر، فلنتكلم عن كل منهما بما يناسب المقام، أما تأليف القلوب فإنه أسلوب يخاطب العاطفة ويحرك الشجون وينزع في الإنسان وازع الخير إن كان من ذوي الضمائر الحية، والدين الحنيف دين تأليف القلوب، يرحب في الألفة ويدعو إليها، بل جعل المؤلفة قلوبهم أحد مصارف الركبة الثمانية قال الله تعالى: {وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ} [التوبه: 60]

وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيرته القولية والعملية أروع الأمثلة في هذا الأسلوب اللطيف الرقيق يستميل به قلوب الناس ويكسر به شوكة الأعداء ويسبيهم إلى الصف الإسلامي فمن الأمثلة عليه قوله يوم الفتح: "من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن ألقى سلاحه فهو آمن" 2.

وفي ذلك منح أهل الجاه والسيادة ما يحقق رغبهم في الاعتداد بالنفس ما لم يضر ذلك بمصلحة الدعوة، وهو نوع تأليف لقلوبهم وكتسبهم إلى صفات الخير والبر. وما يتحقق به تأليف القلوب: بذل المال والإنفاق في سبيل الله والتودد والت Hubb إلى الخلق سواء كان البذل من الرकاة أو الهدية أو غيرها، ولقد كان عليه الصلاة والسلام كما تواترت به السنة: "ما سئل صلى الله عليه وسلم على الإسلام شيئاً إلا أعطاه، وقد جاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين فرجع إلى قومه فقال: يا قوم أسلموا! فإن محمدًا يعطي عطاء لا يخشى الفاقة" 3.

---

الفتح 10 / 489

م: الجهاد (1780) وأحمد في مسند المكثرين (7581).

3 م: الفضائل (2312) واللفظ له، أحمد: المكثرين (13233).

(1/197)

وأسلوب التأليف يتغلغل في أغوار النفس البشرية فيعالج فيها الإعوجاج ويشبع فيها النهمة ويصحح لها تصور حقيقة المادة، لتؤمن أنها بلغة لا غاية، وتأمل كيف كان يؤثر هذا البذل النبوى في النفوس، قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه - أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطاً وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً هو أعجبهم إلي فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً فسكت قليلاً ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالي فقلت ما لك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالي وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال "يا سعد إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه خشية أن يكبه الله في النار" 1.

وكان هذا منهاجاً نبوياً يسري على كل من يستحق التأليف والترغيب في الخير بالأسلوب الرفيع، يشهد لذلك قول أنس رضي الله عنه: "فلقد" كان الرجل يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم لشيء يعطيه من الدنيا فلا يمسي حتى يكون الإسلام أحب إليه وأعز عليه من الدنيا وما فيها" 2. وقال صلى الله عليه وسلم لرجل "بنس أخو العشيرة" ثم لأن له في القول وتطلق في وجهه 3. قال النبوي: لم يمدحه النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكر أنه أثني عليه في وجهه ولا في قفاه، إنما تألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام. 1.؟

أما الستر: فهو كذلك أسلوب في دعوة العصاة واستعمالهم إلى حياض الطاعة والخير، ومن الأمثلة عليه حديث أنس رضي الله عنه قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال: يا

رسول الله إِنِّي أَصْبَتْ حَدَا فَأَقْمِهُ عَلَيَّ. قَالَ وَلَمْ يَسْأَلْهُ

1 متفق عليه: خ: الإيمان (27) واللفظ له، م: الإيمان (150).

2 أحمد: المكثرين (11608).

3 متفق عليه: خ: الأدب (6032)، م: البر والصلة (2591).

(1/198)

عنه، قال وحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام إليه فقال: يا رسول الله إِنِّي أَصْبَتْ حَدَا فَأَقْمِهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، قال: “أَلَيْسَ قَدْ صَلَيْتَ مَعَنَا؟” قال: نعم. قال: “فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ” أو قال “حَدَّكَ”<sup>1</sup>. قال ابن حجر: “قال الخطاطي: في هذا الحديث أنه لا يكشف عن الحدود بل يدفع مهما أمكن، وهذا الرجل لم يفصح بأمر يلزمـه به إقامة الحد عليه فاعله أصابـ صغيرة ظنـها كبيرة توجبـ الحـدـ فـلمـ يـكـشـفـهـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ ذـلـكـ، لأنـ مـوجـبـ الـحدـ لـا يـثـبـتـ بـالـاحـتمـالـ..”<sup>2</sup>.

وإذا كان مرتكب المعصية ما ليس فيه حد من ذوي الجاه والمكانة الاجتماعية وكان في سترهم تأليف لقلوبهم على سبيل إرجاء نهيم عن المنكر إلى حين أو على سبيل ترك مؤاخذتهم حين فلا مانع منه من غير ضعف ولا مداهنة وفي مثل هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم: “أَقْبَلُوا ذُوِي الْمَهِنَاتِ عَثَارَكُمْ”<sup>3</sup>.

وكثيراً ما يكون في إقالتهم عثراكم خيراً لا سيما إن كانوا يستشعرون هذا المعنى ويقدرونـهـ، ويحسون بما اقترفوهـ منـ معـصـيـةـ فيـ جـنـبـ اللـهـ، وـأـنـهـ مـاـ غـضـ عـنـهـ إـلـاـ اـسـتـصـلـاحـاـ لـهـاـمـ وـمـرـاعـةـ مـكـانـهـمـ وـأـنـ يـعـودـ ذـلـكـ بـالـمـصـلـحةـ عـلـىـ الـجـمـعـ.

هـذـاـ وـلـلـسـتـرـ ضـوـابـطـ تـسـتـبـيـطـ مـنـ جـمـلةـ النـصـوصـ الـوارـدةـ فـيـهـ، مـلـخـصـهـاـ:

1ـ أنـ يـتـرـجـحـ فـيـ الـظـنـ إـقـلـاعـهـ عـنـ الـمـعـصـيـةـ وـلـوـ بـعـدـ حـينـ.

2ـ أنـ لـاـ يـتـرـبـ عـلـىـ السـتـرـ مـفـسـدـةـ شـرـعـيـةـ رـاجـحـةـ.

3ـ أنـ لـاـ يـكـونـ قـدـ وـصـلـ الـأـمـرـ إـلـىـ الـحـاـكـمـ الشـرـعـيـ، فـإـنـ وـصـلـ إـلـىـ الـحـاـكـمـ الشـرـعـيـ فـلـاـ يـجـوزـ السـتـرـ حـيـنـذـ لـاـ سـيـماـ الـحـدـودـ الشـرـعـيـةـ. مـاـ فـيـهـاـ مـنـ الـحـقـ الـعـامـ الـذـيـ لـاـ يـمـلـكـ الـأـفـرـادـ التـنـازـلـ عـنـهـ.

1 متفق عليه: خ: الحدود (6823)، م: التوبة (2764).

2 الفتح 12 / 134.

3 د: الحدود (3803)، أحمد: الأنصار (24300).

(1/199)

## **أسلوب حفز العاطفة وإثارة الشعور والحمي و الغيرة**

3

## 5 – أسلوب حفز العاطفة وإثارة الشعور والحمية والغيرة:

للإنسان عواطف وأحاسيس ي يكنها ويعبر عنها وقد لا يملك مع أحاسيسه ومشاعره غير الانقياد لها والاستجابة لسلطانها، ومن ثم فإن من الحكمة في الدعوة إستحداث مشاعر الإنسان وعواطفه وتوجيهها نحو الخير والفضيلة، وفي المقابل كفها عن الشر والإثم والعدوان، ومن هذا الأسلوب ما نراه كثيراً في باب الحسبة المأثورة عن السلف قولهم للعاصي: ألا تتقى الله؟ ألا تستحي؟ ألاست بمسلم؟ ألا تغافر على دينك؟ ألاست أهلاً للمروءة؟ أين شهامتك أين دينك وغيرتك على محارم الله؟ ألا تخشى الموت والحساب؟ ونحو ذلك..

والغيرة في الإنسان أمر جبلي، ولعلها أجيالاً مظاهر العاطفة التي يتميز بها الإنسان، والغيرة في المسلم فوق ذلك أمر شرعي، فمن لا غيرة له على محارمه لا دين له، والمسلم يغار على عرضه وحرمه ويعمل جاهداً على صون كل ما يمس ذلك، بل ويبذل نفسه في سبيل الدفاع عن الحريم والعرض بسبب غيرته التي يأمره بها دينه القويم.

والآمثلة كثيرة على أن الغيرة أمر مركوز في الفطر السليمة وهي من الغرائز التي ينميها الدين الحنيف ويوجهها نحو الخير والفضيلة، فمن ذلك قول الباري جل ذكره: {أَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعْ فُلُونُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنْ الْحَقِّ} [الحديد: 16] قوله {مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلَيْمًا} [النساء: 147]

وحديث المغيرة قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلاً مع امرأةٍ لضررته بالسيف غير مصفح بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أتعجبون من غيرة سعد والله لأننا أغير منه والله أغير مني ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين،

(1/200)

ولَا أَحَدْ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحَةَ مِنْ اللَّهِ وَمَنْ أَجْلَ ذَلِكَ وَعْدُ اللَّهِ الْجَنَّةَ ” ١ .  
وَأَمْثَلَ مِنْ يَصْلِحُ لَهُمْ هَذَا الْأَسْلُوبُ الشَّابِ الَّذِينَ تَنَاجِحُ لَدِيهِمُ الشَّهْوَةُ وَتَتَحَفَّزُ لَدِيهِمْ كَذَلِكَ الْغِيَرَةُ  
عَلَى الْعَرْضِ وَالْخَارِمِ، وَمَثَلُ هَذَا الْأَسْلُوبِ مَا رَوَاهُ أَبُو أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ” أَنْ فَقِي شَابًا أَتَى النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّذِنْ لِي فِي الزِّنَاءِ ! فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَرَجَرَوْهُ قَالُوا: مَهْ مَهْ ؟!  
قَالَ: أَدْنِ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا، قَالَ فَجَلَسَ . قَالَ: أَفْتَجِبُهُ لِأَمْكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهُ، جَعَلَنِي اللَّهُ فَدَاءَكَ . قَالَ:  
وَلَا النَّاسُ يَحْبُونَهُ لِأَمْهَاكَمْ . قَالَ: أَفْتَجِبُهُ لِابْنِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهُ، جَعَلَنِي اللَّهُ فَدَاءَكَ . قَالَ: وَلَا النَّاسُ  
يَحْبُونَهُ لِبَنَاكَمْ ! قَالَ: أَفْتَجِبُهُ لِأَخْتِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهُ، جَعَلَنِي اللَّهُ فَدَاءَكَ . قَالَ: وَلَا النَّاسُ يَحْبُونَهُ  
لِأَخْوَاتِكَمْ [وَذَكْرُ الْعَمَةِ وَالْخَالَةِ] قَالَ: فَوْضَعَ يَدِهِ عَلَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ  
فَرْجَهُ . فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتِي يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ ” ٢ .  
وَلَعِلَّ مِنْ أَوْفَقِ مَا يَدْعُ إِلَيْهِ الشَّابِ مِنْ خَلَالِ هَذَا الْأَسْلُوبِ تَبَصِّرَهُمْ بِحَقَائِقِ دِينِهِمُ الْقَوْمِ، وَأَنَّهُ

دين الطهر والغفوة ونقاء القلب، ودين العقل والمنطق فما لا يرضاه المسلم لنفسه كيف يرضاه لغيره، ومع هذا التبصير والتتوير لا بد من التحذير من التقليد الأعمى للكفار وعواقبه وآثاره، وإعلامهم بأن الكافرين لا يريدون لل المسلمين خيراً فقط قال تعالى: {مَا يَوْدُ الظِّنَّ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكُينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رِبَّكُمْ} [البقرة] فتقليدهم في اهضار يجلب الشقاء للإنسان والتعاسة والبوار.

ثم مع التبصير والتحذير لا بد من إيقاف الشباب على المصائب والنوازل

---

1 متفق عليه: خ: الحدود (7416) ، م: اللعان (1499) وانظر الفتح 13 / 400 .

2 أحمد: الأنصار (21185) ، والمishimi في مجمع الزوائد 129/1 وقال: ((رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح)) .

(1/201)

التي نزلت بال المسلمين في أعراضهم ودمائهم من قبل الكفار في مختلف البلاد مثل الكوسوفا والشيشان وكشمير وبورما وفلسطين وغيرها. ويكون المدف من ذلك كفهم عن المعاصي والذنوب من جهة، وحثهم نحو معالي الأمور والاستغال بقضايا المسلمين من جهة أخرى وأوّل من الاستغال بالسفاسف والملهيّات التي لا تزيد المسلم إلا سعراً بعد سعار وانتكاساً بعد انتكاس ووهنا بعد وهن. لأن العصاة لم يتورطوا في المعاصي إلا لفراغ قلوبهم عن الأمور المهمة كإقامة الصلوات وتدبیر أمور المعاش والمعاد والسعی في حوائج المسلمين، والعمل الدائب في خدمة الدين الحنيف والدعوة إليه والدفاع عن العقيدة ...

هذا، وينبغي ألا يخرج هذا الأسلوب عما جاءت به الشريعة، لأن كل ما لم يأمر به الله ورسوله فهو بدعة ولا خير فيه، ومن البدع ما أحده أهل الطريق من المواجه ونحوها يستحبثون بها العامة ويحركون بها شجونهم وهذا كله منكر لا يصح الأخذ به، وقد بين أهل العلم هذا الموضوع منهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقد ذكر ما أحدث بعد القرون الثلاثة المفضلة من أمور تحدث في المستمع الاضطراب والاختلاج والإغماء أو الموت وذكر ما فيها من تفصيل ثم قال " فأما سماع القاصدين لصلاح القلوب في الاجتماع على ذلك إما نشيد مجرد نظير الغبار وإما بالتصفيق ونحو ذلك فهو السماع المحدث في الإسلام فإنه أحدث بعد ذهاب القرون الثلاثة الذين اثنى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: " خير القرون القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلوثكم ثم الذين يلوثكم " 1 . وقد كرهه أعيان الأمة ولم يحضره أكابر المشايخ وقال الشافعى رحمه الله خلقت بغداد شيئاً أحدثه الزنادقة يسمونه التغبير يصدون به الناس عن القرآن وسئل عنه الإمام أحمد بن حنبل فقال هو محدث أكرهه قيل له أنه يرق عليه القلب

---

1 متفق عليه: خ: الشهادات (2651) ، م: فضائل الصحابة (2535) .

قال لا تجلسوا معهم قيل له أيه جرون فقال لا يبلغ بهم هذا كله فبين أنه بدعة لم يفعلها القرون الفاضلة لا في الحجاز ولا في الشام ولا في اليمن ولا في مصر ولا في العراق ولا خراسان ولو كان للMuslimين به منفعة في دينهم لفعله السلف ”<sup>1</sup>“ إن إثارة الشعور الإسلامي وتحث الغيرة على الدين والمحارم لأسلوب تربوي مشمر، لأن المسلم مهما أوغل في حماة المعصية تراه أبداً معتزاً بأنه مسلم وإن كان جاهلاً بحقيقة الإسلام على ما درج عليه الكثيرون من أبناء المسلمين اليوم.

## 1 جموع الفتاوى 11 / 592

## 6- أسلوب الاستتابة:

المعاصي مهما تعاظمت فإنما تغفر، حتى الشرك إذا تاب العبد منه قبل الموت فإنه يغفر، هذه الحقيقة ثابتة في عقيدة أهل السنة ثبوت الجبال، ولا يكفر بالكبائر إلا أصحاب الأهواء كالخوارج ونحوهم ومن هذا المنطلق العقدي يأتي أسلوب الاستتابة: ويقصد (بالاستتابة) في الأصل حمل العصاة على التوبة بالقهرا والقوة والغلبة وعليه فهو من مراتب تغيير المنكر، ولا مانع أن يقصد به الترغيب في التوبة والإنابة بإيجاد القناعة الذاتية لدى العصاة بأن يتوبوا ويقلعوا عما هم فيه من المعصية والظلم والعدوان، لتكون توبيتهم ذاتية بداع من ذات أنفسهم لأن السين والثاء للطلب يقال استغفر أي طلب المغفرة، واستتاب طلب منه أن يتوب وينتب. وفيما يلي بعض ما ورد في التوبة وفضلها ثم نورد بعد ذلك ما يتعلق بالاستتابة التي هي بمعنى القدرة والقوة:

ثمة نصوص كثيرة في التوبة والإنابة إلى الله لا يسع المسلم ردها منها قول الله تعالى: {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَأْتُمْ أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرُرُوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ} أُولئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ

وَجَنَّاتٌ تَحْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ [آل عمران: 136] وقوله: {وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَجِدُ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا} [النساء: 110] وقوله: {فَلْ يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا

إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنِيبُوا إِلَيْ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلٍ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رِبِّكُمْ مِنْ قَبْلٍ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَعْدَهُ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ أَنْ تَقُولُ نَفْسٌ يَا حَسِنَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ مِنَ السَّاخِرِينَ أَوْ تَقُولُ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَقِيقِينَ أَوْ تَقُولُ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ بَلِي قَدْ جَاءَتِكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتُ بِهَا وَاسْتَكَبَرْتُ وَكُنْتُ مِنَ الْكَافِرِينَ } [الزمر: 53-59].

ومن السنة النبوية الشريفة:

- حديث أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون" <sup>1</sup>.
- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم وجلاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم" <sup>2</sup>.
- وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا: "التائب من الذنب كمن لا ذنب له" <sup>3</sup>.

1 ت: صفة القيامة (2499) وقال حسن غريب، ماجة: الزهد (4251)، دارمي: الرفاق (2611).

2 م: التوبة (2749)، أحمد: المكثرين (7700).

3 ماجة: الزهد (4250).

(1/204)

- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كان في بني إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين إنسانا، ثم خرج يسأل فاتي راهبا فسأله فقال له: هل من توبه؟ قال لا. فقتلته! فجعل يسأل فقال له رجل إيت قرية كذا وكذا، فأدركه الموت فناء بصدره نحوها فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فأوحى الله إلى هذه أن تقربي، وأوحى الله إلى هذه أن تباعدي، وقال قيسوا ما بينهما فوجد إلى هذه أقرب بشير ففخر له" <sup>1</sup>.
- حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لله أفرح بتوبة العبد من رجل نزل منزله وبه مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهب راحلته حتى اشتد عليه الحر والعطش أو ما شاء الله، قال أرجع إلى مكانني فرجع فنام نومة ثم رفع رأسه فإذا راحلته عنده" <sup>2</sup>.
- حديث "ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكلها إلا كفر الله بها من خطايها" <sup>3</sup>.
- ومن هذه الأحاديث الشريفة وغيرها يتبين أن الذنب تستوجب العقوبة، وأن التوبة النصوح إلى الله تعالى ترفع العقوبة، كما أن هناك أسبابا أخرى تزول بها عقوبة الذنب وهي نحو عشرة كما يقول ابن تيمية رحمه الله، ملخصها:

1 - التوبة باتفاق المسلمين كما تقدم،

- 2 الاستغفار،
- 3 الحسنات الماحية،
- 4 دعاء المؤمن للمؤمن كصلوة الجنائز،
- 5 ما يعمل للميته من أعمال البر،
- 6 شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وغيره يوم القيمة،
- 7 المصائب التي يكفر الله بها الخطايا في الدنيا،
- 8 ما يحصل في القبر من الفتنة والضغطة،
- 9 أحوال يوم القيمة

- 
- 1 متفق عليه: خ: الأنبياء (3470) ، م: التوبه (2766) .
  - 2 متفق عليه: خ: الدعوات (6308) واللفظ له، م: التوبه (2744) .
  - 3 متفق عليه: خ: المرضى (5642) ، م: البر والصلة (2573) .

(1/205)

وكرها وشدائدها، 10- رحمة الله وغفوه ومغفرته بلا سبب من العباد .  
 هذا وينبغي أن لا يغيب عن بال الدعاه أن رحمة الله واسعة وأنه يغفر الذنوب جميعاً، قال الإمام النووي رحمه الله: "مذهب أهل السنة بأجمعهم من السلف الصالح وأهل الحديث والفقهاء والمتكلمين على مذهبهم من الأشعريين أن أهل الذنوب في مشيئة الله تعالى وأن كل من مات على الإيمان وتشهد مخلصاً من قلبه بالشهادتين فإنه يدخل الجنة فان كان تائباً أو سليماً من المعاصي دخل الجنة برحمه ربه وحرم على النار بالجملة فان حملنا اللفظين الواردين على هذا فيمن هذه صفتة كان بينا وهذا معنى تأويلى الحسن والبخارى وإن كان هذا من المخلطين بتضييع ما أوجب الله تعالى عليه أو بفعل ما حرم عليه فهو في المشيئة لا يقطع في أمره بتحريم على النار ولا باستحقاقه الجنة لأول وهلة بل يقطع بأنه لابد من دخوله الجنة آخر وحاله قبل ذلك في خطر المشيئة إن شاء الله تعالى عذبه بذنبه وإن شاء عفا عنه بفضله ويمكن أن تستقل الاحاديث بنفسها ويجمع بينها فيكون المراد باستيقاف الجنة ما قدمناه من اجماع أهل السنة أنه لا بد من دخوها لكل موحد أما معجلاً معاف وأما مؤخراً بعد عقابه والمراد بتحريم النار تحريم الخلود خلافاً للخوارج والمعزلة في المسألتين" 2 .  
 وللتوبه شروط معروفة وهي:-1- الإقلاع عن الذنب. إذ لا معنى للتوبه حال تلبس العاصي بعصيته!، 2- الندم القلي وهو أماره الصدق في التوبه والرغبة فيها والتأسف على ما مضى، 3- العزم على عدم العود ومنه المسارعة إلى التوبه والمبادرة إليها من غير تسويق.  
 وهذا مستتبط من قول الله تعالى: {إِنَّ التَّوْبَةَ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ الشُّوَّءَ}

---

1 انظر مجموع الفتاوى 7 / 487 - 501 وأيضاً 4 / 432 .

2 المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج 1 / 220 .

بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيهِمَا حَكِيمًا وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ إِلَآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمْتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» [النساء: 17 – 18] وقوله: {كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [الأعراف: 54] وللعلم أمارات يعرف بها منها: الاستغفار باللسان ولامازمة الذكر والدعاء قال تعالى {وَمَا كَانَ اللَّهُ يُعِذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَعْفِفُونَ} [الأنفال: 33] ومحانة خلطاء السوء.

4- رد المظلمة والتحلل من صاحبها سواء كانت عيناً أو عرضاً أو غير ذلك لأن الوزن يومئذ الحق، وكل إنسان يتعامل في المعاشرة بحسنته يوم لا دينار ولا درهم، وقد جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من كانت له مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه".<sup>1</sup>

ولابد للتألب من صلاح حاله بعد التوبة النصوح ويكون ذلك أمارة قبول التوبة كما في قوله تعالى: {وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ} [الأعراف: 153] وما سبق مثله قريباً في آية سورة الأنعام.

هذا وقد ورد في كتاب الله تعالى وفي سنة نبيه صلى الله عليه وسلم أدعية فيها التوبة والإباتة، وعلى المؤمن الأخذ بها والهمل من معينها، مثل قول الله تعالى: {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنَّنَا تَسْبِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا

<sup>1</sup> خ: المظالم (2449) ، أحمد: الصحابة (9242)

رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ} [البقرة: 286].

ومن الأذكار الشرعية سيد الاستغفار كما في حديث شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "سيد الاستغفار أن تقول: اللهم أنت رب لا إله إلا أنت خلقني وأنا عبدك وأنا على عهدهك ووعدك ما استطعت أعود بك من شر ما صنعت أبوء لك بعمتك علي وأبوء لك بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت" قال: "ومن قالها من النهار مؤمناً بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو مومن بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة".<sup>1</sup>

وينبغي أن يعلم الداعية وأن يصر به المدعوين أن التوبة تقبل من جميع الذنوب والمعاصي حتى

أعظمها وهو الشرك بالله تعالى إذا تاب منه العبد قبل الموت وحسن حاله على التوحيد لقوله تعالى:  
{قُلْ يَاعِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَفْنِطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جِمِيعًا إِنَّهُ هُوَ  
الغَفُورُ الرَّحِيمُ} [ الزمر: 53] لعموم قوله صلى الله عليه وسلم "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا  
أن لا إله إلا الله" .<sup>2</sup>

قال النووي رحمه الله: وفيه أن الإيمان شرط الإقرار بالشهادتين مع اعتقادهما واعتقاد جميع ما أتى به  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وما  
جئت به" وفيه ترك تحذئة المختهدين المخالفين في الفروع بعضهم بعضاً، وفيه قبول توبة الزنديق.<sup>3</sup>  
فهذه النصوص ونظائرها ترغب في التوبة وتدعى إليها وتحض عليها وتأمر

1 خ: الدعوات (6306) ، ت: الدعوات (3393) ، ن: الاستعاذه (5532) ، أحمد: الشاميين (16488) .

2 متفق عليه: خ: استتابة المرتدین (6924) ، م: الإيمان (20) .

3 المهاجر 1 / 212 .

(1/208)

بها. وهذا هو المعنى الأول للإستتابة وهو المنصب نحو الترغيب فيها.  
وأما المعنى الثاني فهو المنصب نحو حمل العصاة على التوبة حملاً بالقوة والغلبة والقهر كما في الحدود  
الشرعية، وهو باب عظيم في الدعوة إلى الله تعالى يتلوخ فيه الاصلاح والأخذ بأيدي السفهاء من  
المعصية إلى الطاعة، وفيها . أيضاً . حماية جانب الشريعة من تهاون المفترطين وغلو الغالين، فبالإستتابة  
تقوى سطوة الدين ومهابته في النفوس وتضمحل شوكة العصاة والعتاة وال مجرمين.

وقد عقد علماء الإسلام أبواباً في كتبهم في بيان هذا الباب وفضله وأثره وعواقبه الحميدة من مثل  
قول الإمام البخاري في الصحيح كتاب إستتابة المرتدین والمعاندين . وقد سبقت الاشارة إلى بعضها .  
وللإستتابة في كل حد من الحدود الشرعية تفصيل ذكره أهل العلم، ولنسق من ذلك مثلاً حمد الردة،  
وليختر في ذلك قبسات من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قال: "الذي عليه جاهير أهل  
العلم أن المرتد يستتاب ومذهب مالك وأحمد أنه يستتاب ويؤجل بعد الإستتابة ثلاثة أيام وهل ذلك  
واجب أو مستحب على روایتين عنهما أشهراهما عنهما أن الإستتابة واجبة وهو قول إسحاق بن  
راهويه، وكذلك مذهب الشافعي هل الإستتابة واجبة أو مستحبة على قولين لكن عنده في أحد  
القولين يستتاب فإن تاب في الحال ولا قتل وهو قول ابن المندり والمزنی، وفي القول الآخر يستتاب  
ثلاثة كمذهب مالك وأحمد وقال الزهري وابن القاسم في رواية يستتاب ثلاث مرات .  
ومذهب أبي حنيفة أنه يستتاب أيضاً فإن لم يتتب وإلا قتل والمشهور عندهم أن الإستتابة مستحبة  
وذكر الطحاوي عنهم لا يقتل المرتد حتى يستتاب وعندهم يعرض عليه الإسلام فإن أسلم ولا قتل  
مكانه إلا أن يطلب أن يؤجل فإنه يؤجل ثلاثة أيام . وقال الشوري يؤجل ما رجبته وكذلك معنى

قول النحوي.

وذهب عبيد بن عمير وطاوس إلى أنه يقتل ولا يستتاب لأنه أمر بقتل

(1/209)

المبدل دينه والتارك لدينه المفارق للجماعة ولم يأمر باستتابة كما أمر الله سبحانه بقتال المشركين من غير استتابة مع أنهم لو تابوا لكفينا عنهم، يؤيد ذلك أن المرتد أغاظ كفرا من الكافر الأصلي فإذا جاز قتل الأسير الحربي من غير استتابة فقتل المرتد أولى.

وسر ذلك أنا لا نحيز قتل كافر حتى نستتب له لأن يكون قد بلغته دعوة محمد صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام فإن قتل من لم تبلغه الدعوة غير جائز والمرتد قد بلغته الدعوة فجاز قتيله كالكافر الأصلي الذي بلغته وهذا هو عليه من رأي الإستتابة مستحبة فإن الكفار يستحب أن ندعوههم إلى الإسلام عند كل حرب وإن كانت الدعوة قد بلغتهم فكذلك المرتد ولا يجب ذلك فيهما.نعم لو فرض المرتد من يخفي عليه جواز الرجوع إلى الإسلام فإن الإستتابة هنا لابد منها. ويدل على ذلك أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدر يوم الفتح مكة دم عبد الله بن سعد بن أبي سرح ودم مقيس بن صبابه ودم عبد الله بن خطل وكانوا مرتدين ولم يستتب لهم بل قتل ذانك الرجال وتوقف صلى الله عليه وسلم عن مبايعة بن أبي سرح لعل بعض المسلمين يقتله فعلم أن قتل المرتد جائز ما لم يسلم وأنه لا يستتاب، وأيضاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم عاقب العربتين الذين كانوا في الملاجئ ثم ارتدوا عن الإسلام بما أوجب موئهم ولم يستتب لهم وأنه فعل شيئاً من الأسباب المبيحة للدم فقتل قبل استتابة كالكافر الأصلي وكالزاني وكفاطع الطريق ونحوهم فإن كل هؤلاء من قبلت توبته ومن لم تقبل يقتل قبل الإستتابة ولأن المرتد لو امتنع بأن يلحق بدار الحرب أو بأن يكون المرتدون ذوي شوكة يمتنعون بما عن حكم الإسلام فإنه يقتل قبل الإستتابة بلا تردد فكذلك إذا كان في أيدينا.

وحجة من رأى الإستتابة إما واجبة أو مستحبة قوله سبحانه وتعالى: {قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَهَوَّرُونَ عَنْ حُكْمٍ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ} [الأنفال: 38] أمر الله رسوله أن يخبر جميع الذين كفروا أنهم إن انتهوا غفر لهم ما

(1/210)

سلف وهذا معنى الإستتابة، والمرتد من الذين كفروا والأمر للوجوب فعلم أن استتابة المرتد واجبة ولا يقال فقد بلغهم عموم الدعوة إلى الإسلام لأن هذا الكفر أخص من ذلك الكفر فإنه يوجب قتل كل من فعله ولا يجوز استبقاءه وهو لم يستتب من هذا الكفر. وأيضاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بالتوبة إلى الحارث بن سويد ومن كان قد ارتد معه إلى مكة كما قدمناه بعد أن كانت قد نزلت فيهم آية التوبة فتكون استتابته مشروعة، ثم إن هذا الفعل منه خرج امتناعاً للأمر بالدعوة إلى الإسلام والإبلاغ لدينه فيكون واجباً، وعن جابر رضي الله عنه: "أن امرأة يقال لها أم مروان ارتدت

عن الإسلام فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يعرض عليها الإسلام فإن رجعت وإن قتلت ”<sup>1</sup>، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ” ارتدت امرأة يوم أحد فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن تستتاب فإن تابت وإن قتلت ” رواهما الدارقطني<sup>2</sup>.

وهذا إن صح أمر بالاستتابة والأمر للوجوب، والعمدة فيه إجماع الصحابة عن محمد بن عبد الله بن عبد القاري قال قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي موسى الأشعري فسأله عن الناس فأخبره ثم قال هل من مغربة خبر؟ قال: نعم، رجل كفر بعد إسلامه، قال فما فعلتم به؟ قال: قربناه فضربنا عنقه. قال عمر: ” فهلا حبستموه ثلاثة وطعمنته كل يوم رغيفا واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله؟! اللهم إني لم أحضر ولم أمر ولم أرض إذ بلغني ” . رواه مالك والشافعي وأحمد. قال: اذهب إلى حديث عمر، وهذا يدل على أن الاستتابة واجبة وإن لم يقل عمر: ” لم أرض إذ بلغني ” وعن أنس بن مالك قال لما فتشنا تستر بعنيي الأشعري إلى عمر بن الخطاب فلما قدمت عليه قال ما فعل البكريون جحينة وأصحابه؟ قال: فأخذت به في حديث آخر! قال فقال:

1 الدارقطني 3 / 118 (122).

2 البيهقي 8 / 203 (16642)، دار قطني 3 / 118 (121).

(1/211)

ما فعل النفر البكريون؟ قال: فلما رأيته لا يقطع قلت: يا أمير المؤمنين، ما فعلوا أنتم قتلوا ولحقوا بالشركين ارتدوا عن الإسلام وقتلوا مع المشركين حتى قتلوا، قال فقال لأن أكون أخذتم سلما كان أحب إلى ما على وجه الأرض من صفراء أو بيضاء. قال فقلت: وما كان سبيلهم لو أخذتم سلما؟ قال: ” كنت أعرض عليهم الباب الذي خرجوا منه فإن أبوا استودعهم السجن ” وعن عبد الله بن عتبة قال: أخذ ابن مسعود قوما ارتدوا عن الإسلام من أهل العراق، قال فكتب فيهم إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه فكتب إليه: ” أن أعرض عليهم دين الحق وشهادة أن لا إله إلا الله، فإن قبلوا فدخل عنهم، وإن لم يقبلوا فاقتلوهم ” فقبلها بعضهم فتركه ولم يقبلها بعضهم فقتله. رواهما الإمام أحمد بسنده صحيح ... ”<sup>1</sup>.

وذكر أيضا ما يتعلق باستتابة ساب الله تعالى فقال رحمه الله: ” فصل: في من سب الله تعالى: إن كان مسلما وجب قتيله بالإجماع لأنه بذلك كافر مرتد وأسوأ من الكافر فإن الكافر يعظم الرب ويعتقد أن ما هو عليه من الدين الباطل ليس باستهزاء بالله ولا مسبة له، ثم اختلف أصحابنا وغيرهم في قبول توبته يعني أنه هل يستتاب كملمرتد ويسقط عنه القتل إذا أظهر التوبة من ذلك بعد رفعه إلى السلطان وثبتت الحد عليه على قوله:

أحدهما أنه منزلة ساب الرسول فيه الروايتان كالروايتين في ساب الرسول هذه طريقة أبي الخطاب وأكثر من احتذى حذوه من المتأخرین وهو الذي يدل عليه كلام الإمام أحمد حيث قال: ” كل من ذكر شيئا يعرض بذكر الرب تبارك وتعالى فعليه القتل مسلما كان أو كافرا ” وهذا مذهب أهل المدينة، فاطلق وجوب القتل عليه ولم يذكر استتابته وذكر أنه قول أهل المدينة ومن وجوب عليه القتل

لم يسقط بالتوبه وقول أهل المدينة المشهور أنه لا يسقط القتل بتوبته

---

1 الصارم المسلح 3 / 596 – 606

(1/212)

ولو لم يرد هذا لم يخصه بأهل المدينة فإن الناس مجتمعون على أن من سب الله تعالى من المسلمين يقتل وإنما اختلفوا في توبته فلما أخذ بقول أهل المدينة في المسلم كما أخذ بقولهم في الذمي علم أنه قصد محل الخلاف بين المدینین والکوفینین في المسألینین وعلى هذه الطریقة ظاهر المذهب أنه لا يسقط القتل باظهار التوبه بعد القدرة عليه كما ذكرناه في ساب الرسول . وأما الروایة الثانية فإن عبد الله قال : سئل أبي عن رجل قال يا ابن كذا وكذا أنت ومن خلقك . قال أبي : هذا مرتد عن الإسلام . قلت لأبي : تضرب عنقه؟ قال : نعم نضرب عنقه، فجعله من المرتدين . والروایة الأولى قول الليث بن سعد وقول مالك روى ابن القاسم عنه قال من سب الله تعالى من المسلمين قتل ولم يستتب إلا أن يكون افترى على الله بارتداده إلى دين دان به وأظهره فيستتاب وإن لم يظهره لم يستتب وهذا قول ابن القاسم ومطرف عبد الملك وجماهير المالكية . والثاني : أنه يستتاب وتقبل توبته بمنزلة المرتد الخصم وهذا قول القاضي أبي يعلى والشريف أبي جعفر وأبي علي بن البناء وابن عقيل مع قوله أن من سب الرسول صلى الله عليه وسلم لا يستتاب وهذا قول طائفة من المدینین منهم محمد بن مسلمة والمخزومي وابن أبي حازم قالوا لا يقتل المسلم بالسب حتى يستتاب وكذلك اليهودي والنصراني فإن تابوا قبل منهم وإن لم يتوبوا قتلوا ولا بد من الاستتابة وذلك كله كالبردة وهو الذي ذكره العراقيون من المالكية<sup>1</sup>

وللوقوف على المزيد مما يتعلق باستتابة المرتد وقد كثرت وتنوعت صور الردة في عصرنا أنقل أيضا عن شيخ الإسلام قوله: "الردة على قسمين مجردة ومغلوظة وتقبل توبه المرتد المجرد عند عامة أهل العلم وروي عن الحسن البصري أنه يقتل ولو أسلم، وأشهر الروايتين عن الإمام مالك والإمام أحمد أن استتابة

---

1 الصارم المسلح 3 / 1017 وما يليها.

(1/213)

المرتد واجبة، وفي الثانية مستحبة والمشهور عند الإمام أبي حنيفة أن الاستتابة مستحبة، وهو أيضا قول للإمام الشافعي إلا أنه قال في أحد قوله يستتاب فإن تاب في الحال وإنما قتل، ومذهب الجمهور أن المرتد يؤجل ثلاثة أيام بعد الاستتابة. إن حقيقة السب هو الكلام الذي يقصد به الانتقاص والاستخفاف وهو ما يفهم عنه السب في عقول الناس. إن الحكم في سب سائر الأنبياء

عليهم الصلاة والسلام كالحكم في سب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إن السبّ لله عز وجل من المسلمين يجب قتله بالإجماع لأنّه صار بذلك كافرا مرتدًا بل أسوأ من الكافر وأن الذمي من إذا سب الله تعالى بما لا يتدين به مثل اللعن والتقطيع فهو سب يقتل به وإذا سب الله تعالى بما يتدين به مثل قول النصارى أن الله ولدا وصاحبة ففيه خلاف عند العلماء<sup>1</sup>.

فالاستتابة أسلوب به يتعظ الغاوون، وبه تبقى للدين هيبته في النفوس، وبه يتزجر كل من تساهل في أمور دينه بارتكاب المعاصي صغائرها وكبائرها، وكأن الاستتابة حرز من التمادي في الإثم والعدوان.

---

1 الصارم المسلول 3 / 1120 وانظر للاستزادة الصارم المسلول 3 / 570

(1/214)

#### 7- أسلوب الزجر بالإغلاظ في القول والضرب:

وفي مشروعيته الآية التي ورد فيها الإغلاظ للكفار والمنافقين ويدخل فيهم العصاة العتاوة وهي قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ} [التوبه: 73]

وأيضاً الأحاديث التي ورد فيها اللعن لفئات معينة من العصاة كالمصورين والمستوشمات والواشمات والمتنمصات وزوارات القبور والمعير مثار الأرض.. ولا ريب أن اللعن يتضمن زجراً بلغاً فهو الطرد والابعاد من رحمة الله التي وسعت كل شيء.

(1/214)

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وهو الإمام والمري يزجر العتاوة ويتحذذ في ذلك من يعينه بعد الله تعالى، وقد جاء في حديث أنس رضي الله عنه "أن قيس بن سعد رضي الله عنه كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الأمير".<sup>1</sup>

ومن السنة العملية حديث عائشة رضي الله عنها قالت: استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أئذناً لك أخو العشيرة، أو بئس ابن العشيرة" فلما دخل ألان له الكلام، قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم أنت له الكلام؟! قال: "أي عائشة إن شر الناس من تركه الناس أو ودعه الناس اتقاء فحشه".<sup>2</sup>

وفي الحديث أن من زجر العصاة التحذير منهم ومن مسلكهم ويتأكد ذلك أن كانوا من أهل الأهواء والبدع الذين مضرتهم على الدين أكبر ومفسدتهم في الأمة أعظم من العصاة الذين تقتصر معاصيهم على أنفسهم وذويهم. لذا عنون البخاري فقال "باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب" ثم أورد فيه الحديث.

وقال النووي: وفي الحديث مداراة من يتقي فحشه وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه ومن يحتاج الناس

إلى التحذير منه.. وأما قوله ”بنس أخو العشيرة أو رجل العشيرة“ فالمراد قبيلته أي بنس هذا الرجل منها<sup>3</sup>.

وما يستدل به أيضا على زجر العصاة بالتحذير منهم ومن أعمالهم السيئة ما في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ”ما أظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئا“ قال الليث: كانوا رجلا من المنافقين<sup>4</sup>.

---

1 خ: الأحكام (7155) ، ت: المناقب (3850).

2 متفق عليه: خ: الأدب واللفظ له (6054) ، م: البر والآداب والصلة (2591).

3 المنهاج 16 / 144.

4 خ: الأدب (6068) وانفرد به.

(1/215)

ومن الزجر الضرب والتأديب وحلق الشعر مع مراعاة المصلحة المحققة للغرض وهو زجر العاصي وكفه عن المعصية قال القرطبي رحمه الله في تفسيره: ”قال أبو عبد الرحمن النجبي كنت قاعدا عند عمر بن عبد العزيز وهو إذ ذاك أمير المدينة فأتي برجل يقطع الدرارهم وقد شهد عليه فضربه وحلقه وأمر فطيف به وأمره أن يقول: هذا جزاء من يقطع الدرارهم ثم أمر أن يرد إليه، فقال: إنه لم يمنعني أن أقطع يدك إلا أني لم أكن تقدمت في ذلك قبل اليوم وقد تقدمت في ذلك فمن شاء فليقطع، قال القاضي أبو بكر بن العربي: أما أدبه بالسوط فلا كلام فيه، وأما حلقه فقد فعله عمر، وقد كنت أيام الحكم بين الناس أضرب وأحلق وإنما كنت أفعل ذلك بن يرى شعره عونا له على المعصية وطريقا إلى التجمل به في الفساد وهذا هو الواجب في كل طريق للمعصية أن يقطع إذا كان غير مؤثر في البدن، وأما قطع يده فإما أخذ ذلك عمر من فصل السرقة وذلك أن قرض الدرارهم غير كسرها فإن الكسر إفساد الوصف والقرض تنقيص للقدر فهو أخذ مال على جهة الاختفاء فإن قيل أليس الحرج أصلا في القطع قلنا يحتمل أن يكون عمر يرى أن تهينها للفصل بين الخلق دينارا أو درهما حرز لها وحرز كل شيء على قدر حاله وقد أنفذ ذلك ابن الزبير وقطع يد رجل في قطع الدنانير والدرارهم، وقد قال علماؤنا المالكية إن الدنانير والدرارهم خواتيم الله عليها اسمه ولو قطع على قول أهل التأويل من كسر خاتمة الله كان أهلا لذلك أو من كسر خاتم سلطان عليه اسمه أدب وخاتم الله تقضي به الحوائج فلا يستويان في العقوبة قال ابن العربي وأرى أن يقطع في قرضها دون كسرها وقد كنت أفعل ذلك أيام تولיתי الحكم إلا أني كنت محفوفا بالجهال فلم أجبن بسبب المقال للحسدة الضلال فمن قدر عليه يوما من أهل الحق فليفعله احتسابا لله تعالى<sup>1</sup>.

---

1 تفسير القرطبي 9 / 88 - 89.

(1/216)

وينبغي في أسلوب النجر مراعاة الحكمة ومنها:  
أن يمازج بين النجر واللين كل بحسب الحال والمقتضى، لا سيما إن كان يقوم بالنجر أكثر من واحد كالآباءين أو الحاكم ونائبه فيأخذ هذا بالنجر وهذا باللين ليذهب كل منهما ما لدى الآخر من الفتور أو الغلظة، ومن الأمثلة عليه ما رواه أبو بكر الكوفي قال حدثنا عبد الله بن نمير عن مجاهد عن الشعبي قال قال زياد: "كتب إلى أمير المؤمنين أنه ليس ينبغي لي ولا لك أن نسوس الناس سياسة واحدة أن نلين جميعا فتمنح الناس في المعصية ولا أن نشد جميعا فتحمل الناس على المهالك ولكن تكون للشدة والفتاظة وأكون للين والرأفة والرحمة" <sup>1</sup>.

أن يتتجنب السب والشتم واللعن . كما تقدم ذكره في أسلوب الوعظ . فإن ذلك ليس من منهاج الصالحين وقد يتورط فيه من يتذكر منه النجر كالآباء والمعلمين ونحوهم، وما يتتجنب أيضا الدعاء على المرجور ففي حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم " <sup>2</sup>.

والخلاصة أن النجر أسلوب في منع العاصي من المضي في معصيته وينبغي أن لا يكون للتشفي ولا للإهانة لذاته، ولا للانتقام للنفس ولا لشيء من مقاصد النفس، وإنما يكون النجر لله تعالى ولانتهائه محارمه وتعدى حدوده، وإذا لم ينفع العاصي النجر فالردع، وفيما يلي الحديث عنه.

1 مصنف بن أبي شيبة 6 / 187 (30554).

2 م: الزهد والرقائق (3014)، د: الصلاة (1309)، أحمد: الأنصار (25732)

(1/217)

## 8- الردع بإقامة الحدود الشرعية والتعزيز والكافارات:

أما الحدود الشرعية: فهي حد القتل قصاصا، والقتل للردة، وحد

(1/217)

الحرابة، وحد الزنا، وحد اللواط، وحد القذف، وحد السكر، وحد القصاص في الأطراف، والتعزير متروك لاجتهاد الحاكم.

ولنضرب بعض الأمثلة والأدلة على هذه الحدود:

- في حد القتل قصاصا قول الباري جل ذكره: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلَى إِنَّهُ بِالْحُسْنَى} الآية [البقرة: 178].
- في حد الردة قوله صلى الله عليه وسلم: " من بدل دينه فاقتلوه " <sup>1</sup>.

- في حد الحرابة قول الله تعالى: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْ مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْنٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [المائدة: 33].

- في حد الزنا غير المحسن قول الله تعالى: {الرَّأْيَةُ وَالرَّازِي فَاجْلِدُوهُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِمَا رَأَفْتُمْ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهُدَ عَذَابَهُمَا طَاغِيَةٌ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ} [النور: 2].

وفي حد الزنا في حالة الإحسان القتل رجماً، ودليله حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله قد بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان ما أنزل عليه آية الرجم قرأتها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيفضلوا بترك فريضة أنزلاه الله وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحيل أو الاعتراف".<sup>2</sup>

1 خ: استتابة المرتد़ين (6922)، وأصحاب السنن: د: الحدود (3787)، ت: الحدود (1458)، ن: تحريم الدم (4059)، ماجة: الحدود (2535)، أحمد: هاشم (1775).

2 متفق عليه: خ: الحدود (6829)، م: الحدود (1691) واللفظ له.

(1/218)

- في حد اللواط وهو إتيان الذكر القتل حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوه الفاعل والمفعول به".<sup>1</sup>

- في حد القذف وهو اتهام المسلم أو المسلمة ورميه بالفاحشة: الجلد ثانية جلدة قال تعالى: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوْنَا بِأَرْبَعَةٍ شَهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَانَيْنِ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدَأُوا لَيْكُمْ فَهُمُ الْفَاسِقُونَ} [النور: 4].

- في حد السكر: الجلد أربعين جلدة، حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب فقال: "اضربوه" قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بشوبه، فلما انصرف قال القوم: أخراك الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان" وفي رواية أبي هريرة عند أبي داود: ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ضربه: "بكوه" فأقبلوا عليه يقولون: ما اتقيت الله ما خشيت الله وما استحييت من رسول الله، ثم أرسلوه، وقال في آخره: "ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه".<sup>2</sup>

وفي رواية عبد الرحمن بن أذهر: "ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم تراباً من الأرض فرمى به في وجهه".<sup>3</sup>

- وفي حد القصاص في الأطراف قول الله تعالى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأُذْنَ بِالْأُذْنِ وَالسِّنَ بِالسِّنِ وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ

**يَحْكُمْ إِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** {المائدة: 45} .

1 د: الحدود (3869) ، ت: الحدود (1456) ، ماجة: الحدود (2561) ، أحمد: بنى هاشم (2591) .

2 خ: الحدود (6777) ، د: الحدود (3882) ، أحمد: (7645) .  
. د: الحدود (3890) (2).

(1/219)

- وأما التعزير فهو متزوك لاجتهاد الإمام وتقديره، ومن الأدلة عليه حديث أبي بردة الأنباري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: " لا تجلدوا فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله " 1 . ويكون التعزير بالضرب وقد يكون بالقتل، وقد يكون بتغريم المال ومنه الغرامات التي يضعها الإمام على مخالفي أنظمة المرور في عصرنا كما يقطعون إشارة المرور فيتسببون في ازهاق الأرواح. ومن المعلوم أن إقامة الحدود الشرعية إنما هي من اختصاصات السلطان فليس لآحاد الناس القيام بذلك، ولابد قبل إقامة الحد الشرعي من إثبات الهمة بالطرق الشرعية التي يسلكها القاضي فلا تجوز شهادة رجل واحد في حد من حدود الله تعالى قال ابن القيم رحمه الله: " صحي عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: لو رأيت رجلاً على حد من حدود الله تعالى لم آخذه حتى يكون معه شاهد غيري، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أرأيت لو رأيت رجلاً قتل أو شرب أو زنا؟ قال: شهادتك شهادة رجل. فقال له عمر: صدقت " 2 . ومن وسائل الرجر الضرب فيما هو دون الحدود الشرعية كضرب الأب ابنه والزوج زوجته والمعلم والمري تلميذه ونحو ذلك والأصل فيه قوله صلى الله عليه وسلم: " لا تجلدوا فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله " 3 . على أن لا يكون الضرب مبرحاً ولا متجاوزاً الحد الشرعي فلا يكسر عظماً ولا يجرح ولا يترك آثاراً عضوية ولا يلجم إليه إلا بعد استنفاذ الوسائل الأخرى، ولا يضرب من لا ولية له عليه وإنما هذا من مسؤوليات السلطان أو من ينوبه فيه كرجال الحسبة والشرطة.

1 متفق: خ: الحدود (6850) ، م: الحدود (1708) .

2 الطرق الحكمية - ص 196 .

3 متفق عليه: خ: الحدود (6850) ، م: الحدود (1708) .

(1/220)

وينبغي للدعاة والوعاظ والناصحين والمرشدين والمعلمين والمربيين ونحوهم أن يراعوا آداب الزجر فمن ذلك:

- لا يبالغوا فيه ولا يخرجوا به عن حدود المقصود الشرعية التي شرع من أجلها، وإن من مقاصد الزجر أن يحصل الارتداع والانكفاء فحسب فإذا جر إلى غير ذلك فهو من الشطط وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "المؤمن مرأة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيغته ويحوطه من ورائه" <sup>1</sup> وفيه أن المؤمن يكون حرصه على إصلاح أخيه المسلم أكبر من حرصه على إيقاع العقوبة به أو إنزال النكارة به، بل إن العافية لا يعدلها شيء.

- وأن لا يخرج عن حدود أدب المسلم المستبصر فلا يتورط في الشتائم بل يعمل على سل السخائم، ففي حديث أنس رضي الله عنه قال: "لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا عاتا ولا سبابا كان يقول عند المعتبرة ما له ترب يمينه" <sup>2</sup>.

- وأن لا يسلك الطرق غير المشروعة في التحرير أو تتبع العورات للإدانة وإيقاع الزجر فإن العافية بغية المؤمن ما وسعه إليها سبيل، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تبغضوا وكونوا عباد الله إخوانا" <sup>3</sup>. والدعاة إنما هم في حقيقة الأمر ناصحون مصلحون، والإصلاح لا يتأتى إلا بالطرق المشروعة الخيرة.

1 د: الأدب (4272) وله شاهد عند الترمذى: البر والصلة (1929).

2 خ: الأدب (6031)، أحمى: المكرثين (11826).

3 متفق عليه: خ: الأدب (6064)، م: البر والصلة (2563).

(1/221)

- وأن لا يبلغ الزاجر والوعظ في تغليظه وتشديده على العصاة حد التبييس من رحمة الله، وربما تورط في القول على الله تعالى بغير علم، فيكون كمن نهى غيره عن الصغار وأوقع نفسه في الكبائر! يدل عليه حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم" <sup>1</sup>.

وفي قوله (فهو أهلكهم) وجهاً: الأول بفتح الكاف أي قال لهم هلكوا ولا يكون ذلك إلا إذا استحقهم، وفي هذا حملهم على التماذى في المعصية فهو آيسهم. الوجه الثاني (فهو أهلكُهم) بالضم والمعنى فهو أكثرهم هلاكاً لعجبه بنفسه، وكلا الوجهين مذموم. ونقل أبو داود عن الإمام مالك قوله: إذا قال ذلك تخزنا لما يرى في الناس . يعني في أمر دينهم . فلا أرى به بأسا، وإذا قال ذلك عجباً بنفسه وتصاغراً للناس فهو المكروه الذي نهى عنه <sup>2</sup>.

إن إقامة الحدود من واجبات الولاية والحكام لأنها من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولنمض مع الإمام ابن القيم يفصل لنا الكلام في هذا ونقل منه ما ذكره بطوله خاصة في باب التعزير قال رحمه

الله: ” ولما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المذكر لا يتم إلا بالعقوبات الشرعية فإن الله ينزع بالسلطان مala ينزع بالقرآن فإقامة الحدود واجبة على ولاة الأمور . والعقوبة تكون على فعل محرم أو ترك واجب ، والعقوبات كما تقدم منها ما هو مقدر ومنها ما هو غير مقدر وتحتختلف مقدارها وأجناسها وصفاتها باختلاف أحوال الجرائم وكبرها وصغرها وبحسب حال المذنب في نفسه . والتعزير منه ما يكون بالتوبیخ وبالزجر وبالكلام ومنه ما يكون بالحبس ومنه ما يكون بالنفي ومنه ما يكون بالضرب وإذا كان على ترك واجب كأداء

---

1 م: البر والصلة (2623) ، د: الأدب (4331) ، أحمد: المكتوبين (8158) .

2 سنن أبي داود: الموضع السابق.

(1/222)

الديون والأمانات والصلة والزكاة فإنه يضرب مرة بعد مرة ويفرق الضرب عليه يوماً بعد يوم حتى يؤدي الواجب . وإن كان ذلك على جرم ماض فعل منه مقدار الحاجة، وليس لأقله حد وقد تقدم الخلاف في أكثره وأنه يسوغ بالقتل إذا لم تندفع المفسدة إلا به مثل قتل المفرق لجماعة المسلمين والداعي إلى غير كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم . وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: ”إذا بويغ خليفتين فاقتلو الآخر منهما“ <sup>1</sup> وقال: ”من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريده أن يفرق جماعتكم فاصطربوا عنقه بالسيف كائناً من كان“ <sup>2</sup> . وأمر بقتل رجل تعمد عليه الكذب وقال لقوم أرسلني إليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أحکم في نسائكم وأموالكم، وسأله ابن الديلمي عمن لم ينته عن شرب الخمر فقال: ”من لم ينته عنها فاقتلوه“ <sup>3</sup> وأمر بقتل شاربها بعد الثالثة أو الرابعة، وأمر بقتل الذي يتزوج امرأة أبيه، وأمر بقتل الذي اتهم بجاريته حتى تبين له أنه خصي وأبعد الأئمة من التعزير بالقتل أبو حنيفة ومع ذلك فيجوز التعزير للمصلحة كقتل المكثر من اللواط وقتل القاتل بالمثلث . ومالك يرى تعزير الجاسوس المسلم بالقتل ووافقه بعض أصحابه وأبيه وبهذا هو وجماعة من أصحابه وأحمد والشافعي قتل الداعية إلى البدعة، وعذر أيضاً صاحب النبي عليه وسلم بالهجرة وعذر بالنفي كما أمر بإخراج المختفين من المدينة ونفيهم وكذلك الصحابة من بعده كما فعل عمر رضي الله عنه بالأمر بحجر صبيح ونفي نصر بن حاج .

---

1 م: الإمارة (1853) انفرد به مسلم.

2 م: الإمارة (1852) ، د: السنة (4134) ، س: تحريم الدم (4020) ، أحمد: الكوفيين (17579) .

3 انظره كتب السنة الآتية: د: الحدود (1444) ، ت: الحدود (3886) ، ماجة: الحدود (2573) ، أحمد: الشاميين (16244) .

فصل: وأما التعزير بالعقوبات المالية فمشروع أيضاً في مواضع مخصوصة في مذهب مالك وأحد قولي الشافعي وقد جاءت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه بذلك في مواضع منها: إباحته صلى الله عليه وسلم سلب الذي يصطاد في حرم المدينة من وجده، ومثل أمره صلى الله عليه وسلم بكسر دنان الخمر وشق ظروفها، ومثل أمره لعبد الله بن عمر أن يحرق التوبين المعصرين، ومثل أمره صلى الله عليه وسلم يوم خير بكسر القدور التي طبخ فيها لحم الخمر الأنسية ثم استأذنوه في غسلها فأذن لهم، فدل ذلك على جواز الأمرين لأن العقوبة لم تكن واجبة بالكسر، ومثل هدمه مسجد الضرار، ومثل تحريق متاع الغال، ومثل حرمان السلب الذي أساء على نائبه، ومثل إضعاف الغرم على سارق مala قطع فيه من الشمر والكثير، ومثل إضعافه الغرم على كاتم الصالة ومثل أخذه شطر مال مانع الزكاة عزمه من عزمات الرب تبارك وتعالى، ومثل أمره لابس خاتم الذهب بطرحه فلم يعرض له أحد، ومثل تحريق موسى عليه السلام العجل وإلقاء برادته في اليم، ومثل قطع تخيل اليهود إغاثة لهم، ومثل تحريق عمر وعلى رضي الله عنهمما المكان الذي يباع فيه الخمر، ومثل تحريق عمر قصر سعد بن أبي وفاص لما احتجج فيه عن الرعية، وهذه قضايا صحبيحة معروفة وليس يسهل دعوى نسخها، ومن قال إن العقوبات المالية منسوخة وأطلق ذلك فقد غلط على مذاهب الأئمة نقالا واستدلالاً فأكثر هذه المسائل سائغ في مذهب أحد ... إلى آخر كلامه رحمه الله<sup>1</sup>.

ومما تقدم يتبين أن زجر العصاة والتكميل بهم هو من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو من الحسبة التي يقوم بها المسلمون إما تطوعاً وإما ولاء، وينبغيتعاون المسلمين لاسيما الدعاة على هذا المبدأ العظيم وأن يكونوا جميعاً يداً واحدة في نشر الفضائل وقمع الرذائل قال ابن تيمية رحمه الله مبيناً طرفاً من

---

1 الطرق الحكمية - ص 384.

المنكرات وكيف تأثر الصحابة على قمعها وأهلها: "ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا تنتع المرأة المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها".<sup>1</sup>

فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن وصف المرأة لثلا تتمثل في نفسه صورتها فكيف من يصف المردان بهذه الصفات ويرغب في الفواحش بمثل هذه الأقوال المنكرات التي تخرج القلب السليم وتعمى القلب السقيم وتسوق الإنسان إلى العذاب الأليم وقد أمر عمر رضي الله عنه بضرب نائحة فضررت حتى بدا شعرها فقيل له يا أمير المؤمنين إنه قد بدا شعرها فقال لا حرمة لها إنما تأمر بالجزع وقد نهى الله عنه وتنبه عن الصير وقد أمر الله به وتفتن الحي وتؤذني الميت وتبيع عيرها وتبكى شجو غيرها إنما لا تبكي علي ميتكم وإنما تبكي على أخذ دراهمكم!

وبلغ عمر أن شابا يقال له نصر ابن حجاج تغفت به امرأة فأخذ شعره ثم رأه جميلا فنفاه إلى البصرة وقال لا يكون عندي من تغنى به النساء فكيف لو رأى عمر من يغنى بمثل هذه الأقوال الموزونة في المردان مع كثرة الفجور وظهور الفواحش وقلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن هؤلاء من المضادين لله ولرسوله ولدينه ويدعون إلى ما نهى الله عنه ويصدون عما أمر الله به ويصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا<sup>2</sup>.

ونقول: وكيف لو رأى عمر ما في عصرنا من انتشار صناعة الغناء انتشار النار في الهشيم وما يصاحبها من آلات العزف والموسيقى وما ينتج عنه من خنوع وتخاذل وميوعة وميل عن العفاف والفضيلة؟!

رحم الله أحوال المسلمين وأنار لهم طريق السعادة ووفق شبابهم إلى

1 خ: النكاح (5240) ، ت: الأدب (2792) ، د: النكاح (1838)

أحمد: المكرثين (3486) .

2 مجموع الفتاوى 32 / 251 وما يليها.

(1/225)

الاستقامة آمين.

وأما الردع بالكافارات الشرعية: فككفارة القتل الخطأ، وكفارة الظهار، وكفارة اليمين، وكفارة الجماع في شهر رمضان لغير عذر، وجزاء الصيد للمحرم، وفدية الحج والعمرة على من ترك واجبا أو ارتكب محظورا. وفي كل ذلك نصوص من القرآن والسنة أضرينا صفحات عن إبرادها اختصارا. وهذه الكفارات هي تطهير للمسلم مما تلبس به من معصية وجبر للعبادة التي اعتراها نقص، وتربيته للنفس على الطاعة والتقوى. وتربيتها بحسبها عن المعصية والإثم والعدوان.

(1/226)

## 9- أسلوب تغيير البيئة:

تغيير البيئة أصل معتبر شرعا في تغيير المنكرات وفي التعزير والتأديب وفي استصلاح العصاة، ذلك لأن الإنسان ابن بيئته فإذا كانت بيئته التي نشأ فيها أو عاش بين ظهرانيها توفرت فيها عناصر الجريمة أو أسباب المعصية بحيث سهل عليه ارتكاب المحظور وجب تغيير هذا النمط الفاسد في حياته وانتشاله من هذا الوحل والقاوه في بيئه صالحة وتربيه نظيفة، لذا شرعت الهجرة من بلد الكفر إلى بلد الإيمان، ومن مجتمع الإخلال إلى مجتمع الطهر والعفاف.

والأدلة متضادرة على أن تغيير البيئة أسلوب في استصلاح فئة من العصاة، منها:  
- حديث أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كان فيمن كان قبلكم رجل قتل

تسعة وتسعين نفسا فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبه؟ فقال: لا فقتله فكملا به مائة، ثم سأله عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل عالم فقال: إنه قتل مائة نفس فهل له من توبه؟ فقال: نعم ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق إلى أرض

(1/226)

كذا وكذا فإن بما أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء، فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائبا مقبلا بقلبه إلى الله، وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيرا قط فأناهم ملك في صورة آدمي يجعلوه بينهم، فقال: قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى فهو له، ففاسوه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد فقبضته ملائكة الرحمة. قال قنادة: فقال الحسن ذكر لنا أنه لما أتاه الموت نأى بصدره<sup>1</sup>.

ووجه الشاهد في الحديث قوله: "انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بما أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء" قال الحافظ ابن حجر: "فيه فضل التحول من الأرض التي يصيب الإنسان فيها المعصية لما يغلب بحكم العادة على مثل ذلك، إما لذكره لأفعاله الصادرة قبل ذلك والفتنة بها، وإما لوجود من كان يعينه على ذلك ويحضره عليه. وهذا قال له: "ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء) فيه إشارة إلى أن التائب ينبعي له مفارقة الأحوال التي اعتادها في زمن المعصية، والتحول منها كلها والاستغلال بغيرها"<sup>2</sup>.

وهذا ما نسميه بلغة العصر تغيير البيئة بكل ما فيها من مؤثرات تغري بالمعصية وتغوي، ومن ثم البحث عن البيئة الصالحة ذات المؤثرات المعينة على الطاعة والاستقامة.

- حديث زيد بن خالد رضي الله عنه فعن النبي صلى الله عليه وسلم "أنه أمر فيمن زنى ولم يحسن جلد مئة وتغريب عام"<sup>3</sup> فتغيير البيئة مقصود في تغريب الرأي عاما، عساه يجد

1 متفق عليه: خ: أحاديث الأنبياء (3470)، م: التوبه (2766) واللفظ له.

2 الفتح 6 / 517

3 متفق عليه: خ: الشهادات (2649)، م: الحدود (1698).

(1/227)

البيئة الصالحة ومدة عام تكفي لتبدل أحواله ووقفه على المغبات في الخير والمنفات من الشر والإثم والعدوان.

- وحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: "لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنيين من الرجال والمرتجلات من النساء وقال: أخرجوهم من بيوتكم"<sup>1</sup>.

وفي إخراج المختتين من البيوت تحصين لأهل البيت من خبثهم ومواعيدهم، وفي الوقت ذاته فيه زجر لهم وتغيير للبيئة التي درجوا فيها والتي قد تساعدتهم على البقاء في حالم المشينة.

قال ابن تيمية: «وقد ذكر الشافعي وأحمد أن التغريب جاء في السنة في موضعين أحدهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الزان إذا لم يحصن» جلد مائة جلدة وتغريب عام، والثاني نفي المختتين فيما روتها أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها مختن وهو يقول لعبد الله أخيها إن فتح الله لك الطائف غداً أذلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم «أخرجوهم من بيوتكم» رواه الجماعة إلا الترمذى وفي روایة في الصحيح «لا يدخلن هؤلاء عليكم» وفي روایة: «هذا يعرف مثل هذا لا يدخلن عليكم بعد اليوم»

قال ابن جريج المختن هو هيئته وهكذا ذكره غيره وقد قيل فيه إنه هنب وزعم بعضهم أنه ماتع وقيل هوان، وروى الجماعة إلا مسلماً: «أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المختتين من الرجال والمترجلات من النساء وقال أخرجوهم من بيوتكم وأخرجوا فلاناً وفلاناً يعني المختتين» وقد ذكر بعضهم أنهم كانوا ثلاثة: بهم وهيئتهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكونوا يرموا بالفاحشة الكبرى إنما كان تخنيتهم وتأنيتهم لينا في القول وخضايا في الأيدي والأرجل كخضاب

---

1 خ: اللباس (5886)، د: اللباس (3574)، ت: الأدب (2784)، ماجة: النكاح (1904)،  
أحمد: بني هاشم (1878) واللفظ للبخاري.

(1/228)

النساء ولعباً كلعبهن.

وفسن أبي داود عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بمحنت وقد خضب رجليه ويديه بالحناء فقال: «ما بال هذا» فقيل يا رسول الله يتشبه بالنساء فأمر به فنفى إلى النقيع فقيل يا رسول الله ألا نقتله فقال: «إني نحيت عن قتل المسلمين» 1 قال أبوأسامة حماد بن أسامة والنقيع ناحية عن المدينة وليس بالقيق وقيل أنه الذي حماه النبي صلى الله عليه وسلم لإبل الصدقة ثم حماه عمر وهو على عشرين فرسخاً من المدينة وقيل عشرين ميلاً ونقيع الخضمات موضع آخر قرب المدينة وقيل هو الذي حماه عمر والنقيع موضع يستقع فيه الماء كما في الحديث أول جمعة جمعت بالمدينة في نقيع الخضمات.

إذا النبي صلى الله عليه وسلم قد أمر بإخراج مثل هؤلاء من البيوت فمعلوم أن الذي يمكن الرجال من نفسه والإستمتاع به وبما يشاهدونه من محسنه و فعل الفاحشة الكبرى به شر من هؤلاء وهو أحق بالنفي من بين أظهر المسلمين وإخراجه عنهم فإن المختن فيه إفساد للرجال والنساء لأنه إذا تشبه النساء فقد تعاشره النساء ويتعلمن منه وهو رجل فيفسدهن، ولأن الرجال إذا مالوا إليه فقد يعرضون عن النساء ولأن المرأة إذا رأت الرجل يتختن فقد ترجل هي وتتشبه بالرجال فتعاصر الصنفين وقد تختار هي مجامعة النساء كما يختار هو مجامعة الرجال.

وأما إفساده للرجال فهو أن ينكفهم من الفعل به كما يفعل بالنساء بمشاهدته وبما شره وعشقه فإذا

أخرج من بين الناس وسافر إلى بلد آخر ساكن فيه الناس ووجد هناك من يفعل به الفاحشة فهنا يكون نفيه بحسبه في مكان واحد ليس معه فيه غيره وإن خيف خروجه فإنه يقيد إذ هذا هو معنى نفيه وإخراجه من بين الناس. ولهذا تنازع العلماء في نفي المخارب من الأرض هل هو

1 د: الأدب (4280)

(1/229)

طرده بحيث لا يأوي في بلد أو حبسه أو بحسب ما يراه الإمام من هذا وهذا ففي مذهب أحمد ثلاث روايات الثالثة اعدل وأحسن فإن نفيه بحيث لا يأوي في بلد لا يمكن لتفرق الرعية وإختلاف هممهم بل قد يكون بطرده يقطع الطريق وحبسه قد لا يمكن لأنه يحتاج إلى مؤنة إلى طعام وشراب وحارس ولا ريب أن النفي أسهل إن أمكن.

وقد روى إن هيتا لما إشتكي الجموع أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخل المدينة من الجمعة إلى الجمعة يسأل ما يقيته إلى الجمعة الأخرى ومعلوم أن قوله: {أَوْ يُنفَوْ مِنَ الْأَرْضِ} [المائدة: 33] لا يتضمن نفيه من جميع الأرض وإنما هو نفيه من بين الناس وهذا حاصل بطرده وحبسه، وهذا الذي جاءت به الشريعة من النفي هو نوع من الهجرة أى هجره وليس هذا كنفي الثلاثة الذين خلفوا ولا هجره كهجرهم فإنه منع الناس من مخالطتهم ومخاطبتهم حتى أزواجهم ولم يمنعهم من مشاهدة الناس وحضور جامعهم في الصلاة وغيرها وهذا دون النفي المشروع، فإن النفي المشروع مجموع من الأمرين وذلك أن الله خلق الآدميين محتاجين إلى معاونة بعضهم بعضاً على مصلحة دينهم ودنياهم فمن كان بمخالطته للناس لا يحصل منه عون على الدين بل يفسدهم ويضرهم في دينهم ودنياهم يستحق الإخراج من بينهم وذلك أنه مضره بلا مصلحة فإن مخالطته لهم فيها فسادهم وفساد أولادهم فإن الصجي إذا رأى صبياً مثله يفعل شيئاً تشبه به وسار بسيرته مع الفساق فإن المجتمع بالزنارة واللوطين فيه أعظم الفساد والضرر على النساء والصبيان والرجال فيجب أن يعاقب اللوطى والزانى بما فيه تفريقه وإبعاده، وجامع الهجرة هي هجرة السيئات وأهلها وكذلك هجران الدعاة إلى البدع وهجران الفساق وهجران من يخالط هؤلاء كلهم أو يعاونهم<sup>1</sup>.

1 مجموع الفتاوى 15 / 308 وما يليها.

(1/230)

فهو إذن هجران ونفي وتغريب بقدر ما تتحقق به المصلحة وتندرى به المفسدة، وهذا من مقاصد الشريعة.

## 10 – أسلوب إيجاد البديل:

إيجاد البديل أسلوب تربوي يتوجى سد الحاجات وتحذيب الرغبات، وهو أسلوب أصيل جاء به الكتاب والسنة، وهذا الأسلوب هو الأوفق في عصر كعصرنا حيت تكاثرت المغريات والملهيات عن ذكر الله تعالى، وأصبح الشباب من الجنسين مغروسين بها بحيث قل من يستمع للمواعظ أو يستجيب للتذكير ثم هم بما ثبت به معارفهم من الثقافات المتنوعة التي يتلقفونها عبر المسموع والمقرء والمسموع والمأمور من الوسائل يطالبون بالبديل الصالح! هذا دأب العاقلين منهم، فلا بد أن يكون لدى الدعاة والمصلحين سواء الآباء والمربيين والمعلمين والمحتسبيين ما يقدمونه بديلاً عن المنكر الذي يقع فيه العصاة. ولنتأمل الآن قبسات من هدي الكتاب والسنة لنرى كيف عالج الأنبياء والمرسلون والمصلحون العصاة بهذا الأسلوب التربوي الناجع:

– قال الله تعالى في دعوة لوط عليه السلام: {قَالَ يَا قَوْمَ هَؤُلَاءِ بَنَّا لَيْكُمْ فَأَطْهُرُ لَكُمْ فَأَتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزِرُونِي فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ} [هود: 78] قال ابن كثير رحمه الله: "يرشدهم إلى نسائهم فإن النبي للأمة منزلة الوالد فأرشدهم إلى ما هو أفعى لهم في الدنيا والآخرة كما قال لهم في الآية الأخرى: {أَتَأْتُو نَّدِيْرَ الْدُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ وَتَذَرُّو نَّمَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ} [الشعراء: 165].

قال مجاهد لم يكن بناته ولكن كن من أمته وكل نبي أبو أمته وكذا روى عن قتادة وغير واحد وقال ابن جريج أمرهم أن يتزوجوا النساء ولم يعرض عليهم سفاحاً وقال سعيد بن جبير يعني نساءهم هن بناته وهو أب لهم، ومن

القراءات: {الَّتِيْ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِيْنَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَرْوَاجُهُ أَمَهَاتُهُمْ [وهو أب لهم]} [الأحزاب: 6]. وإيجاد البديل الصالحة أسلوب تشريعي يري في المسلم الرغبة في الخير والقناعة به والرضا والتسليم له، كما يري في الرغبة عن الشر والإثم والعدوان ونبذه.

– ومن صوره: لما حرم الله الربا أباح البيع وجعله البديل الصالح عنه فقال تعالى: {وَأَخْلِلُ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحْرَمَ الرِّبَا} [آل عمران: 166].

– وفي تحريم الزنا وكافة الوسائل المؤدية إليه نهى عن ذلك كله في قوله تعالى: {وَلَا تَقْرِبُوا الرِّبَنِ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} [آل عمران: 32] وفي المقابل أمر بإنكاح الأيامى وهم من لا زوج له من الجنسين قال تعالى: {وَأَنْكِحُوا الْأَيَامِيَّ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِيْنَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٍ يُغْنِهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْمٌ} [آل عمران: 32] بل وأيضاً أباح تعدد الزوجات بشرط العدل بينهن قال عز وجل: {فَإِنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ} [النساء: 3] ومن لم يكن عنده استطاعة على التعدد لعجز نفسي أو عجز مالي ولم

تعفه زوجته أباح له استبدال زوجته بأخرى أجمل منها وأذكي وأقرب إلى تحقيق مراده فقال: {وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٌ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطْارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّا مُبِينًا} [النساء: 20]

وهكذا فالإسلام لا يضيق شيئاً لمصلحة العباد إلا ويوسع مقابله ما هو أفعى لهم وأذكي وأرجى، وهل يستوي الطهر والعهر؟! أم هل يستوي العفاف والختن؟!

---

1 تفسير القرآن العظيم 2 / 454

(1/232)

- وما حرم المتجارة في أعيان منهي عنها كما في قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله ورسوله حرم بيع الحمر والميالة والختنير والأصنام" 1 أباح المتجارة فيسائر البيوع الأخرى التي لا حصر لها وهكذا.

ويمكن أن يقدم الداعية البديل الصالح هواة سماع الموسيقى والأغاني المحمرة بترغيبهم في تلاوة الكتاب العزيز وترتيله وتشنيف الأسماع بقراءاته بالأصوات الجميلة التي تميل إليها النفوس والتي ليس فيها تطريب ولا خروج عن المعروف المأثور.

وكذلك هواة الأفلام التي يأبها الدين وتبذدها المروءة والتي تربى في الشوء الميوعة والانحلال والجريمة، تتبغي دلالتهم وترغيبهم إلى القصص الإسلامية التي صوغت بأسلوب أبي رفيع وكذلك كتب التاريخ الإسلامي التي لا تخلي من المستطرف المستظرف من الواقف في مختلف الأحكام، وقد تحيأت في عصرنا أقراص الحاسوب الآلي [الكمبيوتر] وتحوي قصص النبيين والصالحين وأتيحت الاستفادة منها بأسلوب مشوق أخذ لا سيما لفئة الشباب من الجنسين، على نحو لم يسبق من قبل ... فضلاً عن لوحات الماظر الطبيعية من غير ذوات الأرواح وهو فن معروف لدى هواه وفيه الغنية عن الصور المحمرة.

---

1 متفق عليه: خ: البيوع (2236) ، م: المساقاة (1581) .

(1/233)

## 11- أسلوب الهجر:

الأصل في المجتمع الإسلامي التواصل والمحبة والتساند كما في حديث أنس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تبغضوا ولا تحاسدوا ولا تدارروا وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحل مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام" 2 لكنه ولصلاحة العصاة وعلاجهم وإصلاحهم وكف أذائم عن الآخرين الصالحة الذين يخشى أن

يسري إليهم الفساد بالمخالطة يجوز المحرر.

وفي تقرير مبدأ العقوبة بالهجر وغيره نصوص كثيرة استقى منها العلماء أن أسلوب العقوبة ومقدارها يتقدر بحسب المعصية، من ذلك ما ذكره ابن تيمية قال رحمة الله: " بعد أن ذكر تعليظ العقوبة على من سب الرسول صلى الله عليه وسلم لما يترتب عليها من المفاسد العظيمة قال: " وأيضا فإن سب الله ليس له داع عقلي في الغالب وأكثر ما هو سب في نفس الأمر إنما يصدر عن اعتقاد وتدين يراد به التعظيم لا السب ولا يقصد الساب حقيقة الإهانة لعلمه أن ذلك لا يؤثر بخلاف سب الرسول فإنه في الغالب إنما يقصد به الإهانة والاستخفاف والدوعي إلى ذلك متوفرة من كل كافر ومنافق وصار من جنس الجرائم التي تدعوا إليها الطياع فإن حدودها لا تسقط بالتوبة بخلاف الجرائم التي لا داعي إليها.

ونكتة هذا الفرق أن خصوص سب الله تعالى ليس إليه داع غالباً للأوقات فيندرج في عموم الكفر بخلاف سب الرسول فإن خصوصه متوفرة فناسب أن يشرع خصوصه حد والحد المشروع خصوصه لا يسقط بالتوبة كسائر الحدود فلما اشتمل سب الرسول على خصائص من جهة توفر الدواعي إليه وحرص اعداء الله عليه وأن الحرمة تنتهك به انتهاك الحرمات بانتهاكها وأن فيه حق مخلوق تحيطت عقوبته لا لأنه أغفل إثما من سب الله بل لأن مفسدته لا تنحسم إلا بتحمّل القتل. إلا ترى أن الكفر والردة أعظم إثما من الزنى والسرقة وقطع الطريق وشرب الخمر ثم الكافر والمرتد إذا تابا بعد القدرة عليهم سقطت عقوبتهما ولو تاب أولئك الفساق بعد القدرة لم تسقط عقوبتهما مع أن الكفر أعظم من الفسق ولم يدل ذلك على أن الفاسق أعظم إثما من الكافر فمن أخذ تحتم العقوبة سقوطها من كبر الذنب وصغره فقد نأى عن مسالك الفقه والحكمة، ويوضح ذلك أنا نقر الكفار بالذمة على أعظم الذنوب ولا نقر واحداً منهم ولا من

غيرهم على زنى ولا سرقة ولا كثيرون من المعاصي الموجبة للحدود وقد عاقب الله قوم لوطن من العقوبة بما لم يعاقبه بشراً في زمانهم لأجل الفاحشة والأرض مملوئة من المشركين وهم في عافية وقد دفن رجل قتل رجلاً على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مرات والأرض تلفظه في كل ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم أن الأرض لتقبل من هو شر منه ولكن الله أراكم هذا لتعتبروا وهذا يعاقب الفاسق المالي من الهجر والإعراض والجلد وغير ذلك بما لا يعاقب به الكافر الذي مع أن ذلك أحسن حالاً عند الله وعندنا من الكافر .  
1

وتتلخص ثلاثة آراء للعلماء في مدة هجر العصاة:

الأول: أن مدة الهجر لا يصح أن تتجاوز ثلاثة أيام حديث أبي أيوب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيقصد هذا ويقصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام" <sup>2</sup> وحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لا هجرة بعد ثلاث" <sup>3</sup>.

الثاني: أن مدة الهجر أقصاها أربعون يوما استدلالا بحجر النبي صلى الله عليه وسلم الثلاثة الذين خلفوا حتى نزلت توبتهم قال تعالى: {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَرْبِغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُمْ رَءُوفُ رَحِيمٌ وَعَلَى الْثَّالِثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأً مِنْ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ} [النوبة: 117-118].

1 الصارم المسلول / 3 / 1023.

2 متفق عليه: خ: الاستئذان (6237) ، م: البر والصلة والأداب (2560) باب تحريم المهرة فوق ثلاث بلا عذر شرعي.

3 م: البر والصلة والأداب (2562) ، أحمد: المكثرين (8564) .

(1/235)

ومنه ما ذكره أبو داود في سننه قال: هجر النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه أربعين يوما وابن عمر هجر ابنا له إلى أن مات، وإذا كانت الهجرة لله فليس من هذا بشيء وإن عمر بن عبد العزيز غطى وجهه عن رجال <sup>1</sup>.

وأيضا قول عائشة رضي الله عنها: هجر النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا <sup>2</sup>.

الثالث: أنه ليس للهجر مدة محددة بل يهجر حتى يقلع عن المعصية وأن الهجر مرتبط بالصلحة فمتي تحققت وهي الاقلاع عن المعصية بطل الهجر. قال ابن تيمية رحمه الله: " وإن كان في هجره مظاهر البدعة والفحور مصلحة راجحة هجره كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم الثلاثة الذين خلفوا حتى تاب الله عليهم" <sup>3</sup>

وابن تيمية خير من بحث في مسألة الهجر وحدودها ومدتها وما يتعلق بها وبين أنها تدور مع تحقيق المصالح، ولو جمع ما كتبه رحمه الله في هذه المسألة لبلغ وقرا كثيرا قال رحمه الله:

"ذكر الخلال في كتاب السنة في باب مجازنة من قال القرآن مخلوق عن اسحق أنه قال لأبي عبد الله من قال القرآن مخلوق قال أخلق به كل بلية، قلت فيظهور العدواة لهم أم يداريهم؟ قال أهل خراسان لا يقوون بهم وهذا الجواب منه مع قوله في القدرية لو تركنا الرواية عن القدرية لتركناها عن أكثر أهل البصرة ومع ما كان يعاملهم به في الحنة من الدفع بالتقى هي أحسن ومخاطبتهم بالحجج يفسر ما في كلامه وأفعاله من هجرهم والنهي عن مجالستهم ومكالمتهم حتى هجر في زمن غير ما أعيان من الأكابر وأمر بحجرهم لنوع ما من التجهم فان الهجرة نوع من أنواع التعزير والعقوبة نوع من أنواع

## المهجرة التي هي ترك

- 
- 1 د: الأدب (4270).
  - 2 أحمد: المكثرين (4935).
  - 3 جموع الفتاوى 3 / 286.

(1/236)

السيئات فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المهاجر من هجر السيئات" **1** وقال: "المهاجر من هجر ما نهى الله عنه" **2**.  
فهذه هجرة التقوى وفي هجرة التعزير والجهاد هجرة الثلاثة الذين خلفوا وأمر المسلمين بمحرthem حتى تيب عليهم.

فالهجرة تارة تكون من نوع التقوى إذا كانت هجرا للسيئات كما قال تعالى: {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَحُوصُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَحُوصُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَهُ الْكُرْبَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرَى لِعَلَيْهِمْ يَتَّقُونَ} [الأنعام: 68-69] فيبين سبحانه أن المتقين خلاف الظالمين وان المأمورين بمحرمان مجالس الخوض في آيات الله هم المتقون وتارة تكون من نوع الجهد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود وهو عقوبة من اعتدى وكان ظالما.

وعقوبة الظالم وتعزيره مشروط بالقدرة فلهذا اختلف حكم الشرع في نوعي المجرتين بين القادر والعاجز وبين قلة نوع الظالم المبتعد وكثرته وقوته وضعفه كما يختلف الحكم بذلك في سائر أنواع الظلم من الكفر والفسق والعصيان فإن كلما حرمه الله فهو ظلم إما في حق الله فقط وإما في حق عباده وإنما فيهما وما أمر به من هجر الترك والانهاء وهجر العقوبة والتعزير إنما هو إذا لم يكن فيه مصلحة دينية راجحة على فعله ولا فإذا كان في السيئة حسنة راجحة لم تكن سيئة وإذا كان في العقوبة مفسدة راجحة على الجريمة لم تكن حسنة بل تكون سيئة وان كانت مكافحة لم تكن حسنة ولا سيئة.

- 
- 1 لم أجده في الكتب التسعة بهذا اللفظ، ولعله الحديث الذي يليه مروي بالمعنى.
  - 2 خ: الإيمان (10)، س: الإيمان وشرائعه (4996)، د: الجهاد (2122)، أحمد: المكثرين . (6515)

(1/237)

فالهجران قد يكون مقصوده ترك سيئة البدعة التي هي ظلم وذنب وإثم وفساد وقد يكون يكون مقصوده فعل حسنة الجهاد البدعة والنهي عن المنكر وعقوبة الطالبين لينزجروا ويرتدعوا وليقوى الإيمان والعمل الصالح عند أهله، فإن عقوبة الظالم تمنع الظالم النفوس عن ظلمه وتحضها على فعل ضد ظلمه من الإيمان والحسنة ونحو ذلك فإذا لم يكن في هجرانه إنزجار أحد ولا انتهاء أحد بل بطلان كثير من الحسنات المأمور بها لم تكن هجرة مأموراً بها كما ذكره أحمد عن أهل خراسان إذ ذاك أئمّهم لم يكونوا يقوون بالجهمية فإذا عجزوا عن إظهار العداوة لهم سقط الأمر بفعل هذه الحسنة وكان مداراً لهم فيه دفع الضرر عن المؤمن الضعيف ولعله أن يكون فيه تأليف الفاجر القوي وكذلك لما كثرا القدر في أهل البصرة فلو ترك روایة الحديث عنهم لأندرس العلم وال السنن والأثار الحفوظة فيهم فإذا تعذر اقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا من فيه بدعة مضرها دون مضره ترك ذلك الواجب كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيراً من العكس وهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل<sup>1</sup>.

وملخص ما سبق: أن الهجرة أسلوب في استصلاح العصاة، وأنه لا مدة للهجر، وأن الهجرة إنما تشرع إذا حققت المقصود وهو الإنزال.

إن للخلطة والعزلة في حياة الدعاة ففهما ينبغي أن يعييه الدعاة لاسيما وقد ورد فيها نصوص كثيرة منها حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاء من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشربيه وقيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال:

---

1 مجموع الفتاوى 28 / 210 - 212

(1/238)

{لِعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤُودَ وَعَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ذَلِكِ إِمَّا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْنِدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوْهُ لِبْسٌ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَُّونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِبْسٌ مَا قَدَّمَتْ هُنْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ وَلُوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا أَنْخَذُوهُمْ أُولَئِكَ لَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَأَسْقُونَ} [المائدة: 78-81].

ثم قال كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه على الحق قصرا<sup>1</sup>.

قال الشارح: قوله "فلا يمنعه ذلك" أي ما راه من ذلك أمس أن يكون أكيله وشربيه وقيده أي من يكون أكيله وشربيه وقيده والكل على وزن فعل بمعنى فاعل هو من يصاحبك في الأكل والشرب والعقود." ضرب الله قلوب بعضهم بعض" يقال ضرب اللبن بعضه بعض أي خلطه، ذكره الراغب وقال ابن الملك رحمه الله: الباء السببية أي سود الله قلب من لم يعص بشؤم من عصي فصارت قلوب جميعهم قاسية بعيدة عن قبول الحق والخير أو الرحمة بسبب المعاصي ومخالطة بعضهم ببعضاً

انتهى.

قال القاري: قوله قلب من لم يعص ليس على إطلاقه لأن مؤاكلتهم ومشاربتهم من غير إكراه وإجاء بعد عدم انتهائهم عن معاصيهم معصية ظاهرة لأن مقتضى البغض في الله أن يبعدوا عنهم وبها جروهم انتهى<sup>2</sup>

وهكذا تناست هذه الأساليب وتضافرت في تحقيق مقاصد الشرع بردع العصاة عن المعصية وتغفيرهم منها، وترغيبهم في الطاعة وتحبيتها إليهم.

---

1 د: الملاحم (3774) ، ت: التفسير (3048) ، ماجه: الفتن (4006) .

2 عن العبود 11 / 227

(1/239)

#### ضوابط دعوة العصاة:

هذا ويمكن تلخيص أهم ضوابط دعوة العصاة في المجتمعات الإسلامية في الفقرات الآتية:

1- الاهتمام الأول بتحقيق التوحيد والبدء به، وهذا أساس راسخ من أسس الدعوة سواء كانت في مجتمع إسلامي أو غيره، وقد سبق إيراد الأدلة عليه.

2- لا يجوز تكفير أحد من المسلمين بغير برهان، ومن الأدلة عليه قوله صلى الله عليه وسلم: “يرمي رجل رجلاً بالفسق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك” <sup>1</sup> وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: “إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باع به أحدهما” <sup>2</sup>.

وقضية التكفير في عصرنا قضية شائكة لا سيما في دعوة العصاة واستصلاحهم، والتکفیر في المجتمعات الإسلامية له خطورته البالغة وآثاره الموبقة، ولا ينبغي التهور في تکفیر المسلمين بغير بينة ولا برهان، قال ابن تيمية:

“لا يجوز تکفیر المسلم بذنب فعله ولا بخطأ أخطأ فيه كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة فإن الله تعالى قال: {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَعْدُنَا وَأَطْعَنَا غُفرانُكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} [القرآن: 285] وقد ثبت في الصحيح أن الله تعالى أجاب هذا الدعاء وغفر للمؤمنين خطأهم، والخوارج المارقون الذين أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أحد الخلفاء الراشدين واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولم يکفِرُهم علي بن أبي طالب

---

1 متفق عليه: خ: الأدب (6045) واللفظ له، م: الإيمان (61).

2 متفق عليه: خ: الأدب (6103) ، م: الإيمان (60).

وسعد بن أبي وقاص وغيرهما من الصحابة، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم الحرام وأغاروا على أموال المسلمين، فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم لا لأنهم كفار، ولهذا لم يسب هريمهم ولم يغنم أموالهم <sup>1</sup>.

3- تجنب العنف في الدعوة إلا عند الاضطرار وبقدر الحاجة. ومن العنف اللعن وفي حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تلعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار <sup>2</sup>"

والدعاة إلى الله تعالى من أبعد الناس عن اللعن والطعن والخوض في أعراض الناس لأنه قدوة الناس في أقواله وأفعاله وتصرفاته وموافقه، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم:

"ال المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، والمؤمن من أ منه الناس على دمائهم وأموالهم" <sup>3</sup>

وإذا كان اللعن والاعتداء على المسلم بالضرب والإيذاء ونحوه غير جائز فكيف بحوادث القتل والاغتيال والتفسير ونحو ذلك من مظاهر العنف، إن هذا كله ليس من الدعوة إلى الله ولا هو سبيل الإصلاح ولا تستقيم به مسارات الدعوة بل هو من الجهل والغبي والإثم والعدوان.  
إن الرفق واللين هو الأصل في الدعوة والأدلة على ذلك كثيرة متضافة قوله تعالى: {فَقُولَا لَهُ قُوْلًا لَّيْنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَحْسَنَ} [طه] ومن السنة حديث جرير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من يحرم الرفق يحرم الخير" <sup>4</sup>

1 جموع الفتاوى 3 / 282 وفيه بحث نفيس وتحقيق مفيد.

(2) ت: البر والصلة (1976) وقال حسن صحيح، د: الأدب (4260)، أحمد: البصريين (19315).

3 ت: الإيمان (2627) وقال حسن صحيح، س: الإيمان وشرائعه (4995)، أحمد: المكترين (8575).

4 م: البر والصلة والآداب (2592)، د: الأدب (4175)، ماجة: الآداب (2687)، أحمد: الكوفيين (18411).

وحديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه" <sup>1</sup>.  
4- لا يجوز الخروج على الحكام ولو فسقوا وجاروا ما أقاموا الصلاة، لما يترتب على الخروج عليهم من المفاسد الكثيرة والشرور المستطيرة، وهذا أصل من أصول أهل السنة والجماعة لم يخالفهم فيها غير أهل الأهواء كالخوارج ونحوهم، والنصوص في هذا كثيرة جدا منها حديث أبي هريرة رضي الله

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطبع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فإن أمر بنتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجرا وإن قال بغيره فإن عليه منه" <sup>2</sup>

وحدث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يكون عليكم أمراء تطمئن إليهم القلوب وتدين لهم الجلود ثم يكون عليكم أمراء تشمئز منهم القلوب وتنقشع منهم الجلود" فقال رجل ألقا لهم يا رسول الله؟ قال: "لا ما أقاموا الصلاة" <sup>3</sup>

5- وجوب الاعتذار بالدين ومناصرة الحق والتعاون على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتواصي بالحق والتواصي بالصبر {وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكُنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ} [المنافقون:8] وقال في موضع {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذْلَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةُ عَلَى}

1 متفق عليه: خ: استتابة المرتد़ين (6927) ، م: البر (2593) واللفظ له.

2 متفق عليه: خ: الجهاد (2957) ، م: الإمارة (1835) .

3 أحمد: المكثرين (10792) .

(1/242)

الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لَا إِنِّمَّا ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ} [المائدة:54]

وما هو من مستلزمات الاعتذار بالدين الحنيف بيان ما الكفار في اغترار به من الباطل والضلالة بالتضييق عليهم لهذا القصد وعدم بدئهم بالسلام، وحرمة السفر بالقرآن إلى بلا دهم. وأن تأخذ المسلم الغيرة لله عز وجل حين تنتهك حرماته فلا يجوز السكوت على منكر تهاوننا وتخاذلنا وإلا كان رضا وتسليمها.

6 - الحكم على الناس يكون بالظاهر فلا يجوز التنقيب عما في القلوب لأن ذلك لا يعلمه ولا يملكه إلا الله عز وجل، وفي قصة الخارجي ذي الوجنتين، لما قال خالد بن الوليد يا رسول الله ألا أضرب عنقه؟ قال: "لا لعله أن يكون يصلي". فقال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق عن بطونهم" <sup>1</sup>

هذا والله يقول الحق وهو يهدي السبيل. وصلى الله وسلم على خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين.

1 متفق عليه: خ: المغازي (4351) ، م: الزكاة (1064) .

(1/243)

### **الخاتمة:**

مضى بعون الله تعالى وفضله الحديث عن أساليب دعوة العصاة، وفي ختام هذا البحث يتبع الخلاصة وألخصها في الفقرات التالية:

- أن ديننا الحنيف دين وسط له مقاصده العادلة فكما أنه جاء لهداية البشرية وإخراجهم من ظلمات الكفر والجهل إلى نور الإيمان والعلم فكذلك من مقاصده إخراج الناس من حماة المعصية والرذيلة إلى نور الطاعة والفضيلة. وبقدر ما ينبغي أن تكون اهتمامات الدعاة في دعوة المشركين والكافرين بقدر ذلك ينبغي أن يعنوا بدعة العصاة والمنحرفين، والله تعالى أمر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونوه بفضله ورقة درجاته وبين أنه لا صلاح ولا بقاء للمجتمع الإسلامي بغير ذلك.
- أن لدعوة العصاة منها جاً قوياً يضم في أطواهه تقويم العصاة وتحذيب نفوسهم بكفها عن المعصية قسراً تارة، وبايجاد القناعة الذاتية تارة، وبتوجيه الهمة نحو الأمور الجادة تارة. ومن ثم فإن منهج دعوة العصاة يتسم بالواقعية إذ يهذب النفوس ويرشدتها نحو الفضائل ويكتفها عن الرذائل.
- أن منهج دعوة العصاة يتسم بالشمول إذ يشمل المراحل التربوية الثلاث أعني: مرحلة ما قبل الواقع في المعصية وهي المرحلة الوقائية، ثم مرحلة التلبس بالمعصية وهي مرحلة ما يعرف بمراتب تغيير المنكر، ثم مرحلة ما بعد المعصية وهي مرحلة التوبة فالثبت على الاستقامة والعمل على الحيلولة دون الانكماش إلى حماة المعاصي.
- أن أساليب دعوة العصاة تتؤخى في الأصلالة استصلاحهم وارشادهم إلى السبيل الأقوم في الدنيا والآخرة، وهي أساليب ربانية جاء بها الوحي الإلهي

**(1/244)**

ومن ثم فهي أمثل الأساليب وأعدل المناهج بل لا منهج قويم سواه.  
هذا وبالله تعالى التوفيق، وصلى الله وسلم على خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين،

**(1/245)**